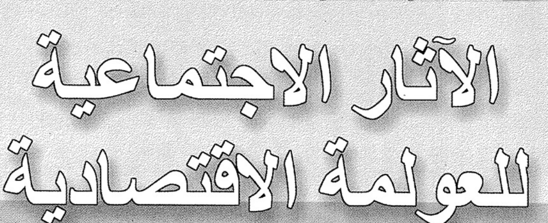
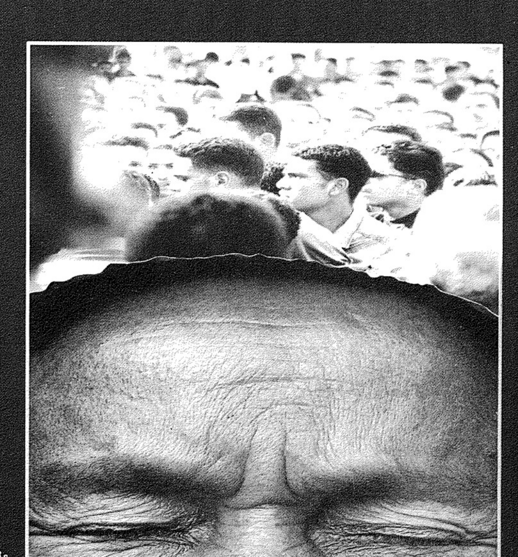


الأعمال الفكرية



الآثار الاجتماعية للعولمة الاقتصادية

د. أحمد أنور





الآثار الاجتماعية للعولمة الاقتصادية

تأليف

د. أحمد أنور



مهرجان القراءة للجميع ٢٠٠٤

مكتبة الأسرة

برعاية السيدة سوزان مبارك

(سلسلة الأعمال الفكرية)

إشراف : مصطفى غنايم

الآثار الاجتماعية للعولمة الاقتصادية

د. أحمد أنور

الغلاف والإشراف الفنى :

للفنان : محمود الهندى

الإخراج الفنى والتنفيذ:

صبرى عبدالواحد

الإشراف الطباعى:

محمود عبدالمجيد

المشرف العام :

د . سمير سرحان

الجهات المشاركة :

جمعية الرعاية المتكاملة المركزية

وزارة الثقافة

وزارة الإعلام

وزارة التربية والتعليم

وزارة التنمية المحلية

وزارة الشباب

التنفيذ : هيئة الكتاب

السيدة التى جعلت من الكتاب وطنًا !

د. سمير سرحان

مرت عشر سنوات منذ إنشاء «**مكتبة الأسرة**»، وأذكر أنه كان يومًا مشهودًا، حين جلسنا مع عدد من المثقفين والوزراء والمفكرين حول تلك السيدة العظيمة التى كانت عيناها تشخص إلى السماء حيث أحلام كثيرة تدور بذهنها الذى لا يتوقف عن التفكير أبدًا.

كانت منذ سنوات قد أنهت رسالتها من الماجستير، التى كان من نتائجها ضرورة إصلاح أحوال المدارس الابتدائية، ورفع مستواها العلمى والتعليمى، وحتى مستوى الأبنية والخدمات.. فكان الأساس فى ذهنها، كما أدركت بعد ذلك معظم الدول الكبرى أن العملية التعليمية هى أهم ما يميز الأوطان، وأن الطفل الذى يمثل البذرة الأولى فى بناء مستقبل أى وطن هو البداية الحقيقية، كنا نتعجب جميعًا فى صمت ونحن جالسون حول تلك المائدة الصغيرة.. لماذا لم يفكر أحد من قبل فى الطفل، ولا أعنى صحته فقط، أو ما قد يصيبه من أمراض، أو مستوياته الاقتصادية والاجتماعية.. لماذا لم يفكر أحد فى الطفل الإنسان؟! أى فى عقل الطفل ووجدانه، والانطباعات المختلفة، التى يكتسبها من عملية التعلم، وبخاصة من القراءة الحرة، وليس قراءة الكتب المدرسية فقط.

وكان الطفل المصرى فى ذلك الوقت معتادًا أن يمسك بالكتاب المدرسى ويصب عليه كل ما فى طاقته من كره وسخط، ويحفظه حفظًا آليًا بلا فهم، ويُفرّغ هذا الفهم على الورق لينجح وينتقل من سنة دراسية إلى أخرى، أما فى

آخر السنة فكانت العادة أن يرمى الكتاب المدرسى من النافذة، كأنه قد تخلص من عبء ثقيل.

كانت السيدة العظيمة، التى قُدّر لها أن تعنى بمستقبل مصر، وأن تكرس حياتها لبناء هذا المستقبل، تفكر فى الطفل كإنسان، وكعقل، وكروح،.. لقد اكتشفت أن كل ذلك لا يأتى إلا بالقراءة، والقراءة خارج المقرر الدراسى، كما لا يأتى أيضًا إلا من خلال كتاب يوضع فى يده ليحبه شكلاً ومضمونًا، ويحتضنه فى سريره وهو نائم، ويطلق من خلال المادة التى يقرؤها فيه، العنان لخياله، فيسافر من خلال هذا الكتاب إلى عالم سحرى من الأماكن والأفكار والمشاعر والرؤى.

لمعت العينان الذكيتان بعمق الفكرة، وأهميتها لوطن يبنى نفسه ويضع نفسه على مشارف القرن الحادى والعشرين، وبعد أربع سنوات من افتتاح المكتبات العامة فى الأحياء الفقيرة والمُعدَمة، كانت الفكرة الرائدة قد اكتملت فى ذهنها فأصبحت سوزان مبارك صاحبة أعظم مشروع ثقافى فى القرن العشرين وأوائل الحادى والعشرين.. «**مكتبة الأسرة**».

وكانت فكرة مكتبة الأسرة بسيطة وعميقة فى نفس الوقت، وهى أن نقوم بغرس عادة القراءة فى نفوس ملايين أبناء الشعب الذين لم يكن الكتاب من قبل جزءًا من حياتهم.. وأعتقد أن هذا الهدف قد نجح تمامًا، فقد كان بعض من يسخرون من الشعب المصرى، محاولين الحط من قدره يصفونه بأنه شعب **الفول والطعميه**، وأعتقد أنه الآن وبعد عشر سنوات من صدور مكتبة الأسرة، أصبحوا يسمونه بلا تردد شعب الكتاب والقراءة والعلم والمعرفة.. لكن الهدف الأعمق والأسمى كان إعادة بعث التراث الأدبى والفكرى والعلمى والإبداعى الحديث لهذه الأمة، وهذا يؤكد بالفعل لا بالكلام ريادتها وقيادتها الثقافية والفكرية فى عالمنا العربى، كما يؤكد عظمة ما جاء به عصر التنوير المصرى لينقل العالم العربى كله من عصور الظلام المملوكية والاستعمارية إلى شعوب

تعيش عصر العلم والتقدم، وتبنى شخصيتها الثقافية وحضورها الثقافى على مدى العالم..

وها قد أصبحت مكتبة الأسرة بعد عشر سنوات من الجهد المضنى والمتواصل تقدم أكثر من عشرة ملايين كتاب موجودة الآن فى كل بيت مصرى، تحمل صورة السيدة التى فكرت ونفذت هذه الذخيرة من الفكر والإبداع التى تثرى عقل ووجدان كل مواطن طفلاً كان أم شابًا، ليس فى مصر فقط، وإنما فى العالم العربى كله.. وأصبحت المادة التى تضمها هذه الكتب هى أساس راسخ لتكوين مواطن المستقبل، وأصبحت معظم الدول العربية والمؤسسات الدولية تطلب تطبيق التجربة المصرية على أرضها.

هل كان مجرد حلم لسيدة عظيمة شخصت بنظرها إلى السماء باحثة عن المستحيل، أم كان مجرد حلم رائع، هائل القيمة والحجم وتحقق.. تحية لهذه السيدة العظيمة «**سوزان مبارك**»، واحترامًا وحبًا بلا حدود على قدرتها لتخيل المستقبل، وبناء إنسان جديد لوطن جديد.

وستظل صورة السيدة **سوزان مبارك** موجودة على كل كتاب، وفى كل بيت تُذكّر كل مصرى أن الحلم الحقيقى ليس بالمال، وليس بالتهافت على الماديات، إنما هو «**المعرفة**» وبدون معرفة فى هذا العصر لا يوجد وطن، وإذا فقد الإنسان الوطن فقد ذاته.. بل فقد كل شىء يربطه بهذه الحياة.

د. سمير سرحان

مقدمة

روج أنصـــار العولمـــة الاقتصادية، لإيجابيات العولمة الاقتصادية ومنها تـــنوع مجـــالات الاستثمار، تحرير الأسواق، وحدة الأسواق، وحدة الأسواق المالـــية، انـــتقال رؤوس الأمـــوال، زيادة السلع والخدمات، ازدياد العلاقات المتـــبادلة بيـــن الأمـــم وتعميق التبادلات التجارية، جذب الاستثمارات، قيم المنافسة والإنتاجية، استقرار قيمة العملة، وغيرها من الإيجابيات التى لم تجد لهـــا صدى فى الواقع الاقتصادى الفعلى وبخاصة فى دول العالم الثالث التى شـــهدت ســـلبيات عديـــدة للعولمة الاقتصادية منها الفقر، التضخم، البطالة، انخفاض الأجور، انخفاض قيمة العملات المحلية وعدم استقرار قيمة العملة، والمضـــاربة علـــى العملات، هيمنة الدولار، خصخصة كل الخدمات المالية والبـــنوك، ظهـــور الـــرأس المـــال المالى أو الرأسمال النقدى المستقل عن الرأســـمالى الصـــناعى والبضـــاعى، تفكـــيك الاقتصادات الوطنية، تصفية المســـتوى التقلـــيدى للحـــياة الاقتصـــادية، توحيد الاستهلاك وخلق عادات استهلاكية على نطاق عالمى.

لـــم تعد حدود الدولة هى حدود السوق الجديدة بل أصبح العالم كله مجال للتســـويق فقفـــزت الشركات المتعددة الجنسيات فوق أسوار الدولة وتخطت الحواجـــز الجمركية إما بالاستثمار المباشر داخل البلد أو عن طريق اتفاقيات مـــن نـــوع اتفاقـــيات الجات، كما تخطت الشركات متعددة الجنسيات حدود

ممارســـة السياسة النقدية والمالية إما بقدرتها على التهرب مما تفرضه الدولة مـــن سياســـات نقدية مالية أو بقدرتها على فرض ما تشاء من سياسات على الدولـــة نفســـها عـــن طريق ما يسمى ببرامج التثبيت الاقتصادى والتصحيح الهـــيكلى وتستعين الشركات بجهود المؤسسات المالية لصندوق النقد والبنك الدولـــى لفرض سياستها، وفى هذا الإطار فرض على الدول النامية أن تقوم باتفاقـــيات الشراكة وسياسات الإصلاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى وتغيير الأطـــر التشريعية لجذب الاستثمارات وتقديم الحوافز الضريبية وتوفير البيئة المواتية لجذب الاستثمار الأجنبى.

ولا شـــك أن هـــذه التغيرات الاقتصادية كان لها آثارها الاجتماعية التى تمثلت فى ظهور ما يسمى بالدولة الريعية والرأسمالية الطفيلية وهيمنة رأس المـــال المالى وتدويل المدخرات والجرائم الاقتصادية والفساد وظهور التيار الأصـــولى وأسلمة الاقتصاد والتطرف والتعصب والعنف وغياب العقلانية، وظهور القيم الاستهلاكية الترفيهية وتدهور قيم العمل المنتج.

وسوف نعرض فى هذه الدراسة بالتفصيل لهذه التغيرات الاجتماعية التى ترتبت على سياسات العولمة الاقتصادية، وأتمنى أن أكون قد وفقت فى رصد هذه التغيرات الاجتماعية وأن تنال استحسان القارئ العزيز.

المؤلف

د. أحمد أنور

قسم الاجتماع – كلية التربية – جامعة عين شمس

الفصل الأول

الإسهامات النظرية في سوسيولوجيا الاقتصاد

أولا: مقدمة

موضـــوع علـــم الاقتصــــاد هو دراسة كيفية اختيار الأفراد والمجتمع للأســـلوب الأمـــثل لاستخدام الموارد الإنتاجية النادرة في إنتاج سلع متعددة، وتوزيعهـــا للاســـتهلاك بيـــن أفـــراد المجتمع وجماعاته، في الحاضر وفي المستقبل.

ومعـــنى ذلك أن هناك مجموعة من المتغيرات الاقتصادية تفرض على علـــم الاقتصاد عددًا من الإجراءات فدراسة السلع Commodities تتطلب تحديـــد مستوى الإنتاج الكلي للسلع والخدمات في المجتمع فضلاً عن تحديد أنـــواع الســـلع المختلفة التي يتعين إنتاجها والكميات اللازمة منها، وبعبارة موجزة يهتم علم الاقتصاد بدراسة تركيب الإنتاج ومستوياته الفنية.

ويدرس علماء الاقتصاد أيضًا (الموارد الإنتاجية النادرة) وهذا يعني أن إنـــتاج الســـلع والخدمـــات يتم عن طريق استخدام مجموعة من العوامل أو العناصر هي: الأرض، أو الموارد الطبيعية، والقيم والمعرفة الفنية، ثم العمل الـــذي يمثل مهارات الأفراد ودوافعهم، ورأس المال، وهو يشير إلى مستوى المـــوارد المـــتاحة للإنـــتاج في المستقبل، وأخيرًا التنظيم ويتضمن الأساليب المتبعة لتحقيق التكامل بين العوامل الثلاثة الأخرى، ويضيف علماء الاقتصاد إلـــى ذلـــك كلـــه دراســـة توزيع الدخول بين الأفراد والجماعات في العملية الاقتصادية(١).

---

(١) محمـــد على محمد، علم الاجتماع الاقتصادي، ميادين علم الاجتماع، محمد الجوهري وآخرون، دار المعارف طـ ٥، ١٩٨٠م، ص١٧٦.

ومن ناحية أخرى يحاول الاقتصاديون الإجابة على تساؤل مؤداه: كيف يمكن تحديد مستوى الإنتاج وتركيبه وحشد الموارد وتوزيع الثروة؟

والصيغة الملائمة في نظر علماء الاقتصاد للوصول إلى إجابة دقيقة لهذا التساؤل تتمثل في إقامة بعض النماذج الاقتصادية الخالصة، التي تنطوي علـى عدد من المتغيرات المتصلة بالعرض والطلب، والنفقة الحدية ....إلخ، وهم يؤسسون ذلك على افتراض مؤداه:

أن هناك مجموعة من القوى الاقتصادية تتحكم في تحديد العلاقة بين إنتاج سلعة معينة، وإمكانيات توزيعها، والسعر أو الثمن المحدد لها. غير أن هذا الموقف -في الواقع- يطمس معالم الصورة المكتملة للحياة الاقتصادية والتي تتضمن مجموعة من المتغيرات الاجتماعية تؤثر في الأثمان والإنتاج. وهذا هو ما عبر عنه ساميولسون Samuelson حينما قال:

إنّ التحليل الاقتصادي يعتبر النظم الاجتماعية وغيرها Givens أو عوامل ثابتة لا تمارس تأثيرًا في صياغة النماذج الاقتصادية.

ولقد ذهب كينز حين كان بصدد دراسة نموذج التوازن الاقتصادي إلى أن هناك مجموعة من العوامل يجب أن تظل ثابتة، وهذه العوامل تمثل المتغيرات الخاصة بمهارة العمل وكفاءة التكنولوجيا ودرجة المنافسة وأذواق المستهلكين، واتجاهات الناس نحو العمل، أو بعبارة موجزة البناء الاجتماعي بأكمله.

ولا شك أن التغير الذي يطرأ على هذه العوامل يؤدي إلى تغيرات مصاحبة في المتغيرات الاقتصادية كالميل نحو الاستهلاك والكفاية الحدية لرأس المال، وبالتالي تغير الدخل القومي والعمالة ومع ذلك يرى كينز أن

المتغيرات الاجتماعية عوامل ثابتة.

ومن ناحية أخرى فإن تحليل الأجور يتعين أن يدخل في اعتباره طائفة من العوامل غير الاقتصادية فمن الضروري أن يهتم بتباين معدلات السكان، وظروف العمل الصناعي الحديث والنشاط النقابي وما يمارسه من مساومات.

بل لا بد أن نعتني بدراسة القيم والعادات الاجتماعية عمومًا، ويبدو أن التحلـيل الاقتصـادي يتطلـب ضـرورة إعـادة النظر في صياغة النماذج الاقتصـادية الخالصة لكي تدخل في اعتبارها مجموعة متنوعة من العوامل والمتغيرات غير الاقتصادية(١).

وفـي ضوء ذلك يمكن أن يسهم علم الاجتماع الاقتصادي إسهامًا بالغ القيمة، وبخاصة إذا صورنا موضوعه على النحو التالي:

علـم الاجـتماع الاقتصادي فرع من فروع علم الاجتماع يقوم بدراسة النظم والوقائع الاقتصادية دراسة تحليلية وصفية أو وضعية، أو علمية بقصد الوصـول إلى اكتشاف القواعد والقوانين التي تخضع لها هذه الظواهر، فهو يـدرس الظواهـر والـنظم الاقتصادية في نشأتها وتأثرها بالظواهر والنظم الاجتماعية الأخرى وفي تأثيرها على تلك النظم(٢).

أو بـتعريف أخر هو محاولة منظمة لتطبيق نماذج التفسير والمتغيرات السوسـيولوجية، والإطـار المرجعي لعلم الاجتماع في دراسة مجموعة من النشـاطات المعقـدة المتصـلة بالإنـتاج والتوزيع والتبادل واستهلاك السلع

---

(١) محمد على محمد، علم الاجتماع الاقتصادي، مرجع سابق ص١٧٦.

(٢) حسن شحاته سعفان، دراسات في علم الاجتماع الاقتصادي، دار النهضة، د.ت،ص٨.

النادرة، والخدمات.

ويكشف هذا التعريف عن محورين أساسيين يدور حولهما علم الاجتماع الاقتصادي:

المحور الأول: أنه يمثل دراسة متخصصة للأنشطة الاقتصادية بالذات، ومعنى ذلك أن عالم الاجتماع الاقتصادي يبحث في كيفية صياغة هذه الأنشطة في وحدات اجتماعية أو تنظيمات أو بناءات للأدوار، كما يهتم أيضًا بالقيم التي تمنحها الشرعية والمعايير والجزاءات التي تنظمها والتفاعل القائم بين كل هذه المتغيرات السيوسيولوجية.

المحور الثاني: التساند المتبادل بين المتغيرات السوسيولوجية حين تتجسد في السياق الاقتصادي، والمتغيرات السوسيولوجية التي يمكن أن نعتبرها بعيدة إلى حد ما عن المجال الاقتصادي، مثال ذلك أن عالم الاجتماع الاقتصادي يعني بتداخل الأدوار الأسرية والأدوار المهنية وعلاقتهما بالبناء السياسي لهذا المجتمع، أي أنه يهتم بالتساند والتكامل بين الأبنية الاقتصادية وغير الاقتصادية، والمواقف العديدة التي يتجه فيها نحو تحقيق أغراض مشتركة ويمكن لعالم الاجتماع الاقتصادي أن يتتبع هذا التداخل بين المتغيرات السوسيولوجية والاقتصادية على مستويين:

الأول: مستوى البناء المحسوس للوحدات الاقتصادية، ففي المنشأة الصناعية مثلاً يدرس أنساق المكانة وعلاقات القوة، والعلاقات المتبادلة بين هذه الظواهر، وهذه الدراسة المركزة لتلك الوحدات الاقتصادية يهتم بها فرع معين من علم الاجتماع الاقتصادي، وهو ما يطلق عليه الآن علم الاجتماع الصناعي.

الثاني: هو مستوى العلاقة بين الوحدات الاقتصادية والبيئة الاجتماعية، وفي هذا الصدد يهتم علم الاجتماع الاقتصادي بدراسة العلاقات المتبادلة بين الاقتصاد وغيره من النظم القانونية والسياسية، والأسرية والدينية على مستوى المجتمع المحلي والمجتمع الكبير معًا(١).

وهذا الاهتمام بالعلاقة بين الوحدات هو الذي يفسح المجال أمام الباحث لمناقشة موضوعات ذات طبيعة عامة أو شاملة مثل السياسات العامة بين الطبقات والصراعات بين العمال والإدارة، وفضلاً عن ذلك يهتم علم الاجتماع الاقتصادي بدراسة الخصائص الاجتماعية لعدد من المتغيرات الاقتصادية الهامة مثل النقود.

على هذا النحو يضم علم الاجتماع عددًا من فروع علم الاجتماع العام، من بينها علم الاجتماع المهني، وسوسيولوجيا العمل، سوسيولوجيا التنظيمات، وعلم الاجتماع الصناعي وسوسيولوجية المصنع وسوسيولوجيا الاستهلاك.

وقد اهتم ماكس فيبر بالعلاقة بين القيم الدينية والنشاط الاقتصادي، فأكد الأهمية البالغة للدين باعتباره عاملاً مدعمًا للنشاط الاقتصادي الرشيد ومشجعًا، فقد أدت البروتستانتية بالإنسان إلى ممارسة سيطرة عقلية على جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والاقتصادية، وذلك على العكس من الديانات الشرقية الأخرى وبخاصة الصينية القديمة والهندية، فهي لمَ تهيئ للإنسان بيئة ثقافية صالحة لتدعيم النشاط الاقتصادي.

وتذهب كنجزلي دافيز. K. Davis إلى أن المعتقدات العلمانية

---

(١) محمد علي محمد، المرجع السابق، ص١٧٧، ١٧٨.

Secular وبخاصة النزعة القومية تمثل ظرفًا ضروريًا للتصنيع لأنها تنمي لدى الأفراد دافعًا علمانيًا قويًا لإحداث تغييرات جوهرية، بحيث يصبح تحقيق مزيد من التقدم القومي والمكانة الاقتصادية هدفًا نهائيًا للجماعة، ووسيلة تحقيق ذلك تتمثل في تحقيق التصنيع ومن أجل ذلك يضحي الأفراد بالقيم التقليدية، والرواسب القديمة لتحقيق تلك الغاية القومية.

ومع ذلك فقد ذهب بعض الباحثين إلى أن النزعة القومية قد تعوق النشاط الاقتصادي بدلاً من أن تعمل على تقدمه، فهي تماثل النظم الدينية التقليدية من حيث أنها تحيط أفراد المجتمع بمجموعة من الأفكار، وضروب السلوك التقليدية، مما يؤدي إلى انغلاق المجتمع على ذاته، وبالتالي يصبح غير قادر على مسايرة ركب التقدم الاقتصادي(١) .

ومعنى ذلك أن بعض القيم تشكل في الواقع دافع للعمل الاقتصادي في حين تعمل قيم أخرى على تعويق النشاط الاقتصادي.

كما اهتم علم الاجتماع الاقتصادي بسوسيولوجيا الاستهلاك حيث صاحب النمو المتزايد في الإنتاج الكبير، وتنوع السلع في الأسواق، اهتمامًا باستخدام أساليب للدعاية وتقديم التيسيرات المختلفة للتأثير على المستهلكين، وكان ذلك نتيجة لاختفاء المساومات على الأسعار، وظهور نظام السعر الموحد للسلع الاستهلاكية.

وقد شاعت النظرية النفعية في الفكر الاقتصادي لتفسير الاستهلاك خلال القرن التاسع عشر، والفكرة الأساسية التي تقوم عليها هذه النظرية

---

(١) محمد على محمد، المرجع السابق، ص١٩٢.

تتلخص في أنه برغم أهمية الحاجات الإنسانية كعامل مؤثر في إنتاجية السلع وتوزيعهـــا إلا أن هـــذه الحاجـــات لا يربطها شكل نمطي محدد، بمعنى أنها تتميز بالعشوائية والتنوع، ولذلك يتعين اعتبارها بمثابة (معطيات) أو عوامل ثابتة في التحليل الاقتصادي.

ولقد حاول (الفريد مارشال A. Marshall) أن يدخل بعض التعديلات على النظرية الكلاسيكية للطلب، حين أبدى قليلاً من الاهتمام بدراسة الأفكار السيكولوجية والاجتماعية، ثم ذهب بعد ذلك في تحليله للحاجات الإنسانية إلى أنها تعتمد بدرجة بعيدة على الأنماط الثقافية والاجتماعية. فحضارة المجتمع كما يقول تسهم في تحديد حاجات الأفراد والطلب على السلع(١).

علـــى أن ثورستاين فيبلن T. Veblen كان أكثر وضوحًا من مارشال فـــي تأكـــيده لدور العوامل الاجتماعية في تحديد نمط الاستهلاك، وذلك حين ذهـــب إلـــى أن ثمـــة مجموعة من العوامل الاجتماعية تكمن وراء الحاجات الفردية وتحديد طبيعة الطلب فأثرياء المجتمع ينفقون ثرواتهم على نحو معين يرمـــز لوضعهم الطبقي ويميزهم عن بقية أعضاء المجتمع، وعلى الرغم من أن فيبلـــن لـــم يضع أفكاره بطريقة منظمة؛ إلا أنه كان من أكثر من اهتموا بإبراز أهمية العوامل الاجتماعية في ذلك الوقت.

والواقـــع أن الدراسات الحديثة للاستهلاك والتي ازدهرت بعد دراسات باريـــتو Pareto وجـــون هيكز Hicks وكينز Keynes أخذت تؤكد أهمية العوامـــل الاجتماعـــية فـــي تحلـــيل عملية الاستهلاك، فقد ذهب ديرسنبري

---

(١) محمد على محمد، نفس المرجع، ص٢٠٤– ٢٠٥.

Duresennbry إلى أنه من الضروري أن ندخل المتغيرات السوسيولوجية عـند صـياغة نظرية الطلب، كما أكد ميلتون فريدمان Friedman أهمية العمر وبناء الأسرة في تشكيل أذواق الأفراد، أما دراسات جورج كاترنا .G Katana فقـد كانـت تمثل رفضًا تامًا للنظرية الاقتصادية في الاستهلاك وذلـك حينما ذهب إلى أن من الخطأ البالغ بل من العبث أن نحاول صياغة اقـتراحات حـول السلوك الاقتصادي دون أن نقوم بإجراء دراسات واقعية تمكننا من وصف السلوك الفعلي، وفي ضوء ذلك حاول أن يجري مجموعة مـن الدراسـات التجريبـية لقـياس اتجاهات الأفراد نحو الإنفاق والادخار مستخدمًا طريقة المسح، ولقد أدت به هذه البحوث إلى التوصل إلى مجموعة من الارتباطات بين الاتجاهات ومستوى الدخل والإنفاق، وإن كان مع ذلك لم يسـتطع أن يقـدم لنا نظرية تفسر سلوك المستهلك تتميز بالقدرة على شمول متغيرات تتصل بالبناء الاجتماعي.

فتصـور إقامـة مثل تلك النظرية تتطلب تكاملاً بين مجموع الخطوات الأساسية، فعلينا:

أولاً: أن نحصـل على أكبر قدر ممكن من البيانات الواقعية التي تمكننا من الوقوف على العوامل المؤثرة في تنوع طلب المستهلك وتباينه[١].

ثانـيًا: إن تـتجه الدراسات نحو التركيز على متغيرات تتصل بالبناء الاجتماعـي كالعمر، ووضع الأسرة والملكية، والمكانة الاجتماعية، والطبقة والمركـز الاقتصـادي، والمهنة ودرجة التحضر باعتبارها عوامل تؤثر في

---

(١) محمد على محمد، ميادين علم الاجتماع، ص ٢٠٤- ٢٠٥.

اتجاهـــات سلوكي الإنفاق والادخار، وتحديد نوعية الطلب، ثم علينا بعد ذلك أن نضـــيف تلـــك المتغيرات السوسيولوجية وأن نصوغها في نماذج محددة واضحة بحيث تصبح صالحة لتفسير سلوك المستهلك.

ثانياً: الـــــــــرواد

ابن خلدون ١٣٣٢- ١٤٠٦م

أعطـــى ابـــن خلدون أهمية كبرى للعمل: (ثم اعلم أن الكسب إنما يكون بالســـعي في الاقتناء والقصد في التحصيل، فلا بد في الرزق من سعي وعمل ولـــو فـــي تناوله وابتغائه من وجوهه)، وإذا كان أساس الكسب هو العمل فقد يـــتحقق الكسب دون عمل[١]، وهو ما نعرفه الآن تحت اسم (الريع) وقد عرف ابـــن خلـــدون ظاهرة تقترب من ظاهرة الريع، فقد تنبه إلى أن بعض الأموال تـــزيد قيمـــتها لأسباب لا ترجع إلى عمل حائزها، إنما فقط لزيادة العمران في المجـــتمع بصفة عامة وهي فكرة تقترب من فكرة الريع، فانظر إلى إشارة ابن خلدون إلى (أن ابتغاء الأموال من الدفائن والكنوز ليس بمعاش طبيعي) كذلك، (اعلـــم أن كثـــيرًا من ضعاف العقول في الأمصار يحرصون على استخراج الأمـــوال من تحت الأرض ويبتغون الكسب من ذلك..... إنما هو العجز عن طلـــب المعاش بالوجوه الطبيعية للكسب من التجارة والفلح والصناعة فيطلبونه

---

(١) محمـــد علي محمد، تاريخ علم الاجتماع، الرواد والاتجاهات المعاصرة، دار المعرفة الجامعية، بدون طبعة، ١٩٨٩، ص ٧٠.

بالوجوه المنحرفة وعلى غير المجرى الطبيعي من هذا وأمثاله)[1] .

وقد فرق ابن خلدون بين السلع الضرورية مثل الحنظل وبين السلع الكمالية مثل المراكب واستخلص من دراساته بعض الآثار الاقتصادية التي يمكن أن نفسرها اعتمادًا على هذه التفرقة فقد لاحظ أن أسعار السلع الضرورية يميل إلى الانخفاض في الأسواق الكبيرة، في حين تميل أسعار السلع الكمالية إلى الارتفاع، وفي تحليل سلوك المستهلكين نجده يشير إلى أفكار تكاد تقترب من أفكار دوزنبري في القرن العشرين عمَّا يعرف باسم أثر التقليد أو المحاكاة Demonstration Effect حيث يقتدي العامة بسلوك الخاصة، ولذلك نجده يفرد فصلاً كاملاً عن أن المغلوب مولع بالاقتداء بالغالب في شعاره وزيه وسائر أحواله وعوائده.

كما أشار ابن خلدون إلى أثر القيم الاسنهلاكية الترفية على انهيار العمران أو الحضارة، فهو يرى أن نهاية الدولة لا ترجع إلى أن زيادة السكان تكون أكبر من زيادة المواد الغذائية -كما أشار مالتس- وإنما تعود إلى بعض الأسباب الاجتماعية التي تحل في جسم الدولة وتؤدي إلى تفككها وانهيارها مثل ضعف العصبية وزيادة الفئات غير المنتجة والانهماك في الترف والشهوات (من مفاسد الحضارة الانهماك في الشهوات والاسترسال فيها لكثرة الترف، فيقع التفنن في شهوات البطن من المأكل والملاذ.

وقد حرص ابن خلدون على التحذير من خلط السياسة بالتجارة، وانغماس الدولة في النشاط الاقتصادي فنجده يفرد عنوانًا خاصًا (في أن

---

(١) حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦، ص٢٨- ٢٩.

التجارة من السلطان مضرة بالرعايا مفسدة للجباية).

إنَّ الجمع بين السلطة والتجارة يؤدي غالبًا إلى الفساد نظرًا لأن (الجاه مفــيد للمال) وبذلك فإن الجمع بين السلطة والتجارة يعني إمكان الكسب غير المــبرر، (والسبب في ذلك أن صاحب الجاه مخدوم بالأعمال يتقرب به إليه في سبيل التزلف والحاجة إلى جاهه. فالناس معينون له في أعماله في جميع حاجاتــه مــن ضروري أو كمالي فتحصل قيم تلك الأعمال كلها من كسبه، والأعمال لصاحب الجاه كثيرة ويزداد مع الأيام ثروة).

وقــد اهتم ابن خلدون بالضرائب وأوضح أنه حيث تقل الضرائب فإن ذلــك يكون مدعاة لحفز الأفراد على العمل والاستثمار ويزيد الناتج القومي، ويقول ابن خلدون في فصل: (في الجباية وسبب نقصها) (إن الجباية في أول الدولــة تكون قليلة الوزائع كثيرة الجملة) (وأخر الدولة تكون كثيرة الوزائع قلــيلة الجملــة) وفــي عــبارة أخــرى يقول ابن خلدون: (إذا قلت الوزائع والوظــائف علــى الرعايا نشطوا للعمل ورغبوا فيه فيكثر الاعتمار ويتزايد لحصول الاغتباط بقلة المغرم، وإذا كثر الاعتمار كثرت أعداد تلك الوظائف والوزائع فكثرت الجباية التي هي جملتها).[١]

---

(١) حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، الهيئة القومية العامة للكتاب، ١٩٩٦، ص٢٨، ٢٩.

مــزيد مــن التفاصيل حول معالجة الصلة بين الاقتصاد ووجوه الحياة الاجتماعية، يمكن الرجوع إلى مقدمة ابن خلدون، تحقيق وتقديم: علي عبد الواحد وافي، لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٦٥.

مدرسة التجاريين *Mer cantilism :*

سيطرت نظرية التجاريين على الفكر الاقتصادي الأوروبي خلال القرن السابع عشر والتاسع عشر، وتعبر هذه النظرية عن مجموعة من الأفكار المتباينة والأحكام القيمية، وبعض التأملات النظرية حول طبيعة الحياة الاقتصادية، ولقد أسهم في نموها الفلاسفة ورجال الأعمال ورؤساء الدول والمشرعون، ولذلك جاءت في جوهرها مجموعة متناثرة من الأفكار التي لا ترقى إلى مستوى النظرية الاقتصادية المتكاملة.

وتذهب هذه النظرية إلى أن ثروة الأمة تتمثل فيما تحوزه من نقود ومعادن نفيسة كالذهب والفضة، ولذلك فالعمل الذي لا يوجه لإنتاج السلع للتصدير في مقابل الذهب والفضة، لا يعتبر عملاً منتجًا، ويرجع ذلك إلى أن هدف السياسة التجارية يتمثل في تحقيق فائض من الصادرات على الواردات يضمن تدفق المعدن النفيس إلى الدولة، ويتعين على الدولة أن تظل محافظة باستمرار على ملكية هذه الثروة.

وتربط مدرسة التجاريين بين الثروة Wealth والقوة فالقدرة على تحقيق قدر كبير من قوة الدولة يتوقف على زيادة الثروة القومية، كما أن الثروة هي رصيد الدولة من القوة بمعنى أنه لا يمكننا أن نضع تمييزًا قاطعًا بينهما، وهذا في الواقع هو الذي يجعل أصحاب تلك النظرية يربطوا بين السياسة الاقتصادية في توجيه الثروة وبين الدولة، فالدولة لا بد وأن تستخدم ما لديها من قوة من أجل السيطرة على الثروة، وزيادة معدلاتها، ويتحقق ذلك بما يلي:

- الدعم السياسي والاقتصادي الذي تقدمه الدولة للصناعات التي تنتج سـلعًا للتصدير، وتحكمها في تصدير المعادن النفيسة، ومعنى هذا أن التجاريين يربطوا النسق السياسي بالنسق الاقتصادي، من أجل تحقيق مزيدًا من الثروة وبالتالي مزيدًا من القوة للدولة(1).
- تسـتخدم الدولة سلطاتها لتنظيم الصناعة والتجارة بغرض تحقيق نمو اقتصادي، ومن ثم زيادة كمية المخزون لديها.
- تقدم الدولة الدعم السياسي والاقتصادي للصناعات التي تنتج سلعًا للتصدير.
- تقيـيد الاستيراد من خلال فرض الضرائب الحامية، أو منع دخول السلع الأجنبية.
- فـرض قـيود شـديدة على استيراد المنتجات الصناعية وتشجيع الصناعة.
- اتخـاذ إجـراءات لمنع ارتفاع أسعار المواد الغذائية، وكذلك منع ارتفاع الأجور.
- وضـع كل الأنشطة الاقتصادية تحت رعاية الدولة وتمكين الدولة من استخدام حصيلة التجارة الخارجية فيما يعود بالقوة والنفع.
- السيطرة على المستعمرات وغزو دول أخرى واستعمارها بغرض الحصول على المعادن النفيسة والمواد الخام.

وقـد ساعد على تركيز اهتمام التجاريين بالدولة الاكتشافات الجغرافية

(1) محمد على محمد، علم الاجتماع الاقتصادي. المرجع السابق، ص١٧٥، ١٧٦.

فـــي أمــريكا والتي أدت إلى زيادة الطموح السياسي للدول المستعمرة، كما فرضـــت هـــذه الاكتشافات -من جهة أخرى- ضرورة التعرض لمشكلات جديدة تدور حول قوة الدولة.

وقد ارتبط بهذه الاكتشافات الجغرافية نوع جديد من المشكلات اقتضت بحثًا من المفكرين في العلاقة بين الدولة ومستعمراتها في الخارج، كذلك فقد أدى طـــول المسافة بين مصادر المواد الأولية والأسواق إلى الاهتمام الزائد بمشـــكلات العلاقـــات التجارية الدولية، وقد لحق هذه الاكتشافات الجغرافية، وربمـــا نتيجة لها، تجديد في الفن الإنتاجي وبداية للثورة الصناعية، وقد أدت هـــذه العوامـــل مجـــتمعة إلـــى ازدهـــار التجارة وزيادة تراكم رأس المال، وضرورة الاهتمام بباعث السعي والربح وإضفاء المشروعية عليه(١).

كذلـــك ســـاعد الإصـــلاح الديني على إيجاد تيار فكري جديد يتفق مع الاتجاهات الحديثة وإعلاء قيمة الربح والنجاح بصفة عامة.

وقد بدأ هذا التغير الديني بحركة لوثر الذي ظل في الحقيقة وفيًا لتعاليم الكـــتاب المقدس؛ ولذلك فإن التجديد الذي يهمنا من الناحية الاقتصادية يعود فـــي الواقـــع إلى أفكار كالفن الذي بين أهمية العمل الفردي والنجاح المالي، وبذلـــك أزيل التناقص بين الدنيا والحياة الآخرة وبالتالي أضفيت المشروعية على باعث الربح(٢).

وظهـــر الاهتمام بالتجارة باعتبارها النشاط الاقتصادي الوليد الذي بدأ

---

(١) حازم الببلاوي، مرجع سابق، ص٣٧- ٣٨.

(٢) حازم الببلاوي، المرجع السابق ص ٣٧، ٣٨.

يستحوذ على اهتمام المفكرين، وقد بدت التجارة بالنسبة لهم كنشاط قادر على تحقيق ثراء الدولة وغناها.

ولقــد اقتضى نمو التجارة وازدهارها إلى الاهتمام بالصناعة، ولكنه لم يكــن اهــتمامًا بالصناعة لذاتها وإنما باعتبارها من عوامل ازدهار التجارة، فكانت الصناعة تابعة للتجارة، وهذا ما دعا المفكرين اللاحقين إلى تسمية هذه المــرحلة بالرأسمالية التجارية، وقد أدَّى ازدهار التجارة إلى ظهور أساليب جديــدة للــتجارة، وبــدأت بعض الأشكال الجديدة للشركات التجارية تظهر، وبصفة عامة بدأت البرجوازية في الظهور[1].

آدم سميث Adam Smith ١٧٢٣- ١٧٩٠

ينتمــي آدم ســميث إلى المدرسة الطبيعية التي تقوم على الاعتقاد بأن هــناك نظامًا طبيعيًا، وأن هذا النظام قادر على التوفيق بين المصالح العامة والخاصة بصورة أفضل من أي نظام آخر.

ويعتــبر آدم سميث واحدًا من أكبر نقاد المذهب التجاري، وقد تضمن كــتابه المعروف ثروة الأمم انتقاداته للمذهب التجاري، حيث عمل على تفنيد الأراء التي جاء بها التجاريون، ففيما يتعلق بالثروة وطبيعتها، نجد أن سميث عارض بشدة تركيز التجاريين على النقود والمعادن النفيسة كمصدر أساسي

(١) حازم الببلاوي، المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

لمــزيد مــن التفاصــيل عن مدرسة التجاريين، انظر جون كينيث جالبريث، تاريخ الفكر الاقتصادي، الماضي صورة الحاضر، ترجمة أحمد فؤاد بلبع، عالم المعرفة، العدد ٢١٦، الكويت، سبتمبر، ٢٠٠٠م، ص٤٥، ٥٨.

للــثروة، فالــثروة فــي رأيــه تكمن في الإنتاج أو (القدرة على إنتاج السلع الضــرورية لتحقيق الرفاهية في الحياة). أما النقود فهي وسيلة للتبادل تعمل على تيسير الحصول على هذه السلع.

وقد أنكر سميث تلك الأهمية التي يعلقها التجاريون على وجود رصيد مــن الذهب والفضة على حين أنه من الضروري للغاية لزيادة ثروة الأمة، العمــل علــى خلق الأسواق اللازمة لتوزيع منتجاتها الصناعية، ويكمن هذا التفســير وراء إلحــاح ســميث المستمر على ضرورة توسيع نطاق التجارة الدولــية، وذلــك عــن طــريق تحريــرها من القيود المتمثلة في الجمارك والضرائب الحامية إلى غير ذلك من أية قيود يمكن أن تحد من قوة وانطلاق التجارة الخارجية(١).

ولا يعــارض آدم ســميث تمامًا نظرية التجاريين عن القوة، بل يحاول تعديــل العلاقة بين القوة والثروة، فهو وإن كان لا ينكر أن قوة الدولة ترتكز على الثروة، إلاّ أنه يرفض فكرة التجاريين القائلة بأن الدولة يتعين عليها أن تمــارس سياسية اقتصادية معينة تنطوي على تشجيع لبعض الصناعات دون غيرها، أو خلق احتكارات معينة أو تحديد أسعار بعض السلع، بل إن الدولة فــي رأيه يجب أن تمنح القوة للنسق الاقتصادي، بمعنى أنه في ضوء المبدء الشهير دعه يعمل (Lassiz– Faire) سوف تمنح الدولة العملاء والتجاريين وأصــحاب الأعمــال والمنظمين القدرة على تنظيم أنفسهم بأنفسهم، دون أن تمــارس أي نشــاط تنظيمــي، فالقوة إذن تكمن في النسق الاقتصادي ذاته، وليســت شــيئًا مفروضًا عليه من الخارج، ومع ذلك فالدولة لن تكون سلبية

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٥٤، ٥٥.

تمامًـــا ولكـــنها تعمـــل باستمرار على إيجاد الصيغة القانونية والنظامية التي تشجع المشروعات التجارية عمومًا[1].

ولذلـــك يرى سميث أن الدولة تضع فقط الإطار القانوني والاقتصادي السليم لأن تدخل الدولة في النشاط الإنتاجي يكون ضارًا في أغلب الأحوال، وطالما أن الأفراد أقدر على التعرف على مصالحهم الخاصة والعامة فالنتيجة المنطقـــية هو عدم تدخل الدولة أو عدم تدخل الدولة للحدود اللازمة. فالدولة ضـــرورية ولكـــنها فيما جاوز الحدود الطبيعية تمثل خطرًا أو ضررًا على الرفاهية العامة.

وقـــد أراد سميث أن يقلص دور الدولة، ولذلك رأى أن يقصر وظائف الدولة على ما يلي:

- الدفاع في الخارج.
- تحقيق الأمن في الداخل.
- توفير القضاء العادل.
- إقامة بعض المشروعات التي يعجز الأفراد عن القيام بها.

كما رفض سميث القيود التي يفرضها التجار وأصحاب الحرف ورجال الأعمـــال على النشاط الاقتصادي، ورفض أشكال الاحتكار، ورفض ضغوط الهيئات والمؤسسات الأهلية التي تحول دون المنافسة الحرة[2](*) .

---

(١) محمد علي محمد، علم الاجتماع الاقتصادي، ص١٧٥، ١٧٦.

(٢) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٥٥، ٥٧.

ومـــن ثم فإنه يمكن الجزم بأن مذهب الحرية الاقتصادية يعني بالدرجة الأولـــى إعـــادة لتركيز القوة في النسق الاجتماعي وليس مجرد ترك المجال بدون سلطة على الإطلاق.

إلا أن مســـألة تركيز القوة في يد الدولة لم تحل كل المشكلات السياسية للنظام الاقتصادي، إذ ما الذي يضمن للمجتمع أن رجال الاقتصاد لن يسيئوا اســـتخدام السلطة الممنوحة لهم وأنهم لم يسيطروا على السوق ويتحكموا في الأسعار وفقًا لمصالحهم الذاتية؟ حاول سميث أن يوجد حلاً لهذه المشكلة من خلال وسيلتين أساسيتين هما:

١- افـــترض أنـــه يمكن وضع بعض القيود السياسية ذات الطابع العام التي تســـتهدف كبح جماح رجال الأعمال من العمل لصالحهم الخاص، وعلى ســـبيل المثال يمكن للدولة أن تضع إطارًا قانونيًا ليضمن التعامل بشرف فـــي مجـــالات البـــيع والشراء، كما يجب ألا تقوم الدولة بالعمل لصالح مجموعة اقتصادية دون أخرى، وهكذا فإنه في ظل النظام الحر لا تكون الدولـــة ســـلبية تمامًا بل إنها تعمل على الوصول إلى صيغة تجمع بين القـــانون والأخلاق والنظام وتؤدي إلى تشجيع العمل بوجه عام مع عدم الانحياز إلى مشروع دون أخر.

٢- صاغ نظريته بحيث ضمنت ذلك الافتراض الذي اكتسب شيوعًا فيما بعد وأصـــبح يمـــثل عنصـــرًا جوهريًا في النموذج الكلاسيكي عن (المنافسة الكاملة) بمعنى ألا تحوز منشأة بمفردها القوة التي تمنحها صلاحية تحديد

(*) لمزيد من التفاصيل عن دور الدولة في الاقتصاد انظر : ميلتون فريدمان، الرأسمالية والحرية، ترجمة يوسف عليان، مركز الكتب الأردني، ١٩٨٧ ص٢٥ – ٣٨.

السعر أو الناتج الكلي لصناعة معينة، وفي هذا النموذج لا يستطيع رجل الاقتصاد أن يجمع بين الثروة وبين العمل السياسي، وقد أدرك سميث أن الواقع يختلف عن ذلك، إذ أن رجال الأعمال وغيرهم سوف يجندون كل قواهم لتحديد الأسعار وكمية الإنتاج بما يتفق مع مصالحهم، على الرغم مـن أنـه قال بأنه: (من غير المعتاد أن يتفق رجال صناعة واحدة على رأى موحد) فإنه عاد في نهاية الأمر ليعلن (أن هؤلاء ممكن أن يوحدوا جهودهـم فـيما يشبه التآمر على جمهور المستهلكين) بيد أنه وسم هذا الأمـر بأنـه مصطنع ويفتقر إلى الشرعية، ولو ترك المجال الاقتصادي يعمل في حرية تامة فإن رجال المال والأعمال سوف يستهدفون استثمار رؤوس أموالهـم في إقامة أكثر المشروعات إنتاجية وعائدًا كما سيحصل كل على نصيبه من المجال التجاري حيث يقوم الاقتصاد بتنظيم نفسه[١].

ولكـي يحـل سميث مسألة التعارض بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصـة فقـد رأى أن السلوك الإنساني يخضع لستة بواعث: حب الذات – الـتعاطف– الرغبة في الحرية– الإحساس بالملكية– عادة العمل– الميل إلى المبادلة.

واسـتخلص سـميث مـن ذلـك أن الفرد هو أفضل حكم على تقرير مصـلحته الخاصـة، ويجـب بالتالي تركه حرًا في سلوكه، وقد أدى اعتقاد سـميث في وجود نظام طبيعي إلى القول بأن هذا النظام من شأنه أن يحقق التوافق والانسجام بين المصالح الخاصة للأفراد مبينة وفقًا للبواعث المتقدمة وبيـن المصلحة العامة، وهذه فكرة اليد الخفية Invisble Hand التي تعني

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٥٨.

أن الأفــراد فـــي سعيهم لتحقيق صـالحهم الخاص يحققون بدون أن يشعروا المصلحة العامة.

واهــتمام ســميث بالمصلحة الخاصة Self- Interest ليس معناه أنه يــتجاهل المصــلحة العامــة، أو يدعــو إلى الأنانية، ولكنه يرى أن الدافع الشخصـــي هو أكبر ضمان للصالح العام، فالدافع الشخصي هو مجرد وسيلة أو أداة والصالح العام هو الهدف والغاية.

مثال على ذلك:

(عندما نطلب من الجزار والخباز خدماتهم لا نتوسل إلى إنسانيتهم بقدر مــا نســتحث مصــالحهم الشخصــية). فالفرد عندما يسعى لتحقيق مصلحة شخصـــية فهو يحقق مصالح الجماعة، أو المصلحة العامة. فالفرد ليس فقط كائـــنًا اجتماعـــيًا بل إنه أيضًا كائن ذو ضمير، وهو يتحرك في اكتساب ثقة واحترام الآخرين، فالإنسان كائن اجتماعي، وكذلك لديه القدرة على التعرف على أحكام الآخرين وتصوراتهم، وهذه العلاقة بين الأفراد والآخرين يسميها سميث بالتعاطف Sympathy فالرغبة في اكتساب احترام الآخرين ومن ثم احترام الذات تمثل قيدًا أساسيًا على سلوك الفرد ونزعاته بما في ذلك سلوكه الاقتصادي.

وفـــي ضـــوء ذلــك فإن التعاطف المتبادل بين الفرد والآخرين يخلق مجموعـــة من المعايير المتعارف عليها والتي تؤدي إلى ضبط السلوك دون تدخـــل مباشر، وبهذا يتحقق الصالح العام، فالفرد عندما يقوم بإدارة مشروع فإنـــه يهـــدف إلـــى الحصول على ربح أو أقصى قيمة ممكنة من ناتج هذا المشـــروع، وهذا ليس عملاً أنانيًا محضًا لأنه حين يستهدف تحقيق مصلحته

الخاصـــة يجــد يــدًا خفية تقوده إلى تحقيق أهداف جانبية لم تكن في خطته الأصلية، وهي تلك التي تعود بالخير على المجتمع ربما بفاعلية أكثر مما لو كان يستهدف في الأصل منفعة المجتمع(١).

تـــومـــاس مـــالـــتـــس Thomes Robert Malthus ١٧٦٦- ١٨٣٧٦

لاحــظ مالتس تزايد كل من السكان والموارد الغذائية مع مرور الزمن ولكنهما لا يزيدان بنفس المعدل، فالسكان يتزايدون بمعدل كبير جدًا بمتوالية هندســية، في حين أن زيادة الموارد الغذائية تكون في شكل متوالية عددية، ويــؤدي الاخــتلال بيــن الزيادة في السكان والزيادة في المواد الغذائية إلى ضــرورة تدخــل عوامل خارجية من شأنها إعادة التوازن بين نمو السكان، ونمــو المــواد الغذائــية، وقــد بين مالتس أن هذه العوامل تشمل الحروب والمجاعات والأوبئة، والأمراض، وكذلك الزواج المتأخر مع العفة، ولا شك أن هــذه الآراء لــم ترتــبط بدراســة تطبيقية وإحصائية، وإنما بنيت على الملاحظــة البســيطة، فقــد تبين أن العالم عرف فيما بعد زيادة ضخمة في الإنــتاج ســمحت باســتيعاب زيادات كبيرة في السكان مع تحسين ظروف معيشتهم، ويبدو أن مالتس كان متأثرًا بالجو الفكري السائد -وقد أخذ بقانون تناقص الغلة- ولم يتصور مدى التقدم الفني في الإنتاج.

---

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٥٨، ٥٩.

لمــزيد مــن التفاصــيل عــن أفكــار سميث، انظر جون كينيث جالبريث، تاريخ الفكر الاقتصادي، مرجع سابق، ص٧١، ٨٦.

ولـــم يقبل مالتس بصحة قانون ساي ومقتضى هذا القانون أن العرض يخلق الطلب المقابل له والمساوي له، فعرض السلع -وهو محصلة الإنتاج- يعنـــي توزيـــع دخول عناصر الإنتاج بنفس القيمة، وهذه الدخول تتحول إلى طلب على السلع المنتجة، ومن ثم فإنه لا يتصور أن يكون العرض أكبر من الطلب.

وقـــد لاحـــظ مالتس أنه ليس من الضروري أن يكون الطلب الإجمالي مســـاويًا للعـــرض الإجمالي، إذا كان هناك نقص في الاستهلاك، وزيادة في الادخـــار لـــم يعوضـــها طلـــب على السلع الاستثمارية، ففي هذه الحالة من المتصور أن يكون الطلب الإجمالي أقل من العرض الإجمالي، وهذا ما يؤدي إلى قيام ظاهرة البطالة[1] .

وقـــد دعـــم مالتس بهذا التحليل الدفاع عن طبقة ملاك الأراضي، فهذه الطبقة تتجه بطبيعتها إلى الاستهلاك وبذلك تساعد على زيادة الطلب الفعلي، وتحـــول دون نقص الطلب الإجمالي، ووقوع الأزمات الاقتصادية والركود، وهكـــذا برر مالتس وجود طبقة الملاك بحجة اقتصادية مستمدة من ضرورة الإبقـــاء على مستوى النشاط الاقتصادي مرتفعًا، فإذا كان أصحاب الأراضي مـــن الطـــبقات المســـتهلكة بطبيعتها فإنها تقدم خدمة للاقتصاد القومي بحفظ مســـتوى الطلب الفعلي عند مستويات مرتفعة، وقد ترتب على ذلك أن حظي مالتس بأكبر قدر من الهجوم من ماركس وأتباعه، وقد استدعى ذلك اعتباره في نظر الماركسيين اقتصاديًا رجعيًا[2].

---

(١) حاوم الببلاوي، مرجع سابق، ص٧٢-٧٣.

(٢) حازم الببلاوي، المرجع السابق ص٧٢، ٧٣.

جون مانيارد كينز J. M. Keynes ١٨٨٣- ١٩٤١

يمثل كينز موقف المعارضة من الاقتصاد الكلاسيكي وبخاصة نظريات ألفـــرد مارشال A. Marshall (١٨٤٢- ١٩٢٤) وساي J. B. Say وبيجو A. C. Pigou (١٨٧٧- ١٩٥٥) ويؤمـــن كيـــنز بضرورة تدخل الدولة في ســـبيل العمل على استقرار النظام الاقتصادي، وتتسم معارضة كينز للأفكار الكلاسيكية بالتركيز على صفتين أساسيتين من صفات الإقتصاد الكلاسيكي.

١- كانـــت وحـــدة التحلـــيل فـــي الاقتصاد الكلاسيكي هي ظروف الإنتاج والأسعار للشركات الفردية المستقلة على حين توارى الاهتمام بظروف الاقتصــــاد ككـــل، أو مـــا يســـميه علمـــاء الاقتصــــاد بسلوك التكتلات الاقتصــــادية، علـــى حين أصر كينز على القول بأن التكتلات تمثل لب التحليل الاقتصادي.

٢- أمّا الصفة الثانية التي عارضها كينز فهي تتمثل في كتابات كل من ساي J. B. say في القرن الثامن عشر، وامتداه عند بيجو A. C. Pigou ويتضـــمن قانون ساي عن السوق Say's Law of the Markets أن قيمة العرض الكلي للسلع الاقتصادية لا بد أن يتكافأ بالضرورة مع قيمة الطلب عليها، أو أن العرض يخلق الطلب عليه، وهذا القانون يوحي من منطوقه بأنه لا توجد مشكلة طلب في أي اقتصاد قومي، بل إن المشكلة هـــي مشكلة النقص في رأس المال؛ لأن أي زيادة في الإنتاج لا بد أن تؤدي تلقائيًا إلى زيادة الطلب.

وهذا التحليل يتعارض مع تحليل مالتس ومن بعده كينز، في أن المشكلة الاقتصــــادية تتركز في قصور الطلب الفعال غير أنه ثبت تاريخيًا أن مالتس

وكيـــنز كانـــا علـــى حق في تحليلهما إلا أن هذا التحليل ينطبق على الدول الصـــناعية، أمـــا الدول المتخلفة فيجمع الاقتصاديون على أن قانون ساي لا ينطبق على اقتصادياتها.

وقـــد ذهبت التحليلات الاقتصادية الكلاسيكية إلى أن موارد الاقتصاديات الحرة يتم استخدامها بشكل كامل ومستقر حيث تقوم بعض ميكانيزمات التكامل بضـــمان تشـــرب النظام القائم لأية تغييرات تحدث على المستويين الاقتصادي والســـكاني بحيـــث لا ينجم عن هذه التغييرات اضطرابات تؤدي إلى الإخلال بـــنظام المجتمع كله، على حين رأى كينز أن الاقتصاديات الرأسمالية يمكن أن تواجه اختلالاً خطيرًا يمكن أن يتطور ويأخذ شكل البطالة والكساد(١).

وقـــد أقـــام كيـــنز افتراضـــاته بـــناء على تجميع عدد من المتغيرات الاقتصـــادية وغير الاقتصادية ورأى أنه يمكن دراسة كل من مستوى الدخل والعمالة من زاويتين:

الأولـــى: هي العائدات التي يحصل عليها الأفراد انطلاقًا من حقيقة أن دخل المجـــتمع يـــتكون مـــن نسبة العائد الذي ينفقه الأفراد في الاستعمال مضافًا إليه النسبة التي يدخرونها Saving .

الثانـــية: فهـــي التي تخص الإنتاج وهي التي ترى أن الدخل يتكون من تلك الســـلع التـــي يســـتهلكها الأفراد مباشرة والسلع الاستثمارية أي التي تستخدم في إنتاج سلع أخرى.

---

(١) حـــازم البـــبلاوي، المـــرجع السابق ص١٣٠، ١٣١ . مزيد من التفاصيل عن الفكر الاقتصادي عند كينز يمكن الرجوع إلى، جون كينيث جالبريث، تاريخ الفكر الاقتصادي، مرجع سابق ص٢٤٥- ٢٩٤.

ومعنى ذلك أن الدخل يتلخص في المعادلة الآتية :

الاستهلاك + المدخرات = الاستهلاك + الاستثمار

ولقد بنى كينز افتراضاته حول العلاقة بن المتغيرات الاقتصادية الثلاثة: الاستهلاك والادخار والاستثمار على أسس غير اقتصادية، فالاستهلاك والادخار يحكمهما مبدأ سيكولوجي يمكن التنبؤ على أساسه أنه كلما ازداد دخل المستهلك ازداد ميله نحو الاحتفاظ بنسبة أكبر من هذا الدخل كمدخرات، وهذا يعني أنه ليس من الضروري أن يصاحب ازدياد الدخل في المجتمع زيادة مقابلة في معدلات الاستهلاك(١).

ويرى كينز أن اتجاهات نمو الاستثمار تتحدد تبعًا لتوقعات رجال الأعمال الذين يستطيعون التنبؤ بأن العائد في المستقبل لن يتغير كثيرًا عما هو عليه في الوقت الحاضر، ويرجع ذلك إلى مبدأ تفضيل السيولة Liquidity Preference فالأفراد يرغبون دائمًا في الاحتفاظ بالنقود بدلاً من استثمارها، ويقصد بالتفضيل النقدي عدم الرغبة في إنفاق جزء من الدخل في شراء السلع والخدمات وهو عكس التفضيل السلعي والذي يعبر عن ميل الأفراد إلى التخلي عن بالنقود.

ويرى هانسن أن تحليل كينز يقوم على أساس المزج بين العوامل الاقتصادية والعوامل غير الاقتصادية أو بعبارة أخرى أن الميول السيكولوجية تكمن وراء تحليل كينز(٢).

---

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق ص١٣٨، ١٣٩.

(٢) محمد على محمد، علم الاجتماع الاقتصادي، ص٢٧٨، ٢٧٩.

وأخــيرًا يعتــبر كيــنز أن للدولــة دورًا فعّــالاً في توجيه المتغيرات الاقتصـــادية: الادخـــار، الاستثمار، الاستهلاك. وذلك من خلال اتباع سياسة مالية معينة تضعها الدولة وتقوم على تنفيذها وتستطيع الدولة ذاتها أن تحسب إنفاقهـــا واســـتثمارها مـــن خلال سياسة مالية تؤثر على كل من الاستهلاك والاستثمار.

كمـــا أن الدولـــة يمكـــن أن تؤثـــر في توزيع الدخل من خلال فرض الضرائب على الدخول العالية، وتطبيق سياسة ترمي إلى الرفاهية الاجتماعية والدعـــم الســـلعي، ولو نجحت هذه السياسة في الوصول إلى عدالة أكبر في توزيع الدخل فإن هذا يؤدي إلى زيادة معدلات الاستهلاك تمشيًا مع مبدأ كينز القائل بأن أولئك الذين يحصلون على دخول غير منتظمة سوف ينفقون جزءًا كبيرًا من دخلهم أكثر مما يفعل أولئك الذين يحصلون على أجور منتظمة.

ومعنى ذلك أن الجوانب الاقتصادية للنسق الاجتماعي مرتبطة ارتباطًا وثـــيقًا بالمتغيرات الساسية، فلن نتمكن من فهم العمليات الاقتصادية دون أن نكون على وعي دائم بالسياسة العامة[١] (*).

ماكس فيبر M. Weber ١٨٦٤- ١٩٢٠

يـــرى فيـــبر أن أهم خصائص النمط الرأسمالي الحديث الذي يوجد في

(١) محمد على محمد، علم الاجتماع الاقتصادي، ص١٧٨، ١٧٩.

(*) لمزيد من التفاصيل عن الحرية السياسية والحرية الاقتصادية انظر ميلتون فريد مان، الرأسمالية والحرية، مرجع سابق، ص١١ – ١٩.

الغرب هو ما أسماه فيبر بروح الرأسمالية Spirit Of Capitalism والروح الرأسـمالية هـي عبارة عن نسق الأخلاقيات أو الاتجاهات نحو الحياة وما يجب أن يفعله الإنسان فيها.

وذهب فيبر إلى أن العقيدة البروتستانتية وبخاصة الكالفينية Calvinism هـيأت الظروف الاجتماعية والنفسية التي أدت إلى ازدهار الرأسمالية، وقد أوضح فيبر ذلك في مقاله الشهير الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية.

The Protestant Ethic and The Spirit Of Capitalism

وأوضـح فيـبر أن أهـم خصائص الروح الرأسمالية الاعتقاد بأنه من الأشـياء المفيدة أن ينفق الإنسان طاقاته من أجل الحصول على دخل، أو من أجـل جمـع المـال، وزيادة الثروة وقيم الربح، وكذلك تتصف هذه الروح بالمـرونة والابـتكار، وقـرر فيبر أنه لا بد أن يكون هناك عامل ما ارتبط بظهـور الروح الرأسمالية أو شجع على ظهورها، وقرر أن هذا العامل كان هـو قـيام الحركة البروتستانتية، ورأى أنه كانت هناك عناصر في الأخلاق البروتسـتانتية شـجعت علـى ظهور الروح الرأسمالية، أولها روح التقشف والعمل الجاد والنظام .

وقـد حـاول فيبر أن يدرس العلاقة بين الدين وبين غيره من جوانب الحياة الإنسانية، وخاصة الاقتصادية، ورأى أن هناك بعض الاتجاهات الدينية يمكـن أن تساعد على ازدهار النشاط الاقتصادي، بينما هناك اتجاهات دينية أخرى تقف عقبة في طريق التقدم الاقتصادي[1].

---

(١) سمير نعيم أحمد، النظرية في علم الاجتماع. دراسة نقدية، ص١٢٠، ١٢١.

كارل ماركس Karl Marx ١٨١٨ - ١٨٨٣ :

لا يمكــن فهم أراء ماركس الاقتصادية بدون التعرض لعناصر الفلسفة الماركسية ونوجزها فيما يلي:

١- الفلســفة الجدلــية: استخدم هيجل الجدلية للتعبير عن التناقض القائم في الأشــياء والأفكار، ويعني أن الأصل هو تطور الأشياء، فالشيء لا يبقى علــى حاله، وإنما يخضع لتطور مستمر، وعلى ذلك فالتطور عن طريق تسلســل المتناقضــات التــي تولد التاريخ، فالأساس الأول للوصول إلى الحقيقة هو الاعتراف بالأضداد أي باجتماعها، فكل شيء وكل فكرة، كل مــنهما يتضــمن في نفس الوقت نقيضه وهذا هو ما يؤدي إلى التطور، ولذلــك فــأن التطور يتم عن طريق مراحل ثلاث هي: الإثبات، والنفي، ونفــي النفــي. فكــل شــيء وكــل فكــرة (Thesis) تتضمن نقيضها (Antithesis) وهــذه يمكــن أن يــنظر إلــيها علــى أنها حالة جديدة (Thesis) وهكذا فإن التناقض هو أساس التطور كما أنه يؤدي دائمًا إلى الارتفاع إلى مراحل أعلى. وقد أخذ ماركس وانجلز المنهج الجدلي وأكدا علــى ضــرورة دراسة الظواهر في ترابطها وعلاقتها بغيرها، وكذلك ضــرورة دراسة الظواهر في تطورها؛ لأن الظواهر في تطور مستمر وسبب هذا التطور هو صراع المتناقضات.

٢- الفلســفة الماديــة: المادة هي العنصر الأول والفكر عنصر مشتق منه، ولذلك فإن الفهم المادي للعالم يستتبع فهم الطبيعة كما هي دون حاجة إلى الالتجاء إلى مفاهيم ميتافيزيقية. فالمادة حقيقة موضوعية موجودة خارج الإدراك والشعور.

٣- المادية التاريخية: وهي تطبيق للفلسفة المادية الجدلية على دراسة التاريخ وتطوره، فالتطور التاريخي يخضع لقوانين عامة بحيث تصبح مهمتنا هي اكتشاف هذه القوانين(١).

ويعتقد ماركس أن كل مجتمع -أيًا كانت المرحلة التاريخية التي يمر بها- يعتمد على أساس اقتصادي هو الذي يطلق عليه (قوى الإنتاج – Infra Structure) أو الإجراءات الطبيعية والتكنولوجية للنشاط الاقتصادي، هذا فضلاً عن العلاقات الاجتماعية في الإنتاج، وهي تمثل التنظيمات الإنسانية العديدة التي تصاحب كل صورة من صور الإنتاج، أما قوى الإنتاج وعلاقات الإنتاج فيشكلان معًا البناء الاقتصادي أو الأساس الحقيقي للمجتمع.

والأساس الاقتصادي هو البناء التحتي الذي ينهض عليه البناء الفوقي كله Super- Structure، والذي يمثل مجموعة النظم القانونية والسياسية والدينية والجمالية لمجموع علاقات الإنتاج وهي التي تشكل البناء الاقتصادي للمجتمع، وهي الأساس الحقيقي الذي ينهض عليه البناء القانوني والسياسي، وشكل الإنتاج هو الذي يحدد طابع العمليات الاجتماعية والسياسية والروحية في المجتمع.

ويرى ماركس أن النتاج الأساسي للعلاقات الاجتماعية في الإنتاج هو البناء الطبقي أو انقسام المجتمع إلى طبقة ثرية حاكمة، وطبقة فقيرة ضعيفة، وقد حلل ماركس النظام الرأسمالي وانتهى إلى طبقتين هما: البرجوازية والبروليتاريا.

---

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٩٠، ٩١.

فالـــبرجوازية: هـــي الطـــبقة التـــي لها السيطرة على وسائل الإنتاج، وبالتالي توجه العملية الإنتاجية، وهي التي تحصل دائمًا على ثمار الإنتاج **أمَّا البروليـــتاريا:** فهـــي تمثل العمال الأجراء الذين يمارسون العمل بالفعل، ولا يحصلون على عائد عملهم.

ويدعم هذا الانقسام الطبقي البناء الفوقي للمجتمع، فهو يرعى باستمرار مصـــالح البرجوازية، ويحافظ عليها، حيث تمارس الدولة قهرًا على العمال، لكـــي يظلـــوا فـــي حالة البؤس والخضوع، ويزيد من بؤس الطبقة العاملة، أيديولوجـــية خادعـــة تقوم على الدين، بحيث تضع العمال دائمًا أمام سراب خادع يبرز لهم شقاء الدنيا بسعادة الآخرة[١] .

وهكـــذا يكشف تحليل ماركس عن علاقة وظيفية إيجابية بين الاقتصاد والقوى السياسية، فالرأسمالي يملك القوة نتيجة لمكانته في النسق الاقتصادي، فهـــو يبيع ويشتري خدمة العمال بأرخص الأثمان، أمَّا العامل فليس لديه إلا عملـــه لكي يعرضه في سوق العمل، ويحصل في مقابله على الأجر، وبذلك يمـــارس صـــاحب العمل ضربًا من الاستغلال، يتمثل في إطالة يوم العمل، وإجبار العامل على تشغيل زوجته وأبنائه، وفصل العمال واستبدالهم بالآلات ... إلخ.

إلاَّ أن الأمر لن يستمر على هذا النحو فكل مرحلة من مراحل التطور الاقتصـــادي تحمـــل فـــي طـــياتها بذور فنائها، فتراكم استغلال البرجوازية للبروليـــتاريا، وازديـــاد المنافســـة في المجتمع الرأسمالي، يؤدي إلى كساد

(١) محمد على محمد، ميادين علم الاجتماع، مرجع سابق، ص١٧٦- ١٧٧.

اقتصـــادي يستجيب له العمال في البداية على نحو منتظم بتحطيم الآلات، أو الإضـــرابات، ثـــم لا يلبث أن ينتظم سلوكهم نتيجة لازدياد وعيهم السياسي وانـــتمائهم للـــنقابات، فيطالـــبون بتخفيض ساعات العمل اليومي، ويشكلون جمعيات تعاونية، وبنضوج هذه الحركة تنبثق الثورة الحتمية الحزبية، فتحطم الـــنظام الرأســـمالي بأكمله وتقيم بدلاً منه نظامًا اشتراكيًا، وخلاصة هذا أن العلاقـــة بيـــن السياسة والاقتصاد لن تظل علاقة وظيفية إيجابية، بل سوف تـــتحول إلى علاقة غير وظيفية بعد أن يبلغ العمال مرحلة معينة من النضج السياسي، فلن تعمل القوى السياسية بعد ذلك في خدمة النظام الاقتصادي. بل إن الـــثورة السياسية، وليس السلوك الاقتصادي، هي التي تحطم الرأسمالية، تلك هي العلاقة بين السياسة والاقتصاد.

والمســـائل الاقتصـــادية التـــي تناولها ماركس خضع فيها إلى حد بعيد لنظريـــته الفلســـفية، وأهم عمل قام به ماركس من هذه الناحية هو نقد النظام الرأسمالي ببيان التناقضات فيه وتصوره لانهيار هذا النظام ويمكن أن نجمل أهم المسائل الاقتصادية التي تناولها ماركس فيما يلي:

١- نظـــرية فائض القيمة في المجتمع الرأسمالي: خرج ماركس من دراسته للمجـــتمع الرأســـمالي ولدينامياته بأن الرأسمالية هي نظام لإنتاج السلع System Of Commodity Production ، وفي النظام الرأسمالي لا ينـــتج المنـــتجون ســـلعًا للوفاء باحتياجات الأفراد المتصلين بهم بشكل شخصـــي ولكـــن الرأسمالية تتضمن سوقًا للتبادل سواء على المستوى القومـــي أو الدولـــي، وكـــل سلعة لها جانبان كما يقول ماركس قيمتها الاســـتعمالية Use Value مـــن جهة، وقيمتها التبادلية من جهة أخرى

Exchang Value والقـيمة الاسـتعمالية هي التي تتصل بالاحتياجات التي يمكن استخدام السلعة من أجل تحقيقها، فأي شيء يمكن أن يكون له قيمة استعمالية سواء كان سلعة أم لا ولكن لكي يصبح المنتج سلعة لا بد أن تكون له قيمة تبادلية ولكن العكس ليس صحيحًا(١) .

أما القيمة التبادلية فهي تشير إلى قيمة المنتج حين يقدم من أجل التبادل بمنـتجات أخـرى، وعلـى عكس القيمة الاستعمالية نجد أن القيمة التبادلية تفترض علاقة اقتصادية معينة ولا يمكن أن ينفصل عن السوق الذي يتم فيه تـبادل السلع، فأي سلعة يكون لها قيمة تبادلية من حيث علاقتها بغيرها من السلع، وأي موضوع سواء كان سلعة أو لا يمكن أن تكون له قيمة طالما أنه قـد اسـتخدم في إنتاجه جهد إنساني وذلك هو أساس نظرية القيمة. ويترتب على ذلك أن كل من القيمة التبادلية والقيمة الاستعمالية لا بد أن ترتبط بكمية العمل المبذول في إنتاج السلعة.

فالسـلع ذات قـيمة لأنها ناتج العمل الإنساني وهو الطابع الاجتماعي والمشـترك بيـن جميع السلع، ولذلك فإن العمل هو الذي يفسر قيمة المبادلة وهو أساس القيمة(٢).

وهكـذا يحدد ماركس أساس الاستغلال في المجتمع الطبقي الرأسمالي الحديـث، فـيرى أن الرأسمالية كطبقة يستحيل عليها أن تقوم بتراكم لرأس

---

(١) سمير نعيم أحمد، النظرية في علم الاجتماع، مرجع سابق، ص١٦٧– ١٦٨.
ولمـزيد مـن التفاصيل عن مذهب ماركس الاقتصادي انظر، لينين، ماركس – انجلز– الماركسية، ترجمة إلياس شاهين، دار التقدم، موسكو، بدون تاريخ، ص٢٦–٤٢.
(٢) سمير نعيم، النظرية في علم الاجتماع، المرجع السابق، ص١٦٧، ١٦٨.

المـــال وأن تتملك باستمرار مزيدًا من الثروة ما لم تحصل دائمًا على فائض قيمة عمل العمال.

والعـــامل يضـــطر دائمًا إلى بيع قوة عمله لأصحاب الأعمال في سوق العمل الذي يحددون هم قواعده باستمرار، ومعنى ذلك أن العمال لا يحصلون إطلاقًـــا على القيمة الحقيقية لما يبذلونه من قوة عمل في العملية الإنتاجية بل تذهب هذه القيمة دائمًا إلى أصحاب الأعمال ولا يحصلون هم أنفسهم إلا على ما يكفي للوفاء بمتطلبات حياتهم الضرورية(١).

– الفقـــر العام Pauperising كان الاقتصاديون التقليديون يرون أن الأجـــور تتحدد في ظل النظام الرأسمالي عند الحد الأدنى اللازم للمعيشة ولا يمكـــن أن ترتفع عن ذلك، وقد انتهى ماركس إلى النتيجة نفسها، وأن توصل إليها بتحليل مختلف.

فعـــند ماركس يبقى النظام الرأسمالي العمال في حالة فقر مستمر، ولا يمكـــن أن تـــزيد الأجور عن مستوى الكفاف، وقد ربط ماركس هذه النتيجة بتحلـــيله لتطور النظام الرأسمالي الذي يميل إلى إنقاص الطلب على العمال، وبذلك يزيد عرض العمال على طلبهم، ويظهر فائض في عرض العمل مما يـــؤدي إلى انخفاض أجورهم باستمرار، ولذلك فإن الطبقة العاملة وهي تقوم بإنـــتاج الآلات ووسائل الإنتاج الرأسمالية فإنها تنتج في الوقت نفسه الوسائل التي تزيحها من السوق وتجعلها زائدة عن الحاجة، وقد أدى استخدام الوسائل الرأســـمالية فـــي الإنـــتاج الزراعي إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمال

---

(١) سمير نعيم أحمد، المرجع السابق، الصفحة نفسها.

الزراعيين الذين اضطروا إلى الهجرة إلى المدينة، مما زاد من عرض جيش العمال الاحتياطي Reserve Army .

- تركــز رأس المــال Capital Concentration ويقصــد بذلك أن النظام الرأسمالي يعرف ظاهرتين:

الأولى: أن المشروعات تتجه إلى استخدام وسائل إنتاجية أكثر رأسمالية (زيادة التركيب العضوي لرأس المال).

وأمــا **الظاهرة الثانية:** التي يعرفها النظام الرأسمالي فهي الإتجاه نحو تركــز المشروعات في عدد قليل من الوحدات الكبيرة، وبعبارة أخري اتجاه الــنظام الرأســمالي نحــو الاحتكار. وهكذا فإن النظام الرأسمالي يتميز عن النظام السابق بزيادة تراكم رأس المال -ومن هنا جاءت تسميته- فضلاً عن أن الإنتاج يتركز بشكل مستمر في عدد أقل من المشروعات الضخمة[1].

الاغتراب والتشيؤ

فــي الــنظام الرأسمالي يحيل طاقة العمل إلى سلعة تباع وتشترى في الأســواق، والعامل يصبح غريبًا عن نفسه، أي يصبح عمله مغتربًا عن ذاته ويصبح سلعة يسهل تبادلها في السوق مثل أي سلعة أخرى، هذه السلعة (أي قــوة عمــل العامل) تصبح أكثر رخصًا كلما أنتج سلعًا أكثر -بعبارة أخرى يــريد ماركس أن يقول أن تدهور قيمة الإنسان تتناسب عكسيًا مع تزايد قيمة

---

(١) حــازم الببلاوي، المرجع السابق، ص١٠١، ١٠٢. لمزيد من التفاصيل عن الأفكار الاقتصــادية عند ماركس يمكن الرجوع إلى، فؤاد مرسي، مدخل إلى الاشتراكية، حزب التجمع، سبتمبر ١٩٨٦، ص٢٢- ٣٢.

الأشياء التي ينتجها.

إن مـــا ينـــتجه العامل يصبح غريبًا عن ذاته ويقف في مواجهته كقوة مســـتقلة لا يســـتطيع حيالها شيئًا، فالحياة التي منحها للشيء وحوله بها إلى سلعة تصبح ضده هو شخصيًا كقوة غريبة عليه ومعادية له.

إن المـــبدأ الجوهـــري فـــي اقتصاد السوق هو أن السلع تنتج من أجل التـــبادل وفي الإنتاج الرأسمالي تتحكم في عملية التبادل وتوزيع السلع آليات ومـــبادئ الســـوق الحرة، والعامل ذاته الذي يعامل كسلعة تباع وتشترى في الســـوق لا تكون له بهذه الكيفية القدرة على تحديد مصير ما ينتجه. فمبادئ الســـوق تعمـــل بطـــريقة تساعد على زيادة مكاسب الرأسمالي على حساب مصالح العامل.

والإنـــتاج الرأسمالي بما فيه من اغتراب للعمل يدمر الإنسان، فالإنسان العـــامل لا يشـــعر بأنه يسلك بحرية إلا حين يؤدي وظائفه الحيوانية كالأكل والشـــرب، والتناسل، أما في وظائفه الإنسانية فإنه ليس إلا حيوانًا فالحيواني يصبح هو الإنساني والإنساني يصبح هو الحيواني.

- التشـــيؤ وفيتشـــية الســـلع: كلمـــة فيتشية تعني العبودية، وهكذا فإن المقصـــود بفيتشية السلع هو عبودية الإنسان للسلعة وتقديره الهائل لها بحيث تصبح ذات وزن متضخم في حياته.

والتشيؤ في رأى ماركس هو العملية التي يحيل فيها المجتمع الرأسمالي كل العلاقات الشخصية بين الناس إلى علاقات موضوعية أو لا شخصية بين أشياء.

إنَّ الـــنظام الرأســـمالي يجعل العلاقات بين الناس في المجتمع تتم من

خلال السلع التي يتبادلونها، والذي يحدد المركز الاجتماعي للأفراد ومستوى معيشتهم ودرجة إشباع حاجاتهم ومدى حريتهم هو في الواقع قيمة السلع التي يتملكها هؤلاء الأفراد.

ونجـد أكـثر صفات الإنسان إنسانية تصبح مرتبطة بالمال، وكما نعلم فالمـال هـو السـبديل العام للسلع، المتبادلة بين الناس والعلاقات بين بعضهم البعض علاقات بين ما يملكونه من سلع، وبذلك تتحول العلاقات الاجتماعية بين الأفراد إلى شيء أو بعبارة أخرى إلى صفات للأشياء أو السلع إن أصل فيتشـية السـلع يرجع إلى الطابع الاجتماعي الخاص بالعمل الذي ينتج هذه السلع[١].

ويرى ماركس أن التبادل يختلف في ظل الإنتاج الرأسمالي عنه في ظل نظـام الإنتاج البسيط، ففي ظل الإنتاج البسيط الذي لا يدخل فيه الرأسمالي، يبيع المنتج سلعته مقابل النقود ثم يستخدم هذه النقود للحصول على ما يلزمه من السلع الأخرى، وبعبارة أخرى فإن التبادل يأخذ هذه الصورة.

سلعة أ ←—— نقود ←—— سلعة ب

ويحقق المنتج فائدة إذا كانت منفعة السلعة ب بالنسبة له أكبر من منفعة السلعة أ التي يبيعها.

أمـا فـي ظل الإنتاج الرأسمالي، فالمنتج الحقيقي وهو العامل لا ينتج لحسـابه، وإنمـا لحساب الرأسمالي، ولذلك يأخذ التبادل صورة مختلفة تبدأ بشـراء الرأسمالي عنصر العمل، والمواد الأولية التي تستخدمها في الإنتاج،

---

(١) سمير نعيم أحمد، المرجع السابق، ص١٧٦، ١٧٧.

ثم يبيعها في السوق مقابل النقود.

وعلى هذا فالدورة تبدأ بالنقود التي يستخدمها الرأسمالي في شراء العمل، والمواد الأولية، وتنتهي بالنقود التي يحصل عليها مقابل بيع السلعة المنتجة، وتصبح صورة التبادل: نقود ←—— سلع ←—— نقود.

ويحقق الرأسمالي فائدة إذا كانت النقود التي يحصل عليها أكبر من تلك التي يبدأ بها، ويتساءل ماركس عن مصدر هذه الزيادة في النقود التي يحصل عليها الرأسمالي، ويرى أنها ناجمة عن فائض القيمة Surplus Value ، ويرى ماركس أن سبب هذه النتيجة هو تلك الخصيصة التي ينفرد بها العمل وهي قدرة العامل على أن ينتج ما هو أكثر قيمة مما استهلكه.

فالرأسمالي لا يشتري من العامل عدد من ساعات العمل، ولكنه يشتري (قوته) على العمل، ومن ثم فإن (قوة العمل) تظهر في السوق كسلعة من السلع يشتريها الرأسمالي[1].

إن العمال في المجتمع الرأسمالي أحرار في بيع عملهم في سوق العمل، ويعني ذلك أن قوة العمل في حد ذاتها سلعة تباع وتشترى في السوق، وقيمة هذه السلعة (أي قوة العمل) تتحدد مثل أي سلعة أخرى على أساس وقت العمل اللازم اجتماعيًا لإنتاجها، قوة العمل الإنساني تعني: استهلاكًا لطاقة جسمية لا بد أن تعوض، ولتجديد هذه الطاقة التي استهلكت في العمل لا بد أن يحصل العامل على المستلزمات الضرورية لبقائه ككائن حي يمارس وظائفه مثل الطعام والملبس والمسكن له ولأسرته.

---

(١) حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص٩٦، ٩٧.

ووقــت العمل اللازم اجتماعيًا لإنتاج مستلزمات الحياة للعامل هو قيمة قــوة العمــل التي يبذلها العامل، وبالتالي فإن قوة العمل هذه يمكن في نهاية الأمر أن نحسبها بكمية معينة من السلع التي يحتاج إليها العامل لكي يستطيع أن يعيش وأن ينتج.

بعــبارة أخــرى يتبادل العامل مع رأس المال عمله في حد ذاته أي أن عمله هذا يصبح غريبًا عليه، وهذا هو أساس فكرة الاغتراب **Alienatien**.

وهكــذا يقــرر ماركس أن النظام الرأسمالي بما يتضمنه من اقتصاد الســوق يحــول العلاقات الاجتماعية الفعلية بين الناس إلى علاقات آلية بين أشــياء وبذلك تكون هذه العمليات التي تضمنها النظام الرأسمالي بمثابة سلب كامل لإنسانية الإنسان. ذلك أن تنظيم العمل وأسلوبه في هذا النظام يشوه كل القدرات الإنسانية، ويؤدي إلى سيطرة المادة الجامدة على العالم الإنساني[١].

---

(١) سمير نعيم أحمد، المرجع السابق، ص١٦٨، ١٦٩.

الفصل الثاني



الدولة الريعية

مـقـدمـة:

كـان لظهـور الأفكـار الليبرالية إبان عصر التنوير وحتى الثورة الصـناعية (١٧٥٠- ١٨٥٠) دورها في إزالة العوائق أمام تطور الرأسمالية وإطـلاق حـرية المنافسـة من كل قيد وإبعاد الدولة عن التدخل في النشاط الاقتصـادي ومطالبـتها فقط بحماية الأمن الداخلي والخارجي وسوف تتكفل حـرية المنافسة والمبادرات الفردية وآليات السوق بتحقيق مصلحة المجتمع لأن الفـرد حيـنما يسـعى لتحقيق مطامحه وأهدافه يحقق بطريقة لا إرادية مصلحة المجتمع .

وقـد عبر آدم سميث عن هذه الفكرة حينما تحدث عن وظيفة اليد الخفية Invisieble Hand مؤكـدًا أن تطـور المجتمع يحتاج إلى تمكين الفرد من مـزاولة أقصـى درجـات حريـته في التصارع والمنافسة والبقاء للأصلح والأقـوى . وأنه لكي يتحقق التوافق بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة لابـد مـن انتهاج سياسة عدم التدخل أي حرية العمل وحرية التعاقد وحرية التـنافس ولهذا يجب إبقاء الحكومات والمنظمات الحكومية بعيدًا عن التدخل في طريقة عمل هذه القوانين .

وشـنت الطـبقة البرجوازية الصاعدة حملات عنيفة في إنجلترا لمقاومة تشـريعات العمـل والأجور ونقابات العمال وتحجيم نطاق النشاط الحكومي وتخفيف الضرائب. فقد كانت الطبقة البرجوازية ترى أن ما تحقق من أرباح وثـروات هو نتيجة لجهدها الفردي وحسن تدبيرها وإقدامها على المخاطرة ولهذا وقفت ضد أي حق للأخرين يمس حريتها في تعظيم أرباحها وثرواتها

واحتكارها للسلطة. (١)

وبانتهاء الحرب العالمية الثانية تدخل الرأسمالية مرحلة جديدة كانت أهم ملامحها الحد من الليبرالية المطلقة وتهذيب (قواعد اللعبة) من خلال الدور الذي لعبته الدولة في المجال الاقتصادي والاجتماعي بعد أن بين كينز في عام ١٩٣٦ أنه يستحيل أن يتجنب النظام الرأسمالي الوقوع في الأزمات الاقتصادية إلا إذا لعبت الدولة دور الموازن الموضوعي بين تقلبات قوى الطلب الكلي وقوى العرض الكلي ، ومنذ ذلك الوقت تزايد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتزايد الإنفاق الحكومي. وكانت الفترة من ١٩٤٥-١٩٧٠ تعبر عن مرحلة ما سمي (بدولة الرفاه) التي تميزت بارتفاع معدلات التوظيف والنمو والاستقرار النقدي وزيادة مستوى المعيشة وبروز دور الدولة الاقتصادي والاجتماعي(٢).

وحينما تعرض النظام الرأسمالي في بداية السبعينيات لهزات شديدة على الصعيد المحلي والعالمي شن الليبراليون الجدد هجوم على تدخل الدولة، فرأوا أن سياسات التدخل الحكومي عطلت آليات السوق وحدت من المبادرات الفردية ولذلك يجب العودة لليبرالية المطلقة مع ما يعنيه من تحجيم

---

(١) رمزي زكي، الليبرالية المتوحشة ، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة، المستقبل العربي، ط١، ١٩٩٣، ص ٢٠،٢١.

(٢) رمزي زكي ، الليبرالية المتوحشة، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة، المستقبل العربي، ط١، ١٩٩٣م ص : ٢٠- ٢١ .

لمزيد من التفاصيل حول تدخل الدولة في الاقتصاد انظر :

- حازم الببلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، ط١، ١٩٩٨، ص: ٧- ٨ .

لـــدور الدولـــة ونقابـــات العمـــال وبـــإطلاق آليات السوق بلا حدود ورأى الليبرالـــيون الجـــدد أن الرأسمالية كنظام اقتصادي اجتماعي لا تنطوي على عـــيوب أساسية أو أنها معرضة لأزمات خطيرة فهي قادرة على أن تصحح نفسها بنفسها وقادرة على التكيف مع أزماتها وتجاوزها إذا ما روعيت حرية السوق واستطاع المجتمع حماية هذه الحرية وتحجيم دور الدولة وتدخلها في النشـــاط الاقتصادي، بل ذهب بهم التطرف إلى الاعتقاد من جديد بفكرة اليد الخفـــية التـــي تحـــدث عنها آدم سميث وتحقيق الانسجام بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة .

ولكـــي يتحقق ذلك يجب أن يتوافر للمستثمرين الأمان والحرية المطلقة لهـــم وأن تـــتوافر لهم الأموال اللازمة لنشاطهم والعمل على زيادة بواعثهم للإنـــتاج والاستثمار من خلال تقليل ضرائب الدخل المفروضة على أرباحهم وتخفـــيض الضـــرائب على الثروة ورأس المال، وأن ترفع الدولة يدها عن جهـــاز الأسعار وأن تتخلى الحكومات عن أهداف التوظيف الكامل وإعانات الـــبطالة وكـــل ما هو مطلوب من الدولة أن تلعب دور الحارس لقواعد هذه اللعبة(١) .

وعلـــى الصعيد العالمي رحب الليبراليون بتعويم أسعار الصرف وبإلغاء القـــيود علـــى موازين المدفوعات والتحويلات الخارجية وبضرورة تشجيع

---

(١) رمزي زكي، الليبرالية المتوحشة، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة، المستقبل العربي، ط١، ١٩٩٣م ص : ٢٠- ٢١. مزيد من التفاصيل حول الدولة الريعية.
انظـــر أحمـــد ثابت، أزمة الدور الاجتماعي للدولة في مصر، ندوة المجتمع المصري في ظل متغيرات النظام العالمي ، كلية الآداب جامعة القاهرة، قسم الاجتماع، ١٩٩٥.

رؤوس الأمــوال والاســتثمارات الأجنبية مع خلق مناخ موات لها في البلاد التي تذهب إليها .

ومــنذ بداية السبعينيات تسربت الليبرالية المتطرفة إلى المنظمات الدولية (صــندوق الــنقد والبنك الدولي) وراحت تتعامل مع البلاد الفقيرة من منطق التكــيف وضــرورته مع السوق الرأسمالي العالمي وإبعاد الدولة وإضعافها وترك آليات السوق لكي تعمل بشكل طليق.

وكانــت بــلاد العــالم الثالث ضحية هذه الليبرالية في صعيدها العالمي فــالأمور فــيها بالغة التردي خاصة بعد وقوعها في فخ المديونية الخارجية، وهكــذا يــبدو أن مــا رســمته الليبرالية الجديدة من سياسيات على صعيد الرأسمالية محليًا وعالميًا يجعل ثمن خروج الرأسمالية من أزمتها تدفعه الآن فئات السكان الفقيرة المحدودة الدخل داخل البلاد الرأسمالية الصناعية وسكان بلاد العالم الثالث ذلك هو منطق الليبرالية الجديدة.

أولًا: ما المقصود بالدولة الريعية :

الــريع Rent هو الدخل الذي تحصل عليه طبقة ملاك الأرض، وهو ما تحصــل علــيه طــبقة مــلاك الأراضي في صورته النقدية بفضل ملكيتها لــلأرض، أو حسب تعبير ريكاردو وهو ذلك الجزء من ناتج الأرض الذي يدفــع لمالكها، أو كما يوضح ماركس الريع يرتبط بالملكية الخاصة للأرض أو احــتكار طبقة اجتماعية معينة للأرض. ويمثل الريع الشكل الذي تحقق به الملكية العقارية نفسها اقتصاديًا.

فالريع جزء من القيمة التي يحصل عليها مالك الأرض ويكون دخلاً له،

فمـــالك الأرض لا يسهم في عملية العمل الاجتماعي ولا يبيع قوه عمله، فهو يحصـــل علـــى الريع بوصفه المالك القانوني للأرض التي تستخدم في إطار الإنتاج الرأسمالي استخدامًا ينتج عنه فائض القيمة. ويصف آدم سميث ملاك الأراضي بأنهم يسعون إلى أن يحصدوا حيث لم يبذروا.

إلا أن ريكاردو من أهم الاقتصاديين الذين طوروا فكره الريع فأشار إلى أن المـــناجم شأنها شأن الأرض تدفع ريعًا لأصحابها، وهكذا يقرر ريكاردو انصراف اصطلاح الريع في مفهومه الواسع لينطبق على كافة أشكال الدخول الـــراجعة إلـــى هبات الطبيعة، فينظر الاقتصاديون للريع باعتباره نوعًا من الدخل الغير مرتبط بدوره الإنتاج .

ولذلـــك فـــإن النظرة إلى أصحاب الريع تشوبها الريبة كنتيجة لانفصال الـــريع عن قيم الإنتاج، لذلك فهناك انتقادات شديدة لدور أصحاب الريع في الـــتطور الاقتصــــادي والاجتماعي باعتبارهم عناصر غير منتجة لكنها تقوم بالمشـــاركة فـــي الاستفادة من ثمار الناتج دون أن يكون لهم دور مقبول في تحقيق هذا الناتج. وعلى ذلك تكون الطبقة الريعية هي تلك التي تبدد الفائض الاقتصـــادي وتقـــف حائلاً دون تطور قوي الإنتاج في المجتمع، وتطلق هذه الصـــفة علـــى الشـــق غير المنتج من الطبقة الرأسمالية، هذه الطبقة التي لا تســـتخدم ما لديها من رأس مال نقدي في زيادة الطاقة الإنتاجية في المجتمع، وإنمـــا فـــي المضاربة في امتلاك ما هو موجود وقائم من وسائل الإنتاج في المجـــتمع بهـــدف الحصول على فائدة تمثل دخلاً للرأسمالي . ثم يأتي كينز ويستعير فكره الطبيعة الريعية ليسحبها إلى الجزء المضارب من رأس المال ونخلـــص مـــن ذلـــك إلى أن الريع أصبح رمزًا للدخول التي تحصل عليها

الطـــبقات التي تقف في وجه التطور، وتحاول الحفاظ على الوضع القائم بل تسعى إلى إدارة العجلة إلى الوراء أي تصبح طبقات رجعية[١] .

الدور الاجتماعي للدولة:

هـــناك أطروحات لدور الدولة طرحها علماء الاجتماع فقد أشار باريتو إلى أن الدولة تتمتع بالقوة والقهر، كما أشار بودان إلى أن الدولة لها السيادة والســـلطة في تحقيق أهدافها. ولكن يرجع الفضل إلى ماركس في الربط بين الدولـــة والطـــبقة المسيطرة، فقد أوضح ماركس أن الدولة أداة في يد طبقة بعيـــنها، فقد ذكر في (الأيدلوجية الألمانية) أن الدولة هي الشكل الذي يتمكن بواسطته أفراد طبقة مسيطرة من ترجيح كفة مصالحهم بالذات .

ويذكـــر انجلـــز في كتابه (أصل العائلة والملكية الخاصة والدولة) ليست الدولـــة بـــأي حال مفروضة على المجتمع من خارجه وإنما الدولة هي نتاج المجـــتمع عند درجة معينة من تطوره، الدولة هي تعبير عن أن هذا المجتمع قد وقع في تناقض مع ذاته لا يمكن حله، وعن أن هذا المجتمع قد انقسم إلى متضـــادات مستعصـــية يعجـــز عـــن الخلاص منها . ــ ولكي لا تقوم هذه المتضـــادات ــهذه الطبقات ذات المصالح الاقتصادية المتنافرة . فقد اقتضى الأمـــر إيجـــاد قوة تقف في الظاهر فوق المجتمع قوة تلطف الصراع وتبقية ضمن حدود النظام، إن هذه القوة المنبثقة من المجتمع والتي تضع نفسها مع

---

(١) محمـــد دويـــدار، الاتجاه الريعي للدولة في مصر ، مصر المعاصرة، السنة السادسة، والسبعون ، العدد ٤١٠، يوليو، ١٩٨٥، ص ٧٥،٧٦.

ذلـــك فوقـــه وتنفصل عنه هي الدولة ويضيف إنجلز بما أن الدولة نشأت من الحاجة إلى كبح صراع الطبقات ونشأت في الوقت نفسه ضمن هذا الصراع فإنهـــا تعتبر كقاعدة عامة دولة الطبقة الأقوى والسائدة اقتصاديًا والتي تصبح عـــن طريق الدولة الطبقة السائدة سياسيًا وتكتسب على هذه الصورة وسائل جديدة لقمع الطبقة المظلومة واستغلالها(١) .

أمـــا لينين فإنه يؤكد أن الدولة هي هيئة للسيادة الطبقية هيئة لظلم طبقة مـــن قـــبل طـــبقة أخـــرى، هي تكوين نظام يمسح هذا الظلم بمسحه القانون ويوطـــده ملطفًا صراع الطبقات. ثم يذكر لينين أنه لا يمكن الاستعاضة عن الدولـــة الـــبرجوازية بدولـــة بروليـــتارية بدون ثورة عنيفة وعندما يتلاشى الرأســـماليون وعـــندما تـــنعدم الطبقات عندئذ فقط تزول الدولة وقد ركزت الماركسية بوضوح على جهاز الدولة (القمعي) أي الجهاز المؤلف من فروع خاصـــة كالجيش والشرطة والمحاكم ، ولكن جرامشي كان الاستثناء الوحيد البارز فقد أصر على واقعة أن الدولة لا تقوم بدور القوة فقط ولكن لها دورًا هامًا وهو الهيمنة الأيديولوجية(٢) . وأكد جرامشي على ضرورة تجاوز الفهم التقلـــيدي للدولة على أنها أداة قوة فقط فهي منظمة للهيمنة أيضًا وهو يشير بذلـــك إلـــى أن الدولة تشتمل على مؤسسات للهيمنة الأيديولوجية كالكنائس والمدارس والنقابات ووسائل الإعلام .

---

(١) محمـــد عبد الشفيع عيسى، نحو تأصيل فلسفي لدور الدولة، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت، المجلد١٣ ، العدد٤ ١٩٨٥م، ص: ٢٢ .

(٢) نـــيكوس بولانتزاس الأيديولوجية والسلطة، نموذج الدولة الفاشية، ترجمة نهلة الشال، دار ابن خلدون، بيروت ١٩٧٩م، ص: ١، ص: ٦-٧.

أمـــا التوســـير فلم يهتم بالدور الاقتصادي لأجهزة الدولة وتجاهله تمامًا، وقد صنف الأدوار التي يمكن أن تقوم بها الدولة على النحو التالي:

- إعـــادة إنـــتاج وســـائل الإنتاج الذي تدخل ضمن حركة سير رأس المال وتحقيق القيمة الفائضة .
- إعادة إنتاج قوة العمل .
- إعادة إنتاج علاقات الإنتاج بمعنى إعادة الشروط الاجتماعية للإنتاج.

ويـــبدو أن هـــذا الميدان الأخير لدى التوسير ميدان تدخل أجهزة الدولة الوحـــيد، وهـــنا يكمن دور الدولة القمعي بالدرجة الأولى في توفير الشروط الأساســـية لإعـــادة إنـــتاج، وذلـــك بواسطة القوة وهنا يكون دور الأجهزة الأيديولوجية للدولة[1] .

وقد أثارت قضية هيمنة الطبقة المسيطرة على أجهزة الدولة وإخضاعها لخدمـــة مصـــالحها كثيرًا من الجدل، فقد ذهب رالف ميلباند ان هذا التفسير الميكانيكـــي يعد تشويهًا فجًا لأفكار ماركس وانجلز وأوضح أن الدولة تعتبر شـــكلاً مســـتقلاً ومتفوقًا على كل الطبقات الاجتماعية وهي بذلك تعتبر القوة المســـيطرة وليســـت أداة في يد الطبقة المسيطرة. ودافع ميلباند عن استقلال الدولـــة وأوضح أن والمصالح الاقتصادية للجماعات المتنافسة تتوازن داخل أجهـــزة الدولة، والدولة دورها هو خلق انسجام بين المصالح المختلفة للطبقة المســـيطرة ولتوجـــيه وظائفهـــا وأجهزتها لخدمة هذه المصالح، فنطاق عمل الدولـــة يفـــوق نطـــاق عمـــل أي طـــبقة وسلوكها ,ونطاق عملها لا يتطلب

(1) نيكوس بولانتزاس، الأيديولوجية والسلطة، مرجع سابق، ص: ٦- ٧ .

بالضـــرورة هيمنة طبقية فهي تنخرط بعمق في كل جانب من جوانب الحياة ولها وجود دائم وفعال في الصراع وفي أي نوع آخر من الصراع[١] .

وقد انطلق بولانتزاس من نقد تصوريين شائعين للدولة .

- الأول يتصورها على أنها شيء Thing في يد طبقة بعينها تحركها كيفما تشاء وتهيمن عليها.
- الثانـــي يتصـــورها علـــى أنها فاعل Subject ينظم المجتمع المدني وهي متعالية عليه.

إن كلا التصورين يهمل في الواقع تصورًا آخر للدولة حاول بولانتزاس اكتشـــافه ويرتـــبط بفكـــره الدولـــة كعلاقـــة تعكس ما تحتها من متناقضات وصراعات وتتدخل فيها لتنظيمها وضبطها وخلق قدر من التماسك بين القوى المتصارعة.

وكانت فكرة الاستقلال النسبي للدولة وراء هذا الفهم للعلاقة الجدلية بين الدولـــة والطـــبقة، والاســـتقلال هنا استقلال ذو وجهين استقلال في مواجهة الطبقة العاملة والبرجوازية واستقلال في مواجهة التناقض داخل رأس المال ذاته. ويعتبر الوجه الثاني لاستقلال الدولة هو الأكثر أهمية لأن قوة الشرائح المتنافسة من البرجوازية أقوى بكثير من الطبقة العاملة [٢].

---

(١) أحمـــد زايـــد، الدولـــة ونمـــط التنمـــية في العالم الثالث، تحليل سيوسولوجي للدور الاقتصـــادي للدولـــة، ندوة الدولة ودورها في النشاط الاقتصادي في الوطن العربي، دار الرازي، الكويت ، ١٩٩١م ، ص: ١٧- ٤٦ .

(٢) نـــيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، دار الثقافة الجديدة، ط٢، ١٩٨٢، ص٣٨٦

ولا يعنـــي الاستقلال النسبي للدولة أنها تقوم بدور الوسيط أو الحكم بين تناقضـــات رأس المال الداخلية، فالدولة ليست مستقلة بذاتها وإنما تمثل بؤرة التـــناقض المكثف لتوازن القوى الذي يفرض الانقسام داخل الطبقة المسيطرة ذاتها . فالطبقة المسيطرة في ظروف الرأسمالية الاحتكارية تنقسم إلى أجنحة متنافســـة وتتمتع بدرجات نسبية من القوة التي تستمد من طبيعة رأس المال الـــذي تمـــتلكه ويعتبر الجناح المهيمن على رأس المال الاحتكاري في مقابل راس المـــال غير الاحتكاري أقوى الأجنحة داخل الطبقة المسيطرة، وتعمل الدولة من خلال ما تتمتع به من استقلال نسبي على خدمة هذا الجناح بشكل يفـــوق خدمـــتها لمصالح الأجنحة الأخرى، ويشكل تدخلها المتعدد في شئون الاقتصاد محاولة لإعادة إنتاج رأس المال الاحتكاري. وهيمنة شريحة معينة (صاحبة رأس المال الاحتكاري) لا تمنع الدولة من أن تفسح لأشكال أخرى من التعبير السياسي للطبقات الأخرى، والدولة ذات الاستقلال النسبي تصبح مجـــالاً للصـــراع بين الطبقات المسيطرة وتحاول الدولة أن تحقق مقدار من الاتساق والنظامية بين هذه الصراعات فالدولة حسب تعبير بولانتزاس تألفت مـــن وحدة متناقضة من الطبقات، ولكن هذه الوحدة السياسية للكتلة الحاكمة الخالدة تكون تحت راية الطبقة المسيطرة التي بيدها السلطة السياسية[1]

([1]) نـــيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، دار الثقافة الجديدة، ط٢، ١٩٨٢، ص: ٣٨٦ .

ويفسر بولانتزاس ذلك التعايش بين عدة طبقات بل عدة أجنحة من طبقات تشكل الدولة بأنه يرجع أساسًا إلى عدة أمور :

- التعايش الفريد بين كبار الملاك الذين يعتمدون على الريع العقاري بين الطبقة البرجوازية.
- انقسام البرجوازية إلى أجنحة تجارية وصناعية وعقارية.
- سيادة نمط الإنتاج الرأسمالي على أنماط الإنتاج الأخرى غير السائدة. وما يترتب على ذلك من تواجد بعض طبقاتها في الكتلة الحاكمة .
- هياكل الدولة الرأسمالية التي تسمح بوجود عدة طبقات على المسرح السياسي.

وتمثل الدولة أداة اقتصادية لتحقيق مصالح البرجوازية الرأسمالية، ولذلك فإن وظائف الدولة على تنوعها تتجه نحو تحقيق هذه الغاية، بل أنها تتجمع في النهاية عند نقطة واحدة ترتبط بتعظيم المصالح الاقتصادية للطبقات المسيطرة[1] .

وقد حدد روبين موري Robin Morry للدولة الرأسمالية ستة وظائف هي:

- ضمان استمرار حقوق الملكية الخاصة وذلك من خلال إصدار قوانين تنظيم هذه الحقوق وهي قوانين تسندها قوى أخرى في أجهزة الدولة على رأسها الهيئة القضائية والجيش والبوليس .

---

(1) نيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، موجع سابق، ص:٣٨٦.

- تحقيق الليبرالية الاقتصادية وذلك بتحطيم القيود المفروضة على حركة السلع أو النقود وتوحيد العملة .
- خلق التناغم الاقتصادي وفرض قدر من التنظيم الاقتصادي .
- توفير قوى العمل وتدريبها والتحكم في الأجور وتوفير الخدمات البيئية اللازمة للعملية الإنتاجية .
- التدخل من أجل إجماع اجتماعي (اتفاق عام) وذلك بتلطيف الآثار القاسية الواقعة على الطبقات غير الرأسمالية وتلطيف الاستغلال الواقع على هذه الطبقات .
- فرض ضوابط حكومية بتنظيم العلاقات الداخلية مثل قوانين الطوارئ وسياسيات التقشف وفرض الحماية الجمركية .

كما أوضح بجورن بكمان Bjorn Beckman أن الدولة أداة في أيدي البرجوازية المحلية تستخدمها لخلق ظروف الاحتكار اللازم للتوسع الأمبريالي(1).

والدولة في العالم الثالث كانت فيما قبل الاستعمار تعمل لخدمة البرجوازية الاستعمارية ومع تحقيق الاستقلال لم يختف دور البرجوازية، ولقد خلقت البرجوازية العالمية شرائح من البرجوازية المحلية سعت للحصول على نصيب من الفائض. نحن هنا في موقف صراع ضمن أطراف متعددة من البرجوازية . والموقف ذاته يرجع إلى صراع يخلقه وجود رأس

---

(1) أحمد زايد، الدولة في العالم الثالث، الرؤية السوسيولوجية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 1985، ص: 98.

المـــال الأجنبي يمكن أن تستمر في طابعها القديم أو دورها القديم. كان على الدولـــة فـــي هـــذه الظروف أن تلعب دور الوساطة بين المصالح المتنافسة للـــبرجوازية العالمـــية والبرجوازية المحلية وكبار ملاك الأراضي، وهي إذ تـــؤدي هـــذا الـــدور تعمـــل بالنـــيابة عنهم جميعًا للمحافظة على مصالحهم واســـتمرارها وذلك من خلال تدعيمها للملكية الخاصة وتشجيعها للرأسمالية كنمط إنتاجي مسيطر(١) .

وقـــد أوضح حمزة علوي فكرة استقلالية الدولة وأنها تلعب دور الوسيط أو الوساطة بين المصالح المتنافسة للبرجوازية العالمية والمحلية وكبار ملاك الأراضي، فالدولة هنا تحاول أو تخلق لنفسها قوة اقتصادية تمكنها من تحقيق دور الوساطة المنوطة به في تقسيم العمل الدولي.

ولم يوافق فرانك على فكرة الاستقلال النسبي للدولة التي طرحها حمزة علـــوي، وتساءل فرانك إذا كانت الدولة مستقلة فعن ماذا تستقل عن الطبقات غير الحاكمة التي تكون من الضعف بحيث تحتاج إلى دولة قوية لتحكمها؟ أم أنهـــا مســـتقلة عـــن نـــوع خـــاص من الطبقات الحاكمة أم أنها مستقلة عن الـــبرجوازية نفســـها وهذا أمر مشكوك فيه لأن هناك تداخل بين البرجوازية الطـــبقة والبرجوازية الدولة فليست هناك قوى أخرى غير الدولة تستطيع من

---

(١) محمـــد دويـــدار، إشكالية التحول الاقتصادي من ملكية الدول للمشروعات الاقتصادية إلى الملكية الفردية، القاهرة، العدد ١٧٨، ١٧٩، سبتمبر، أكتوبر ، ١٩٧٧، ص: ٩ .

مزيد التفاصيل حول الدولة والطبقة المسيطرة يمكن الرجوع إلى

كيللـــي كوفالسون، المادية التاريخية دراسة في نظرية المجتمع الماركسية، ترجمة إلياس شاهين، دار التقدم موسكو، ١٩٧٤م، ص:٢٢٤.

خلالها البرجوازية نهب الفائض .

والدولة في العالم الثالث ترتبط بنمط الإنتاج ارتباطًا مزدوجًا فهي ترتبط بعلاقات وثيقة مع الرأسمالية العالمية المتقدمة وترتبط في نفس الوقت ببنيان اقتصـــادي مـــتخلف فـــي الداخل وأخرى متطورة في الخارج. وتتبدى هذه الوساطة في مظاهر كثيرة أهمها خلق الأطر التشريعية والسياسية التي تسهل عملية إنتاج المواد الخام أو نقلها أو التي تسهل دخول رأس المال الأجنبي في شكل استثمار سلعي. هذا ومن الجدير بالذكر أن الدولة في العالم الثالث تعمل فـــي إطـــار أنماط إنتاج متعددة غير متجانسة بعضها أقرب إلى الإشكال قبل الرأســـمالية (الأســـيوية والإقطاعـــية) وبعضــــها خليط من هذا وذاك ولكنها تتمفصل جميعًا مع نمط الإنتاج الرأسمالي العالمي[١] .

ويمـــيز الباحثون من دراستهم للطبقات المسيطرة في النظام العالمي بين الطـــبقة المســـيطرة فـــي مراكز النظام الرأسمالي وبين الطبقات أو الشرائح الطبقية المسيطرة في دول العالم الثالث، وتتكون الطبقة المسيطرة في مراكز الـــنظام من طبقة واحدة متجانسة ومترابطة تضم أصحاب الشركات الكبرى والقابضـــين على رأس المال في النظام الرأسمالي. أما الطبقة المسيطرة في الداخـــل فإنهـــا تضم شرائح متعددة أهمها كبار ملاك الأرض وكبار التجار والصـــناع في المدن وكبار رجال البيروقراطية . والدولة تلعب دور الوسيط بيـــن الطـــبقة الرأسمالية العالمية وبين الشرائح الطبقية المسيطرة في الداخل وفـــي هـــذا الإطار توصف الدولة بدولة الرأسمالية التابعة فهي دولة منحازة لمصـــلحة رأس المال في نفس الوقت الذي تتجه فيه إلى العنف الشديد تجاه

---

(١) أحمد زايد، الدولة في العالم الثالث، مرجع سابق ص: ١٤١.

الطــبقة العاملـــة ونقابـــات العمـــال وإصـــدار القوانيـــن الاستثنائية المقيدة للحريات[1].

فهـــي دولة يغلب عليها طابع السلطوية وغياب الديمقراطية، وهذه الدولة الـــتابعة تستجيب لمطالب برجوازيات المركز تبدو قوية محليًا لكنها ضعيفة جـــدًا فـــي علاقتها مع دول المركز. فالرأسمالية العالمية تعمل على إضعاف الدولـــة فـــي المجـــتمعات المتخلفة في مواجهة الخارج وتقويتها كقوة قاهرة سياســـية فـــي الداخـــل، وأحـــد الأدوات لإحداث ذلك هو حرمان الدولة في المجـــتمع المتخلف من أداه اقتصادية تعطيها قدر من حرية الحركة اقتصاديًا في الداخل وذلك بتفكيك البناء الاقتصادي في الداخل[2].

ثانياً: السمات الريعية للاقتصاد المصري :

ظهـــر مـــا يسمى بإعادة الهيكلة الرأسمالية ويقصد بها إحداث تغييرات جذرية في الهياكل الاقتصادية تجاه توجهات السوق وقد اتخذت بعض الدول عديـــد من الإجراءات التي ترتب عليها إعادة الهيكلة الرأسمالية وتمثلت هذه الإجراءات على النحو التالي :

---

(1) رمزي زكي، الليبرالية المستبدة، دراسة في الآثار الاجتماعية السياسية لبرامج التكيف في الدول النامية، دار سينا للنشر، ١٩٩٣م، ط١، ص: ٩٣ .

انظر حمزة علوي وهاري ماكدوف، الإمبريالية الجديدة، دار الطليعة ١٩٧٠م، ط١، بيروت، ص: ١٢، ١٣ .

(2) محمد دويدار، إشكالية التحول الاقتصادي، مرجع سابق، ص: ٩ .

- تحجيم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي وتوفير حوافز تصل إلى حد التدليل لقطاع الأعمال الخاص المحلي والأجنبي وذلك بمنح التسهيلات الائتمانية والضرائبية من أجل تعظيم أرباحهم ودخولهم وثرواتهم.
- نقل ملكية مشروعات ومؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص أو ما يسمى بالخصخصة Privitisation وقد تمخض عن هذا إعادة توزيع الثروة لصالح البرجوازية بعد تمكنها من الاستيلاء على ملكية أصول هذه الشركات والمؤسسات وإدارتها على أساس قواعد السوق .
- إيجاد بيئة نقدية ومالية متوائمة مع الاقتصاد الدولي ومستقرة من خلال السعي للقضاء على العجز في موازنة الدولة عن طريق تقليل الإنفاق وزيادة الموارد في المعاملات المالية باستعمال آلية سعر الصرف.
- تكسير أي قيود مؤسسية أو قانونية أو إجرائية مفروضة على الأثمان المحلية والعالمية وتشجيع الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال التصدير وتتضمن الوسائل المتخذة لتحقيق تلك الأهداف على النطاق المحلي إلغاء الدعم المقرر للسلع والخدمات بما في ذلك امتناع الدولة عن تقديم بعض الخدمات واسترداد جزء من تكلفة الخدمات التي تقدمها من المستفيدين، وعلى الصعيد الدولي إزالة العوائق أمام التجارة الدولية وحفز التصدير .
- الاعتماد على مصادر التمويل الأجنبي الغربي في تمويل الواردات السلعية.
- سن القوانين التي تخدم مصالح الطبقة المسيطرة كمنع الإضراب وتجميد

الأجور وملاحقة النقابات[1] .

وقد ترتب على إعادة الهيكلة نتائج اجتماعية أهمها الغلاء والتضخم والفقر وسوء توزيع الثروة واستشراء البطالة.

وقد لعبت الدولة في مصر دورًا رئيسيًا في تدعيم آليات التبعية والاستغلال الرأسمالي الأجنبي والمحلي على السواء. أي في إنتاج وإعادة الإنتاج الواسع للبنيان الرأسمالي المتخلف الراهن. فقد كانت الدول أداه التغيرات الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في السبعينات، بل كانت الدولة ذاتها مسرحًا للصراع الطبقي[2] .

فليس صحيحًا ما يقال عن تراجع الدولة في حياة البلاد الاقتصادية في ظل الانفتاح وسيادة آليات السوق الرأسمالية المحلية والعالمية، وإنما أصاب التغيير العميق وظيفة الدولة الاقتصادية الاجتماعية فبعد أن كانت الدولة في الستينات الأداة الاستراتيجية لتعبئة الفائض الاقتصادي وعنصرًا أساسيًا في عملية الإنتاج الاجتماعي وفي توسعة المطرد (أي في عملية التنمية الاقتصادية الاجتماعية المستقلة) أصبحت وسيطًا ماليًا بين رأس المال المحلي ورأس المال الدولي بما تعقده من قروض ضخمة مع المؤسسات المالية

---

(1) نادر فرجاني، إعادة الهيكلة الرأسمالية في مصر، الأهرام. ١٩٩٥/١٢/٥.

ومزيد من التفصيل يمكن الرجوع إلى :

إبراهيم سعد الدين، دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الوطن العربي، ندوة الدولة ودورها في النشاط الاقتصادي في الوطن العربي، بيروت ، ١٩٩١م، ص: ٨٦.

(2) محمد عبد الشفيع عيسى، نحو تأصيل فلسفي لدور الدولة، مرجع سابق، ص: ١٨٥.

والدولـــية. ووجـــدت الدولة المصرية نفسها في النهاية تعيش على القروض الأجنبـــية فقد حدث تغيير جذري في وظيفة الدولة الاقتصادية، فبعد أن كانت وظـــيفة الدولـــة هي تحقيق التراكم الرأسمالي العام أصبحت أداه استراتيجية لتحقيق التراكم الرأسمالي الخاص، ولإجراء هذا التحول كان لابد من تحطيم القـــيود التشـــريعية والهياكل المؤسسية التي تعوق حركة رأس المال المحلي والأجنبي أيا كانت صورته مالي أو تجاري أو اجتماعي والعودة مرة أخرى لآلـــيات الاســـتغلال الرأســـمالي وتسليم قيادة الاقتصاد الوطني لرأس المال الدولـــي ورأس المـــال المحلـــي المرتـــبط به أي العودة إلى التبعية وتعميق التخلف[1] .

وتتبلور على هذا النحو فكرة الطبقة الريعية تلك التي تبدد الفائض وتقف حـــائلاً دون تطـــور قـــوي الإنتاج وتطلق على الشق غير المنتج من الطبقة الرأسمالية.

ويمكن وصف اقتصاد معين بصفة الريعية إذا كان جانب هام من موارده ومصـــادر دخلـــه التي يتعيش عليها خلال فترة زمنية معينة تتولد من خلال الريع الخارجي الذي يحصل عليه مقابل هبة من هبات الطبيعة .

---

(1) عـــادل غنـــيم، الـــنموذج المصـــري لرأســـمالية الدولة التابعة، دراسة في التغيرات الاقتصـــادية والطبقية في مصر ١٩٧٤- ١٩٨٢م، دار المستقبل العربي، ط١، ١٩٨٦م، ص: ١٣٦.

ومزيد من التفاصيل عن دور الدولة الاقتصادي:

عادل غنيم، الإيديولوجية الديمقراطية وصراع الطبقات في مصر، الطليعة، العدد العاشر، السنة الثانية، أكتوبر ١٩٦٦م، ص: ٤٩.

ولا شـك أن السياسة الاقتصادية للدولة تعكس تأكيد موضوعي للاتجاه نحو دخول تعبر عن موقف ريعي للطبقة التي تسيطر على الدولة في مصر. حـتى أن الاقتصاد المصري تغلب على مكونات دخله العناصر الريعية التي تشـكل نحـو ٤٥% مـن مكونات هذا الدخل، حتى صارت الريعية اتجاهًا وجـزءًا مـن المـناخ الاقتصادي العام ونمطًا في الأداء الفردي والقومي. وسوف نوضح أهم ملامح الاتجاه الريعي للدولة في مصر على النحو التالي:

- اتجـاه تـناقص الوزن النسبي للإنتاج المادي في الزراعة والصناعة في المقارنة بالخدمات بصفة عامة والخدمات غير المنتجة بصفة خاصة.
- الاتجـاه نحـو تـناقص الوزن النسبي للمنتجات التي يمكن تجديد إنتاجها (القطـن وغيره من المنتجات الزراعية) لصالح المنتجات القابلة للنضوب (البترول). ومن ثم يكون من الطبيعي أن يتزايد الاعتماد على الخارج في الغـذاء وفـي أدوات الإنـتاج وفـي فنون الإنتاج في السلع الاستهلاكية الصـناعية فـي مواجهة الأوضاع المالية الخارجية المتزايدة الحرج مع انتعاش مظاهر تبديد الفائض في صورته المالية[١] .
- تـزايد فقـدان السـيطرة على شروط تجدد الإنتاج (وهو ما يعني زيادة درجـة التبعية الهيكلية) يصبح من الطبيعي أن يتزايد الاعتماد المصري علـى دخول نقدية يتوقف أغلبها على ظروف لا يسيطر عليها المجتمع المصري. إذ توجد في خارجه في إطار الاقتصاد الرأسمالي الدولي بقواه المسـيطرة، وفوائـد البترول تصدر في شكل مادة خام ويستخدم كمورد

---

(١) محمد دويدار، الاتجاه الريعي للدولة في مصر، ص: ٩٠- ٩١.

مالـــي يخضــع في تحديده لظروف السوق الرأسمالية العالمية في تقلبها وهــذا يعكس اتجاهًا ريعيًا للدولة، وعائد قناة السويس يتوقف على حركة الــنقل الدولي التي تتحدد بظروف الاقتصادي الدولي، والدخل الناتج عن النشــاط الســياحي يعــتمد على ظروف الاقتصاد التي يأتي فيها السياح وكذلــك تحويلات المصريين العاملين في الخارج تتوقف على ما يحدث في الاقتصاد الرأسمالي والبلدان العربية البترولية[1] .

- إذا أضــفنا ما يوجد من دخل ريعي بطالة مقنعة في بعض الوظائف في الإدارة الحكومــية وبعض شركات القطاع العام وهو ريعي بقدر حصول من يشغلون هذه الوظائف على دخول لا تتفق مع مساهماتهم الحقيقية في إنتاج الناتج .
- تزايد أهمية الاستخدام الريعي للمدخرات الفردية باتجاه تفضيل المدخرات الخاصــة المحلــية نحــو إقراض الحكومة، أي تفضيل الفائدة كنوع من الدخل وهو اتجاه ريعي.
- تفضــيل العــيش على فائدة الودائع وخاصة من العملات الأجنبية، وهو تفضيل يمارسه كذلك الجهاز المصرفي (والانفتاحي) عن طريق توظيف أمواله في مقابل الفائدة التي يحصل عليها من إيداعاته في الخارج .
- تجــدد إنــتاج الســلع التصديرية بالاعتماد المتزايد على وسائل الإنتاج المستوردة.

([1]) فاطمــة الشــربيني، الاتجاهــات الريعــية فــي الاقتصــاد المصري، مرجع سابق، ص: ١٠٨، ١١٠ .

- الاعتماد المتزايد على الخارج في استيراد السلع الصناعية الإنتاجية والاستهلاكية[1] .
- ومن أهم السمات الريعية في الاقتصاد المصري ظهور ما يسمي بالاقتصاد الخفي* Hidden Activities أو التي تمارس تحت الأرض Under- ground، وتلجأ الأدبيات التي تتعامل مع مثل هذه الظاهرة إلى استخدام مصطلحات لوصف إجمالي المعاملات في الأنشطة الخفية أهمها الأنشطة السوداء Black أو غير الرسمية Inoffical أو غير النظامية Informal أو غير المسجلة Unrecorded تحت الأرض Subterranean الموازية Parralled وانخرطت أعداد متزايدة من السكان في نشاط الاقتصاد الخفي، ويمكن أن نحدد الدخول السوداء تتمثل فيما يلي :

([1]) محمد دويدار، الاتجاه الريعي في مصر ، مرجع سابق، ص: ٩٠- ٩١.

يعد Gutmann ١٩٧٧م أول من لفت الانتباه إلى ظاهرة الاقتصاد الخفي عندما نشر بحث عن الاقتصاد السفليSubterranean Economy والذي أشار فيه، إلى المعاملات الاقتصادية التي لا يتم تسجيلها ضمن حسابات الناتج القومي الإجمالي ولكنه لسبب أو لآخر لم تدخل ضمن هذه الحسابات .

وقد أطلقت تعبيرات متعددة على الاقتصاد الخفي والاقتصاد الثاني Secend economy واقتصاد الظل Shadow economy والاقتصاد المقابل Counterpart economy واقتصاد الباب الخلفي Black door economy والاقتصاد المغمور Submerged economy انظر بالتفصيل محمد إبراهيم السقا، الاقتصاد الخفي في مصر ، مكتبة النهضة العربية ، ١٩٩٦م، ص:١٢.

- مكتسبات الأعمال الإضافية أو غير الرسمية والذين يجمعون بين وظيفتين أو كما يطلق عليهم في الأدب الغربي Moonlighting أولئك الذي يعملون خلسة في ضوء القمر خارج ساعات العمل الرسمية، ، وأصبح التغيب عن العمل مرضًا مستعصيًا في الاقتصاد المصري ومؤثرًا سلبيًا على الإنتاجية وقدرت الدخول من الأعمال الإضافية وغير الرسمية بنحو ٥١٤ مليون جنيه سنويًا في عام ١٩٨٠م.
- ومن الدخول السوداء المضاربة في الأراضي والعقارات بلغت هذه الأرباح نحو ٣٢٩ مليون جنيه في عام ١٩٨٠م .
- الأرباح المتولدة من تجارة المخدرات والتي بلغت من صنف واحد هو الحشيش ١٢٨ مليون جنيه عن عام ١٩٨٠م[1] .
- وتضم الدخول السوداء أنشطة عديدة لا يمكن إجمالها داخل هذه الأنشطة بسبب طبيعتها الخاصة والتي تعد مخالفة للقانون مثل الرشوة والعمولات والسرقة وتهريب الأموال وأنشطة التهرب السلعي وأنشطة القمار والدعارة والتهرب الجمركي والتعامل في النقد الأجنبي في السوق السوداء .

وهذه الأنشطة تدخل ضمن دائرة الجريمة الاقتصادية وهي أنشطة لها أثار تخريبية واضحة على بنية الاقتصاد القومي وعلى كفاءة أدائه . ومن الجدير بالذكر أن من قاموا بهذه الأنشطة تمكنوا من غسيل أموالهم وعادوا

---

(١) محمود عبد الفضيل أبعاد ومكونات الاقتصاد الخفي وحركة الأموال السوداء في الاقتصاد العربي ١٩٧٤-١٩٨٤ السنة السادسة والسبعون ، العدد ٤٠ ، إبريل ، ١٩٨٥.

إلى الظهور في صورة شخصية محترمة (رجال أعمال)[1] .

- ومن أهم الدخول الريعية مقدار ما حصلت عليه مصر من معونات وقروض . وتشير الأرقام إلى الزيادة في إيرادات مصر من العملات الأجنبية في عام ١٩٩٠/١٩٩١م وتحقيق فائض مقدره ٢,٢ بليون دولار لا علاقة لها بتحسن الأداء أو زيادة الإنتاجية وارتفاع كفاءتنا في التصدير وإنما يرجع إلى :

× ارتفاع صادراتنا من البترول وزيادة الكميات المصدرة ٧٤٢ مليون دولار.

× زيادة فيما قدم إلينا من منح رسمية ٣٧٤ مليون دولار .

× زيادة فيما نحصل عليه مقابل ما نقدمه من خدمات للسفن والطائرات الأجنبية في المواني والمطارات المصرية ٢٧١ مليون جنيه.

ويوضح جلال أمين أن لفظ الريع لا يصف اقتصادنا بما يستحق لأن المسألة ليست مجرد الحصول على دخل بلا جهد بل يتعلق بدخل يعطي على سبيل الإحسان ومن قبيل الشفقة (الهبات الواردة من بعض الدول) أو مكافأة على خدمات ليست مقبولة تمامًا من الناحية الأخلاقية كالمعونات المتوقفة على اشتراكنا في حرب الخليج أو الدخل الذي نحصل عليه من تقديم خدمات وتسهيلات للطائرات والسفن الأجنبية أو لتخفيض الفوائد على الديون كلما ثبت أن سلوكنا حسن إزاء إسرائيل مثلاً أو نحو ذلك في هذه الحالة قد يكون

---

(1) فاطمة أحمد الشربيني، الاتجاهات الريعية في الاقتصاد العربي، مرجع سابق، ص: ١١٠ .

مـــن الملائـــم أن نستخدم بدلاً من اصطلاح الاقتصاد الريعي اصطلاحًا مثل اقتصاد البقشيش فهو أدق .

– انخفض نصيب الأجور من ٤٥% عام ١٩٧٤ إلى ٣٥% عام ١٩٨٤ /١٩٨٥ بينما في المقابل ارتفعت عوائد التملك من ٥٥,٢% عام ١٩٧٤ إلى ٦٥% عام ١٩٨٤/١٩٨٥[1] .

ولـــم تعـــد السمات الريعية قاصرة على اعتماد الدولة بمفردها على تلك الدخـــول الريعية وإنما صارت الريعية سمة عامة بمعنى أنها صارت جزءًا مـــن المناخ الاقتصادي الذي يعيش فيه الفرد، كما أن الريع صار جزءًا هامًا مـــن دخـــول الأفراد، واتجه تفضيل الأفراد للعيش على فائدة الودائع المحلية والدولاريـــة ونفورهـــم مـــن ارتياد المجالات الاستثمارية في شتى الأنشطة الاقتصادية.

ولعـــل ظهـــور ظاهـــرة شركات توظيف الأموال هو تعبير عن انتشار الاتجـــاه الريعـــي فـــي حنايا الاقتصاد المصري والحافز الرئيسي يتمثل في ارتفـــاع العـــائد الذي تمنحه الشركات للمودع. ولذلك يمكن القول أن ظاهرة شركات توظيف الأموال هي بلورة للاتجاه الريعي وتغذية لنظام القيم الريعي الـــذي يعـــتمد على الكسب بغير عمل منتج، فقد انفصل العائد عن الجهد أو تحمـــل المخاطـــر، وأصبح العائد لا يعدو أن يكون رزقًا أو حظًا أو صدفة ولـــيس جـــزءًا مـــن نظام إنتاجي. ومن هنا يظهر الفرق بين العقلية الريعية والعقلـــية الإنتاجـــية التي ترى العائد أو الكسب هو نتيجة لعمل إنساني منظم

---

(1) جلال أمين ، الدولة الرخوة ، مرجع سابق .

وكجزاء على الجهد أو مقابل تحمل المخاطر يندرج في تصور متكامل للنظام الإنتاجي[1] .

وقـــد أدى نمو ظاهرة شركات توظيف الأموال في مصر إلى مزيد من التريـــيع للمجـــتمع المصري أي تزايد أعداد الأفراد الذين يعيشون على ريع الايداعـــات لـــدى تلك الشركات دون جهد، فقد قامت بعض عناصر الطبقة الوســطى بتصفية أصول إنتاجية حقيقية مثل الأراضي الزراعية والمصانع والـــورش والأسهم وتحويلها إلى صكوك مالية (أصول ورقية) لدى شركات توظـــيف الأمـــوال ممـــا يؤثر على التراكم الإنتاجي في المجتمع المصري، وهكذا تم خلق (المواطن المتريع) الذي يهجر العمل المنتج ليرتكن إلى الدخل الريعي الذي يهبط عليه كل شهر دون جهد أو تعب.

---

(1) السيد يس، أوراق ثقافية، مصر بين الأزمة والنهضة، كتاب الأهرام الاقتصادي، ٤٧ يناير، ١٩٩٢م، ص: ٣٩ .

الفصل الثالث

هيمنة رأس المال المالي وتدويل المدخرات

أولاً: صعود الرأسمالية المالية :

هيمنـت الرأسمالية المالية على الاقتصاد الرأسمالي العالمي أو ما يسمى أحيانًا صعود الرأسمالية المالية، ومعروف أن هذه الرأسمالية المالية قد أخذت فـي الظهـور منذ نهايـة القرن الماضي مع انتقال الرأسمالية من أوضاع المنافسـة إلـى أوضـاع الاحـتكار. ومع تركيز رأس المال وتزايد نشاط المصـارف وتقديمهـا الائـتمان الكبـير لكـبار الرأسماليين أمكن لقلة من الاحتكاريين أن تخضع لإشرافها مجموع العمليات التجارية والصناعية في المجتمع. ونشأت الصلة الوثيقة بين المصارف والصناعة وتطورت العمليات لتكون النتيجة هي خضوع الرأسمالي الصناعي للمصرف واندمج رأس المال المصرفي ورأس المال الصناعي ليشكلا ما نسميه رأس المال المالي[1] .

وقـد كتـب لينين عن جوهر الرأسمالي المالي، (أن نشوء الاحتكارات الصـناعية وتمركـز الإنـتاج يؤديـان إلـى تمركز الرأسمال في الأعمال المصـرفية البنكـية وإلـى نشوء الاحتكارات المصرفية، فقد حدث اندماج واقـتران البـنوك والصناعة وهذا هو تاريخ نشوء الرأسمالي المالي فالبنوك تشـتري أسهم الاحتكارات الصناعية والتجارية واحتكارات الضمان والتأمين وتصـبح شريك لها ومن جهتها تملك الاحتكارات الصناعية أيضًا أسهمًا من البـنوك الشريكة معها، مما يؤدي إلى تشابك واندماج الرأسمالية الاحتكارية البنكية والرأسمالية الاحتكارية الصناعية، وعلى هذا الأساس يظهر الرأسمال المالي وهو يتجلى في كون الرأسماليون الذين يرأسون الاحتكارات البنكية هم

(1) فـؤاد مرسي، التمويل المصرفي للتنمية، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٨٠م، ص: ٢٤- ٢٥ .

أنفسهم الذين يرأسون الاحتكارات الصناعية والتجارية وغيرها)[١] .

كما اعتبر لينين الإمبريالية هي هيمنة رأس المال المالي فلقد مد رأس المال المالي شباكه على كافة بلدان العالم ، ولكي تحقق هذه الهيمنة فإن هناك امتداد رأسمالي داخلي وامتداد رأسمالي خارجي، فالامتداد الرأسمالي الداخلي يـــتم عـــبر الاتساع النسبي للقطاع المنتج لأدوات الإنتاج والامتداد الخارجي للرأسمالية يتم عبر تصدير رأس المال[٢].

وتحدث لينين عن طفيلية رأسمالية الاحتكارات والطغمة المالية والنزوع إلـــى الســـيطرة واســـتغلال عدد متزايد من الشعوب الفقيرة كل ذلك يشكل السمات المميزة للرأسمالية، وهي السمات التي تجعلنا نصفها بأنها الرأسمالية الطفيلـــية أو المتقـــيحة أو المتعفنة. ويظهر بصورة واضحة طفيلية رأسمالية الاحـــتكارات المالية من خلال نمو فئة أصحاب الدخول والإيرادات الريعية الذين يعيشون من تصدير رؤوس الأموال[٣] .

فالطفيلية في ضوء التحليل الينيني ترتبط برأس المال المالي الذي يرتبط نشـــاطه بالاستثمار المالي عن طريق إصدار الأسهم والسندات والمضاربات

---

(١) نيكتيـــن، أســـس الاقتصـــاد السياســـي ، ترجمة إلياس شاهين، دار التقدم ، موسكو، ١٩٨٤، ص: ١٣٧ .

(٢) حمزة علوي وهاري ماكدوف، الإمبريالية الجديدة، دار الطليعة، ط١، بيروت، ١٩٧٠م، ص: ١٢، ١٣ .

(٣) محمـــد عـــبد الشـــفيع عيســـى، الرأسمالية الطفيلية في مصر هل هي مفهوم علمي، الطليعة، أكتوبر ١٩٨٤، ص: ١١٠. لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

أحمد جامع ، الرأسمالية الناشئة، دار المعارف، ١٩٦٨م، ص: ٤٧، ٤٨ .

المالية وأعمال الوساطة والسمسرة وكذلك عن طريق تصدير رؤوس الأموال إلـى الخـارج بمـا في ذلك المستعمرات وبحيث يكتفي رأس المال المالي بالحصول على الأرباح بينما يلقي بعبء العمل الإنتاجي على الدول المتخلفة، وذلـك فـي ضـوء تقسيم العمل الدولي الرأسمالي أي نمط توزيع الأنشطة الاقتصـادية بيـن الـدول الرأسمالية المتقدمة والمتخلفة وفي ظل الرأسمالية المعاصرة صعدت الرأسمالية المالية الدولية إلى القمة وتعددت أدواتها وآليات حركتها وإعادة تشكيل الاقتصاد على المستويين المحلي والدولي(١)

فقد شهدت الرأسمالية المعاصرة إفراطًا في تراكم رأس المالي النقدي(*) بالمقارنـة بـرأس المال المنتج وهي ظاهرة مصحوبة بحركات رأس المال النقدي دوليًا وبالأزمة الحادة في الأوضاع المالية للحكومات وبارتفاع أسعار الفـائدة دولـيًا مع التقلبات الشاملة في أسعار الصرف ومصحوبة في الوقت

---

(١) فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المعرفة، الكويت ، ١٩٩٠م، ص ٢٣٣ .

(*) عـندما انهـارت بورصة نيويورك في أكتوبر ١٩٨٧ وخسرت في يوم واحد ٥٠٠ ملـيار دولار لـم يكن ذلك الحدث المذهل تعبيرًا عن أزمة بورصة عالمية بقدر ما كان تعبيرًا عن أزمة في قلب الرأسمالية التي تربعت على قمة الاقتصاد الرأسمالي منذ عقدين تقريبًا. فلقد تحولت الولايات المتحدة الأمريكية بأكملها إلى المضاربة حتى الطبقة الوسطى تحولـت من الاستثمار العقاري إلى الاستثمار في الأسهم، ولم يعد هذه الاستثمار الأخير مرتـبطًا بحقيقة ما تمثله هذه الأسهم بقدر ما صارت تعبيرًا عن حركتي رؤوس الأموال المـتزاحمة للحصـول علـيها، وكلما تزايدت التوقعات من ارتفاع الأسعار للأسهم تزايد الاقتراض من المصارف لشرائها .

فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المعرفة الكويت، ١٩٩٠، ص: ٢٣٣ .

نفسه بأزمة بالإفراط في الإنتاج في البلدان الصناعية المتقدمة وهي مصحوبة أيضًا بأزمة المديونية الخارجية للبلدان النامية واستفحال أعباء خدمتها والانخفاض الملحوظ مؤخرًا في التدفقات المالية الممنوحة كمعونات وقروض والضغوط القاسية لصندوق النقد الدولي وبرامجه لتصحيح مسار اقتصاد البلدان النامية. وعلى العكس من هذه التيارات نشهد في الواقع عمليات تحويل الفائض الاقتصادي والمدخرات العادية من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة صناعيًا. وهو ما يمكن أن يسمى التدويل المتزايد لمدخرات البلدان النامية بالإضافة إلى هروب رأس المال منها، وتعويم عملاتها والمضاربة عليها بالهبوط وتخفيضها بأمر صندوق النقد الدولي[1] .

وهكذا أصبح دور رأس المال الدولي في عملية إعادة الإنتاج الدولية هو تكوين تراكم رأس مالي ضخم من خلال التركيز والتمركز للفائض الاقتصادي الدولي وتوزيعه وإعادة توزيعه من خلال استخدام آليات أسواق النقد والمال خصوصًا آليات الائتمان المصرفي. واكتسب رأس المال المالي طابعًا دوليًا ونمت المصارف المتخطية للقوميات لتصبح هي القوة الجبارة للتركيز الصناعي والمالي في الأسواق التي أصبحت عالمية حقًا. وهكذا هيمنت الرأسمالية المالية على الرأسمالية المعاصرة فلديها تراكم رأسمالي دولي هائل ولديها جهاز مصرفي بالغ الحداثة والتقدم ولديها الدولار عملة ورقية مطلوبة ولديها أسواق نقدية ومالية دولية بأدواتها المتنوعة القادرة على تعبئة مدخرات البلدان النامية وإعادة توزيعها دوليًا.

---

(1) محمد عبد الشفيع عيسى، الرأسمالية الطفيلية في مصر، مرجع سابق ص: ١١٠ .

ومـــع تدويل العلاقات الاقتصادية ودخول أسواق النقد والمال الدولية في سوق واحدةGlobalization وتركز النقد في أيدي عدد قليل من المصـارف الاحـــتكارية الدولية وتحقق كونيه الاستثمارات والاقتراض كل ذلك ساهم في نمو أهمية وخطورة رأس المال المالي وجعله يكتسب طابعًا ريعيًا طفيليًا، فقد صـــارت الرأســـمالية المالـــية تعيش جزئيًا على توظيف رأس المال لأعلى اســـتثماره صـــارت تعـــيش على ريع الأوراق المالية لا ربح المشروعات الإنتاجـــية وصارت البورصة هي مرآة الرأسمالية، وغدت المضاربة وظيفة طاغية لأسواق المال والنقد وبرزت بوصفها نشاطًا جوهريًا لرأس المال، كما غدت الاحتياطات المودعة بالعملات الأجنبية لها دورًا هامًا في إسباغ الطابع الطفيلـــي الريعي(*). وأصبح هناك نظام متزايد بين رأس المال المنتج ورأس المـــال النقدي وبين الاستثمار والمضاربـــة، وأصبـــح الريع منفصـــلاً عن الـــربـــح وهو تطور يكشف عن ازدياد الطابع الطفيلي للرأسمالية المعاصرة وبراعتها المتصاعـــدة في انتزاع الأرباح والفوائد من كل نوع[1] .

واستحوذ رأس المال واحتكر إصدار الأوراق المالية والسندات والأسهم، وابتلعـــت المؤسســـات المصرفية الكبيرة التي تهيمن على كميات هائلة من رؤوس الأمـــوال المؤسسات الصغيرة، وحقق الرأسمال المالي أرباحًا هائلة

(*)صـــارت الأقطـــار النفطية تعتمد في بعض دخلها القومي على عوائدها من استثماراتها وتوظـــيفاتها الخارجـــية . ففي سنوات ١٩٨٢/١٩٨٣/ ١٩٨٤ حققت السعودية عائدًا من استثماراتها الخارجية يبلغ ١٣ إلى ١٤ مليار دولار في السنة والكويت ما بين ٥و ٧ مليار دولار أي أن هذه الفوائد تجاوزت حصيلة الكويت من تصدير النفط

(1) فؤاد موسى، الرأسمالية تجدد نفسها ، مرجع سابق ، ص: ٨، ١٠، ٢٣٣ .

مـــن خلال عمليات المضاربة والقروض بالفائدة الباهظة بالمتاجرة في المال كسلعة أكثر من المراكمة من خلال الإنتاج والتوزيع والتبادل والاستهلاك(١).

ويمكـــن القـــول أن رأس المال المالي رأس مال يعمل في المال وحسب وهمـــه هـــو البحث عن أقصى ربح من أي طريق، أي رأسمال لا وطن له، وهو لا يهتم بتنمية صناعية أو تجارية بقدر ما يعنيه الربح الذي يحققه ومن ثم يعتمد على تداول السندات والمضاربة في البورصات ويبرع في التلاعب المالي ويعيش من ريع السندات طفيليا على الإنتاج.

وقد سعى رأس المال المالي في مصر إلى الربح والتركيز على الأنشطة قصـــيرة الأجل والميل إلى تراكم رؤوس الأموال تراكمًا سريعًا وقد استخدم في ذلك كافة الطرق المشروعة أو غير المشروعة، وقد ركز على الأنشطة الخدمية غير المرتبطة بالعملية الإنتاجية واهتم بالأنشطة التي تحتفظ بسيولته الدائمـــة مثل المضاربة والسمسرة والإقراض الربوي وذلك حتى يتمكن من التحول من نشاط إلى آخر حسب توقعات الربح السريع(٢).

وقـــد جاءت أزمة الأسواق المالية في بلدان جنوب شرق آسيا في يوليو ١٩٩٧ تعبـــيرًا عن هيمنة رأس المال المالي على الأسواق العالمية، حيث تم فـــتح أبواب الاعتماد على الخارج وتم اندماجه في الاقتصاد الكوكبي وتزايد الاعـــتماد على أسواق المال المتكوكبة أو المعولمة، وتم إطلاق العنان لآليات السوق في إدارة وتشغيل الاقتصاد، وتحويل مهام التنمية إلى القطاع الخاص

---

(١) جان باي، القوانين الأساسية للاقتصاد الرأسمالي، ترجمة شريف حتاتة وآخرون، دار الفكر، ط١، ١٩٥٧، ص: ٢١٥.

(٢) فؤاد موسى، التمويل المصرفي للتنمية، مرجع سابق، ص: ٢٤، ٢٥ .

مــع إطلاق حريته في الاقتراض من الخارج، وغيبة الرقابة الحكومية على الأســواق وعلــى انــتقال الأمــوال فيما بينها بالإضافة إلى المضاربة في البورصــات وقــد ترتب على ذلك أن شهدت أسواق المال وأسعار العملات الوطنــية في عدد من النمور الآسيوية انهيارات مروعة وصارت اقتصاديات هــذه الــبلاد معرضـــة لأزمات طاحنة كما أصبحت كثرة من هذه الشركات والبــنوك مهــددة بالإفلاس وسارعت بعض هذه الدول بتقليص الأنفاق العام ورفع أسعار الفائدة، فضلاً عن استنزاف جانب كبيرٍ من احتياطاتها من النقد الأجنبي، كما هرول البعض طالبًا النجدة من صندوق النقد الدولي وهذا جعل البعض يطلق على النمور الآسيوية (نمور من ورق) [١].

ويمكن أن نحدد أهم عناصر الأزمة المالية في جنوب شرق آسيا في عدة عناصر من أهمها :

- الخلل الذي تزايد في السنوات الأخيرة بين جودة أداء الاقتصاد العيني من ناحــية وبيــن عــدم القــدرة على الضبط والتحكم في عملية التوسع في الاقتصاد النقدي والمالي بما يشمله من أسواق العملات وتسهيلات ائتمانية للبنوك وتداول للأسهم في الأسواق المالية من ناحية أخرى .
- هشاشـــة أوضـــاع القطـــاع المالي وتتلخص في ارتفاع مديونيات البنوك المحلية والمشتركة بالعملات الأجنبية (بالدولار) .
- التدفقات الرأسمالية قصيرة الأجل وهي أموال تجيد الكر والفر فتأتي لحظة الرواج وتخرج منها عند الأزمات .

---

(١) إبراهــيم العيسوي، دروس مستفادة من الأزمات المالية الآسيوية، الأهرام، ١٢/١٧/ ١٩٩٧م.

- اتسـمت سياسة الاقتراض المصرفي في تلك البلدان بارتفاع نسبة قروض المجاملة نتيجة الفساد السياسي ولتمويل المضاربات .
- تخفـيض قـيمة عملاتها بنسب تتروواح من ٢٠% و٤٠% وهبطت أسعار الأسهم في البورصات مما نتج عنه ارتفاع مخاطر الاستثمار .
- تـزايد الاعـتماد على تدفقات رأس المال الأجنبي وبخاصة اللاهث وراء الربح السريع[١] .
- اندمجـت فـي الاقتصـاد العالمي وربطت أسواق المال فيها ربطًا وثيقًا بالأسواق المالية العالمية دون قيود أو ضوابط .
- اندفعـت نحـو تحريـر أسعار الصرف ورفع القيود على التعاملات في العملة الوطنية.
- اتجـاه نسـبة كبيرة من القروض إلى المصارف في البورصات وتمويل الاستثمار العقاري بدلاً من تمويل الاستثمار الإنتاجي .
- انفتحـت الأبـواب بـلا ضـابط أمام المضاربات المحمومة على أسعار الصرف.
- أدت تلـك الأزمـة إلى تدخل صندوق النقد الدولي لإعادة الانضباط إلى القطاع المصرفي وما يرتبط بذلك من مشروطيه وتدخل في إدارة الشئون الاقتصادية والمالية لتلك البلدان[٢] .

---

(١) محمـود عـبد الفضـيل ، الاقتصاد السياسي للأزمة المالية في آسيا، الأهرام، ١/٢/ ١٩٩٨م.

(٢) إبراهيم العيسوي، دروس مستفادة ، المرجع نفسه .

ثانياً: الجذور التاريخية لنشاط الرأسمالية المالية في مصر :

يرجع نشاط رأس المال المالي الأجنبي في مصر إلى فترة حكم إسماعيل ١٨٦٣- ١٨٧٩ حيث تعتبر هذه الفترة نقطة التحول في عملية الانتقال التاريخية من الإقطاع إلى الرأسمالية، وقد اتفقت تلك الفترة مع مرحلة التوسع الشامل للرأسمالية العالمية وبداية تحولها للاحتكار، وأخذت مصر ترتبط بالسوق الرأسمالي العالمي نتيجة التوسع في زراعة القطن وتصديره لتعويض صناعة النسيج البريطانية عن وارداتها من القطن الأمريكي التي هبطت بسبب الحرب الأمريكية. وتدفق رأس المال الأجنبي على مصر وظهر عدد من البنوك الأجنبية الخاصة منها على سبيل المثل ديلور وباستريه وابنهايم وشركاه ودريفيو وجالو ولانسون وشركاه ولاندو وشركاه فضلاً عن البيوت الأجنبية التي يملكها أفاقون دوليون أمثال سابانيه وبرافين وفارلي وغيرهم. وبعد محاولات عديدة للبنوك الخاصة ظهرت البنوك الكبرى ذات السطوة المالية مثل الانجلو اجيبشان عام ١٨٦٤ والعثماني في عام ١٨٦٨ والكونتوار عام ١٨٦٩ والكريدي ليونيه في عام ١٨٧٤ وتأسست هذه البنوك للوساطة بين الرأسماليين الإنجليز والفرنسيين والخديو المدين فكانت أشبه بصندوق الدين، فلما أنشئ صندوق رسمي للدين بدأت مرحلة أخطر من حياة البنوك فلم تعد مجرد وسيط بل بدأت تفرض قبضتها على مصر الإقطاعية بأكملها[1] .

وتأسست بنوك من مختلف الجنسيات فرنسية وإنجليزية وإيطالية وبلجيكية أقرب إلى تشكيل رأس مال دولي وكانت هذه البنوك ذات اتجاهين

---

(1) عادل غنيم، ثورة يوليو والرأسمالية ، الطليعة، العدد السابع، يوليو، ١٩٦٥ص: ١٦٦.

واضـــحين، فهـــي إمـــا بنوك عقارية لم تكن مهمتها تنمية الملكية الرأسمالية لـــلأرض وإنمـــا نزع ملكية المصريين للأراضي، فكانت هذه البنوك تقرض كبار الملاك وأحياناً الفلاحين بفوائد بلغت ١٠% من أصل القروض، وانتهت بـــنزع ملكـــية جزء كبير من أراضي المقترضين وصارت بدورها من كبار المـــلاك. أو بـــنوك تجارية كانت بمثابة مكاتب إيداع لصالح رأسماليتها في المركـــز مهمتها تحويل تجارتها الخارجية مع مصر والاستيلاء على مصادر الـــثروة فيها فمن جانب كانت تتولى تزويد الرأسماليين في جاليتها بالقروض لـــتمويل محصـــول القطن سنويًا مما يعني الاستيلاء على المحصول بأبخس الأثمان والاحتفاظ بأكبر ربح كانت مهمتها تمويل نهب القطن وتحول الأرباح إلـــى مراكـــزها بالخارج، كانت هذه البنوك تعمل إذن في مصر بمثابة بنوك للمضاربة على القطن ومع ذلك تغري المصريين أو تحملهم حملاً على إيداع أموالهـــم فـــيها لتســـتغلها في نهب الفلاحين وإنعاش مراكزها الرئيسية في الخارج [1].

وخـــلال الفـــترة ذاتهـــا ظهـــر عـــدد مـــن الممولين اليهود واليونانيين والتمصريين وكان الممولون اليهود ينتمون بالقرابة إلى كبار الماليين اليهود فـــي أوربـــا أمـــثال روتشيلد واوبنهايم وكاهن وجاننز الذين كانوا يمنحونهم التسهيلات الائتمانية وكان نشاط هؤلاء المستوطنين يتركز في أول الأمر في أعمـــال السمســـرة والوســـاطة بين البيوت المالية والخديوي لعقد القروض وتحويـــل العملـــيات الـــتجارية الحكومية ومن أشهر هؤلاء البنكيرة عائلات

---

(١) فـــؤاد مرســـي، التمويل المصرفي للتنمية الاقتصادية، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٨٠م، ص: ٣٨، ٣٩ .

قطاوي ومنشة وسوارس وسرسق وقد جمعت تلك الفئة ثروات طائلة استخدمتها في إنشاء بيوت مالية خاصة بها، وتطورت أعمالها تطورًا ملحوظًا على إثر إفلاس الخزانة العامة وأخذت تتحول إلى النشاط العقاري أي في إقراض كبار الملاك وفي استصلاح الأراضي وبيعها بالتقسيط. وكانت تلك الفئة ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالبنوك والاحتكارات الأجنبية فكان بنك قطاوي على صلة وثيقة ببنك أوبنهايم وكان بنك سوارس مرتبط ببنك باريس، وكان الأخوان سوارس على رأس النقابة المالية التي أشرفت على تأسيس البنك العقاري المصري بالاشتراك مع بنك الكريدي ليمونيه، وساهمت عائلة هراري في تأسيس البنك الأهلي المصري بالاشتراك مع سلفاجو وسيرانست كاسل[1] .

وفي أوائل القرن العشرين حاول بعض المصريين الأغنياء دخول ميدان الأعمال المصرفية منهم سنوت حنا وعائلة ويصا بأسيوط والديب وحنفي بالإسكندرية غير أن رواد البرجوازية المصرفية الأوائل لم يستطيعوا الصمود لمنافسة المتمصرين والبنوك الأجنبية وكانت هذه علامة أكيدة على ضعف البرجوازية المصرية التي كانت لا تزال في مرحلة التكوين الأولى. ويوضح فؤاد مرسي أن البنوك هي جزء لا يتجزأ من الاقتصاد الدولي، فقد نشأت ونشطت كنظام مكمل للاقتصاد الرأسمالي يستجيب في المقام الأول لأعمال الاستثمار التي يرتادها رأس المال الأجنبي بحثًا عن أقصى ربح[2] .

كما أن نشأة البنوك في مصر اختلفت عن نشأتها في نموذج البلدان

---

(1) عادل غنيم، ثورة يوليو والرأسمالية، مرجع سابق، ص: ١٦٦ .

(2) فؤاد موسى، التمويل المصرفي للتنمية، مرجع سابق، ص: ٢٨، ٢٩ .

الرأسمالية، حيث أن نشأتها في النموذج الرأسمالي كان تطورًا طبيعيًا للرأسمالية المحلية في المرحلة البدائية من الرأسمالية وهي مرحلة الرأسمالية التجارية ومن ثم كانت نموذجًا ناميًا. أما في مصر فقد نشأت كظاهرة مستوردة مغتربة في مجتمع إقطاعي تابع. كما أن البنوك في النموذج الرأسمالي نشأت بفضل رأس المال الربوي وفي خدمة رأس المال التجاري كنظام طليعي يعمل على تنمية الرأسمالية وتمكنها في مواجهة الإقطاع من تكوين وتوحيد السوق المحلية تحت قيادتها. أما في نموذج مصر فقد نشأت البنوك بفضل رأس المال الأجنبي نتيجة تشابك رأس المال المصرفي ورأس المال الصناعي في المرحلة الاحتكارية. وكانت مهمة البنوك هي نماء ونقل ودفع وتحويل الأرباح والفوائد إلى خارج مصر، ولم تلعب هذه البنوك دور الوسيط لتجميع المدخرات بل كانت من البداية عملاً أصيلاً لحساب رأس المال المالي، أو بعبارة أخرى كانت البنوك احتكارًا أجنبيًا دخيلاً على اقتصاد مصر يحول أو يسهل عملية تحويل ثرواتها إلى الخارج[1] .

وقد كانت ولادة بنك مصر ترجمة حقيقية وتجسيد واضح للمد الوطني بعد ثورة ١٩١٩ فلأول مرة في تاريخ مصر يتكون بنك أسهمه خالصة على المصريين فقط. فبعد ثورة ١٩١٩ تمكنت بعض عناصر الرأسمالية الوطنية إلى الدعوة إلى مقاطعة البنوك والشركات الأجنبية وسحب المصريون ودائعهم من المصارف واشتروا بها أسهم في بنك مصر رغبة في التحرر من السيطرة الأجنبية وضمان مصدر للقروض الأجنبية يمكن الاعتماد عليه. وكذلك تحول شق من استثمارات كبار ملاك الأراضي الزراعية إلى مجالات

---

(١) فؤاد مرسي، المراجع السابق، ص: ٢٨، ٢٩ .

إنـــتاج غير مرتبطة بالأرض، وتم توظيف رؤوس الأموال في الاستثمارات الإنتاجية وتمصير الاقتصاد الوطني. (١)

وقد أسس بنك مصر نحو عشرون شركة وهذه الشركات أحدثت انتفاضة وطنـــية هدفت إلى الاستقلال الاقتصادي وبالفعل نجح البنك في مديد العون للرأسمالية المصرية(٢).

وقـــد كان نجاح بنك مصر من شأنه إزعاج القوى الاستعمارية ومن هنا بـــدأ الترتيـــب للأجهـــاز على تلك التجربة فبالرغم من أن التجربة قد بدأت مصرية خالصة إلا أنها وقعت في براثن رأس المال الأجنبي في نهايتها عبر الشراكة الأجنبية إذ تكونت بعض شركات البنك برأسمال مشترك فنجد شركة

---

(٢) الشـــركات التـــي أنشأها بنك مصر هي مطبعة مصر - شركة مصر لحلج الأقطان- شـــركة مصر للنقل - شركة مصر للتمثيل والسينما شركة مصر للغزل والنسيج- شركة مصـــر لمصـــايد الأســـماك- شركة مصر لنسيج الحرير- شركة مصر لتصدير القطن- شـــركة مصـــر للطيران -شركة بيع المصنوعات- شركة مصر للتأمين - شركة مصر للملاحـــة- شـــركة مصـــر للسياحة- شركة مصر للغزل والنسيج- شركة مصر لأعمال الأسمنت - شركة مصر لصباغي البيضا- شركة مصر للمناجم والمحاجر- شركة مصر لصـــناعة وتجـــارة الزيوت - شركة مصر للمستحضرات الطبية- شركة مصر للحرير الصناعي.

لعـــب بـــنك مصر دورًا في العالم العربي فقد فتح له فروع في فلسطين والعراق وسوريا ولبنان . شارك في العديد من المشروعات الاقتصادية في الحجاز وإقامة رحلات تجارية في مختلف أنحاء شرقي البحر المتوسط والسودان .

(٢) فتحـــي رضوان طلعت حرب : بحث في العظمة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، بدون تاريخ، ص: ٣٢

مصـــر للتأميـــن تأسســت عام ١٩٣٤ بمساعدة مؤسسة بارونج البريطانية وشـــركة الملاحة دخلت مع شركة كوكس وكينجز البريطانية وشركة مصر للطـــيران في شراكه إنجليزية وبهذا تخلى بنك مصر عن شرط الجنسية في حملـــه أســـهم هذه الشركات، ويزداد الهجوم على تجربة بنك مصر حتى تم تصفية هذه التجربة عام ١٩٤٠ وبضربها تم تصفية البرنامج الصناعي الذي تبناه طلعت حرب على أيدي القوى الاستعمارية والعناصر المرتبطة بها[١] .

وقد شهد الاقتصاد المصري عدة تغييرات بعد ثورة يوليو فقد كان إنشاء المؤسســـة الاقتصـــادية خطـــوة هامـــة ســـهلت إجراءات الحراسة وتصفية المؤسسات الإنجليزية والفرنسية وأيلولتها إلى الدولة.

ولقـــد ترتـــب على قيام المؤسسة الاقتصادية ونشاطها أن سيطر القطاع العـــام علـــى أربعة بنوك تجارية تمثل في مجموعها حوالي ٤٥% من نشاط الجهـــاز المصـــرفي، كذلك هيمن القطاع العام على أكبر شركات التأمين في مصر، وفي عام ١٩٦٠ أمم البنك الأهلي وبنك مصر وكان ذلك خطوة هامة نحو تدعيم سيطرة الدولة على الاقتصاد . وإذا كان تأميم البنك الأهلي إجراءًا

---

(١) محمـــود متولـــي، الأصـــول التاريخية للرأسمالية العربية وتطورها، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة، ١٩٧٤م

- مزيد من التفصيل انظر:

ســـامية سعيد، بنك مصر العشرينات وبنك مصر السبعينات ، قضايا فكرية ، أزمة النظام الرأسمالي في مصر، أغسطس أكتوبر ١٩٨٦، ص: ٦١.

- إريـــك دافيز ، مأزق البرجوازية الوطنية الصناعية في العالم الثالث تجربة بنك مصر، ترجمة سامية الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت ط١، ١٩٨٨م.

عاديًا لأنه كان البنك المركزي للدولة منذ عام ١٩٥٧ إلا أن تأميم بنك مصر كـــان خطوة هامة في طريق التحول الاشتراكي حيث كان يسيطر على أكثر من عشرين شركة ويمثل وحده حوالي ٤٠% من نشاط البنك التجاري وكان ذلك أشبه بمؤسسة قابضة ذات طابع احتكاري، وكان معنى تأميم بنك مصر سيطرة الدولة عليه وتوجيهه في صالح الاقتصاد القومي[1].

فقد كان الجهاز المصرفي حتى عام ١٩٧٤ مملوكًا بالكامل نتيجة للتأميم الشـــامل لراس المال المصرفي الأجنبي والمصري في الستينيات ، وتشكلت علـــى نطـــاق واسع علاقات رأسمالية الدولة الوطنية في مجال تداول رأس المال النقدي حيث يتحول رأس المال النقدي الودائع المصرفية إلى رأس مال ائتماني (القروض والسلفيات يتحول بدوره إلى رأس مال صناعي أو تجاري ... الـــخ معـــبرًا عن العلاقة الديناميكية بين الدولة باعتبارها مالكة لوحدات الجهـــاز المصرفي وأصحاب رأس النقدي (أصحاب الودائع المصرفية) من ناحـــية وبيـــنها وبيـــن مختلف أقسام الرأسمالية الخاصة والعامة والصناعية والزراعـــية (المقترضون من الجهاز المصرفي) وأصبحت الفائدة التي تدفع لأصحاب راس المال النقدي (الفائدة على الودائع لأجل) والفائدة المدينة التي تحصلها البنوك العامة، والربح المصرفي الذي تحققه (الفائدة المدينة- الفائدة الدائـــنة) أصبحت جميعها مقولات لرأسمالية الدولة الوطنية وصورًا مختلفة لفـــائض القيمة الذي تتدخل الدولة باعتبارها مالكة لوحدات الجهاز المصرفي لتعـــيد توزيعـــه بين مختلف أقسام الرأسمالية وأصبحت الدولة الوطنية بتأميم الجهاز المصرفي قادرة على تعبئة الفائض لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية

---

(1) محمد أنيس، ثورة يوليو، مرجع سابق، ص: ٢٤٧ .

المخططة والتمويل المصرفي للتنمية أي تحويل رأس المال النقدي إلى رأس مـــال منتج. وباتت الدولة تملك موضوعيًا إمكانية التخطيط المالي إلى جانب إمكانـــية التخطيط العيني الذي تشكل الملكية العامة لوسائل الإنتاج الأساسية قاعدته المادية. وتحقق

لأول مـــرة في تاريخ مصر الاقتصادي الحديث تكامل الجهاز المصرفي مـــع الاقتصـــاد القومـــي بعـــد أن كان متكاملاً مع الرأسمالية الدولية وأداه للاحتكارات الاستعمارية لنهب مصر وإدماج اقتصادها في السوق الرأسمالية العالمية[١] (*).

ولكـــن تجربة الستينات قد أثبتت أن التأميم وحده لا يكفي لتحقيق سيطرة الدولـــة الفعلية على موارد البنوك النقدية . فهو لا يعدو أن يكون تغييرًا في

---

(١) عادل غنيم، النموذج المصري لرأسمالية الدولة التابعة، مرجع سابق، ص: ٢٤٦.

(*) الســـمه الاحتكارية من أهم السمات لطبيعة نشاط الرأسمالية المصرية قبل ثورة يوليو إذ يلاحـــظ احتكار شركات النقل من قبل قلة محدودة وعلى راسها أبو رجيلة وساويرس، والعـــبد، كما أن شركات المقاولات نحتكرها قلة محدودة وعلى رأسها العبد وعدلي أيوب وعلـــى ضيف ومحمد على حسن واحتكار شركات القطن من قبل قلة محدودة على رأسها أمين يحيى وعبود محمد فرغلي ورغم احتكار بعض عناصر الرأسمالية لأنشطة محدودة إلا أنهـــا ساهمت في أنشطة أخرى من أجل مزيد من الانتشار والتوسع وتحتفظ في نفس الوقـــت بنشاطها الاحتكاري فنجد العبد من محتكري المقاولات لكنه يساهم في حلج القطن ونجـــد علـــى أمين يحيى من محتكري شركات القطن وفي نفس الوقت يساهم في أنشطة مصرفية وصناعية واستهلاكية.

انظر سامية سعيد، من يملك مصر، مرجع سابق، ص: ٤٦، ٤٧

ملكيـــتها القانونـــية الشـــكلية لا ينال من آليات عملها الرأسمالية طالمًا بقي نشـــاطها خاضـــعًا لقوانيـــن السوق الرأسمالية . فلكي تحقق الدولة سيطرتها الفعلـــية علـــى الموارد النقدية للبنوك العامة لابد من الأخذ بأسلوب التخطيط المالي، وإعادة صياغة الجهاز المصرفي وفقًا لمتطلباته. غير أن دور الدولة فـــي الستينات اقتصر على تطبيق أسلوب الرقابة على الائتمان الذي لم يبلغ بالفعل مرحلة تخطيط الائتمان. ولم يكن عجز الدولة عن تخطيط الائتمان إلا جانـــبًا من عجزها عن وضع خطة مالية قومية للاقتصاد القومي تعبيرًا عن أزمـــة التخطـــيط في الستينات، التي تعكس بوضوح الحدود الطبقية للسلطة السياسية، أي عجز البرجوازية البيروقراطية عن تحقيق الانتقال من رأسمالية الدولـــة الوطنية إلى الاشتراكية. ولهذا فضلت الدولة الأساليب غير المباشرة لتعبئة الفائض الاقتصادي الاقتراضي من الجهاز المصرفي لتمويل العجز في ميزانيتها العامة .

وبقـــي الجهاز المصرفي على حالة عماده البنوك التجارية وهي البنوك التي تقبل الودائع الجارية ولآجل ولا تقرض إلا للأجل القصير، ومع ذلك فقد كانـــت تستأثر بنصيب الأسد من الموارد النقدية للجهاز المصرفي. بينما بقي نصـــيب البنوك المتخصصة من الموارد النقدية ضئيلاً لا يتناسب مع دورها فـــي تقديـــم القروض الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الصناعية والزراعة والتشييد .. الخ. أي أن هيمنة البنوك التجارية على رأس المال النقدي المتاح داخـــل الجهـــاز المصرفي المؤمم كانت تعرقل تحول رأس المال النقدي إلى رأس مـــال منـــتج. وهذا يتجلى في هيكل توزيع التسهيلات المصرفية على الأنشطة الاقتصادية، فقد كان نصيب التجارة من التسهيلات الائتمانية في عام

١٩٦٥ ٤٥,١% من إجمالي التسهيلات بينما كان نصيب الزراعة، والصناعة معًا ٤٢,٧%[1] .

هـذا التـناقض فـي بنيان الجهاز المصرفي وفي هيكل تحويلة النشاط الاقتصـادي إنما يعبر عن تناقضات رأسمالية الدولة الوطنية ذاتها والتناقص بيـن ملكيـة الدولـة البرجوازية لرأس المال المصرفي (ملكية البرجوازية كطـبقة) وبيـن المتطلبات الموضوعية لنمو القوى الإنتاجية. والتناقض بين المصـالح الطبقـية لمخـتلف أقسـام الطبقة البرجوازية ذاتها التناقض بين الرأسمالية التجارية والصناعية والزراعية من ناحية أخرى[*].

---

(1) عـادل غنـيم، الـنموذج المصـري لرأسـمالية الدولـة الـتابعة، مـرجع سـابق ص: ٢٤٧، ٢٤٨ .

(*) تـزداد الدعـوة الآن إلى خصخصة البنوك استكمالاً لبرنامج الخصخصة الذي بدأته الحكومـة بالاتفـاق مع صندوق النقد والبنك الدولي والهدف من الخصخصة زيادة كفاءة العمـل في البنوك. والمقصود بخصخصة البنوك هي خصخصة الإدارة والملكية بالبنك. ويوضـح على نجم أن خصخصة بنوك القطاع العام ضرورة لتحسين الإنتاجية ولتحقيق الأرباح ولرفع كفاءة العمل المصرفي، ويرى محمد البربري نائب محافظ البنك المركزي أن عملية خصخصة البنك ليست بدعة بل هي عودة إلى الأصل الذي كانت عليه والأصل هو الأفضل حيث أنه حتى عام ١٩٦٠م كانت البنوك المصرية كلها قطاع خاص.
ويؤكـد محمـود عبد العزيز رئيس اتحاد بنك مصر أنه من الأفضل بيع هذه المؤسسات لمؤسسـات مالية قوية لديها خبرة في إدارة الأموال وسوق المال سواء كانت مصرية أو أجنبية .

ثالثاً: هيمنة الرأسمالية المالية على الاقتصاد المصري :

وقـد جـاءت سياسية الإنفتاح لتحسم هذه التناقضات لصالح الرأسمالية الـتجارية والمالـية، وذلك بما أحدثته من تغييرات عميقة في هيكل ووظفية الجهـاز المصرفي وفي علاقاته بالدولة وبمختلف أقسام الرأسمالية المصرية والأجنبية ويمكن أن نحدد أهم هذه التغييرات على النحو التالي :

– تصـفية احـتكار الدولـة للنشـاط المصرفي: فقد أصبح رأس المال المصـرفي الخـاص في عام ١٩٨٠ يسيطر على حوالي ٢٥% من إجمالي الودائـع في البنوك والتي تبلغ حوالي ٩,٣ مليار جنيه أي أنه أصبح يسيطر على ربع السوق النقدية المحلية.

وهذا يبين مدى اتساع سيطرة رأس المال المصرفي الخاص على الودائع (الفـائض فـي صورته النقدية) وتزايد مركزته لها على حساب بنوك الدولة التجارية التي بات يقتسم معها السوق النقدية.

كمـا استثنى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ البنوك الخاضعة لإحكامه من تطبـيق القوانين واللوائح المنظمة للرقابة على عمليات النقد الأجنبي. ونحي البـنك المركـزي عمليًا من ممارسة دوره في توجيه سياسة الائتمان ليصبح مجرد مجمع للنقد الأجنبي. ومصرفًا للحكومة. وهكذا فقدت الدولة. سيطرتها المركزية على الفائض في صورته النقدية (رأس المال النقدي)(١) .

– تقويض وحده الجهاز المصرفي وتكامله مع القطاع العام بعد أن كان الجهاز المصرفي موحدًا تنفرد الدولة بملكية كل وحداته أنشطر إلى قطاعين

---

(١)عادل غنيم، النموذج المصري لرأسمالية الدولة التابعة، مرجع سابق ص: ٢٤٧،٢٤٨.

قطـــاع عـــام وقطـــاع خـــاص ويشمل (البنوك الخاصة والمشتركة وبنوك الاستثمار والأعمال وفروع البنوك الأجنبية) وبصدور قرار رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٧٥ بإلغـــاء قرار تخصيص البنوك أطلقت حرية وحدات القطاع العام في الـــتعامل مـــع كافة البنوك. وبهذا صفى تكامل الجهاز المصرفي مع القطاع العام بعد أن صفى تكامله مع الاقتصاد الوطني ليتكامل مع الرأسمالية المالية الدولية مع الاقتصاد الرأسمالي العالمي.

كمـــا ألغيـــت الـــرقابة على عمليات النقد الأجنبي وعادت السوق النقدية المحلية جزءًا لا يتجزأ من السوق النقدية العالمية تابعة لها خاضعة لقوانينها واحتـــياجاتها ومـــن ثم لتقلباتها. وعلى سبيل المثال أصبح سعر الفائدة على الودائـــع المحلـــية بالجنيه المصري أو بالعملات الأجنبية يتوقف على أسعار الفائدة العالمية على العملات الأجنبية، ، وفي مقدمتها الدولار الأمريكي، ولم تعد الدولة قادرة على استخدام سعر الفائدة كأداة فعالة لتوجيه الائتمان[1].

- عـــودة الرأسمالية المصرفية والمالية المصرية والأجنبية: السماح لرأس المال الخاص المصري والأجنبي بإنشاء البنوك التجارية وبنوك الأعمال ومشاركة رأس المال العام في تأسيس البنوك المشتركة والتصريح للبنوك الأجنبـــية بفـــتح فروع لها في مصر قد فتح الباب على مصراعيه لعودة الرأســـمالية المصـــرفية والمالـــية المصرية والأجنبية إلى مسرح الحياة الاقتصـــادية . وعـــادت الرأسمالية المصرفية (أصحاب بنوك الأعمال) لتشـــكل أحـــد الأقســـام الرئيسية للرأسمالية المصرية، بل أصبحت أحد أقســـامها الحاكمـــة وهكذا تغير التركيب الاجتماعي للرأسمالية المصرية

---

(1) عادل غنيم ، المرجع السابق، ص: ٢٤٧، ٢٤٨ .

وأخذت تتغير علاقات القوى الاقتصادية والسياسية بين أقسامها المختلفة.

- دور البنوك التجارية العامة في تنمية القطاع الخاص الرأسمالي على حساب القطاع العام : فقد زادت موارد البنوك التجارية العامة زيادة غير عادية فتضاعفت الودائع لديها وبدلاً من أن تعطي البنوك التجارية العامة الأولوية في التحويل لقطاع الأعمال توسعت في تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية للقطاع الخاص الرأسمالي على حساب التمويل اللازم لتجديد وتوسيع وحدات قطاع الأعمال العام التي تعاني من أزمة حادة في السيولة.
- دور البنوك التجارية في تكوين نمط التطور الرأسمالي المشوه والتابع: تلعب البنوك التجارية العامة الدور الرئيسي في تشكيل الهيكل العام للائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية على اختلاف أنواعها. ولما كان الربح الأقصى هو الذي يحكم حركة رأس المال المصرفي العام والخاص فقد حدث نمو القروض والسلفيات التي تقدمها البنوك التجارية كما أن قطاع التجارة وحده يحصل على حوالي نصف التسهيلات الائتمانية التي تقدمها البنوك التجارية ٤٨,٣% في عام ١٩٨١ ويتجه الجانب الأكبر من هذه القروض لتمويل البنوك التجارية الخارجية لاسيما عمليات التصدير وتضاعف نصيب قطاع الخدمات من إجمالي قروض البنوك التجارية فقد ارتفع إلى ١٤,٧% أي أن قطاع التجارة والخدمات أصبح يستأثر بـ٦٣% من إجمالي التسهيلات الائتمانية بينما قطاع الزراعة ١,٨% وقطاع الصناعة ٣٥,٢% .

ويكشف هذا الهيكل المشوه للائتمان المصرفي عن الدور الخطير الذي

يلعـــبه البنك المركزي ومن ورائه البنوك التجارية العامة في تنمية القطاعات الاقتصــــادية الطفيلـــية علـــى حســـاب القطاعات الإنتاجية وإدماج الاقتصاد المصـــري في السوق الرأسمالية العالمية من خلال التوسع في تمويل التجارة الخارجية وخاصة الاستيراد(*)

وهـــو بهذا يساهم في تكوين نمط النمو الرأسمالي المشوه والتابع. هكذا تشـــكلت علاقات رأسمالية الدولة التابعة في ميدان تداول رأس المال النقدي حيـــث يســـتخدم رأس المال التجاري الخاص رأس المال النقدي العام ودائع البنوك التجارية العامة في توسيع قاعدة تراكمه بصورة لم يسبق لها مثيل في تاريخ الرأسمالية المصرية [٢] .

- تفـــاقم الطابع الطفيلي المغامر لرأس المال المصرفي العام وسط المنافسة بيـــن البـــنوك التجارية (العامة والخاصة) لاقتسام السوق النقدية وتحقيق أقصـــى ربـــح لم تعبأ البنوك التجارية بالحد الأقصى الذي وضعه البنك

(*) يؤكد أحد الباحثين الاقتصاديين، إلى أن القطاعات غير السلعية (كالتجارة والخدمات) تحظـــى بالأولوية لدى كل من بنوك الدولة وبنوك الانفتاح فطبقًا لارقام ١٩٨٣م توزعت أرصـــدة الائـــتمان الممنوح من بنوك الدولة بواقع ٥٣% للقطاعات غير السلعة و ٤٧% للقطاعـــات السلعية، أما بنوك الانفتاح فخصصت ٧٦% للقطاعات غير السلعية مقابل ٢٤ % للســـلعية. ويعني ذلك أن رأس المال المصرفي في مجمله يركز على تمويل الأنشطة غير الإنتاجية التي تدر عائدًا سريعًا دون التطرق إلى تمويل البناء الصناعي .

محمـــد نور الدين، رأس المال المصرفي في مصر، قضايا فكرية، أزمة النظام الرأسمالي في مصر لماذا وإلى أين، أغسطس أكتوبر، ١٩٨٦م، ص: ١٥٨ .

(٢) عادل غنيم ، المرجع السابق ص: ٢٥٠، ٢٥١ .

المركــزي للتوســع الائتمانـــي للودائـــع. ويقابل هذا التوسع الخطر في الائــتمان تضـــاؤل معـــدل الاستثمار بالنسبة لأرصدة الودائع. ففي عام ١٩٨٢م كانـــت نســبة الاستثمارات المالية إلى الودائع ١,٤% في البنك المصـــري و١٠,٢% في بنك مصر ٩% في بنك القاهرة وقد فتحت هذه السياســة الباب على مصراعيه أمام الأفاقين والنصابين الذين يحصلون علـــى القــروض بالملايين بلا ضمان ويهربون الأموال التي يحصلون علـــيها للخـــارج ثم يهربون بالتواطؤ مع بعض مديري البنوك وأجهزة الدولة ذاتها .

- البنوك المشتركة تشكل الإطار القانوني الاقتصادي للترابط العضوي بين برجوازية الدولة المصرفية والرأسمالية الدولية والمحلية وذلك من خلال المشـــاركة في ملكية رأس المال وتبادل عضوية مجالس الإدارة. وتضع الدولة رأس المال العام باسم المشاركة تحت تصرف رأس المال الخاص لدعمـــه وتوسيع قاعدته، أي أن عقود تأسيس البنوك المشتركة مع رأس المـــال الدولي تصوغ الميكانيزم القانوني لإخضاع رأس المال المصرفي العام المشارك لاستراتيجية الرأسمالية الدولية.
- الطبـــيعة الكومبرادورية الطفيلية لبنوك الاستثمار والأعمال : هذه البنوك تعتـــبر وسيط بين السوق النقدية المحلية ورأس المال الدولي التي يتزايد اعـــتمادها عليه في تحقيق أرباحها. وهي أرباح ذات طبيعة ريعية تتمثل فـــي فروق أسعار الفائدة بين السوقين المحلية والعالمية، كما يكشف عن

دورها في تنمية الرأسمالية الدولية[1] .

وقـد كـان نصـيب قطـاع التجارة والخدمات من إجمالي التسهيلات الائتمانية لتلك البنوك ٨٣% في عام ١٩٨١ مقابل ١٧% للقطاعات الإنتاجية الزراعية والصناعية. وهذا يدل على أن مجموعة بنوك الاستثمار والأعمال تسـتخدم ما تعبئه من المدخرات لتنمية القطاعات غير الإنتاجية على حساب قطـاع الإنتاج المحلي. وقد حققت هذه البنوك معدلات ربحية هائلة وانتهجت سياسة ائتمانية مغايرة فتوسعت في فتح التسهيلات بدون ضمانات وتورطت في تحويل نشاط مافيا السوق السوداء للنقد الأجنبي[*] [٣] .

ومـع الـتدويل المتزايد للعملية الإنتاجية تعاظمت ظاهرة أسواق المال المغـتربة، وأصبح في وسع عابرات الجنسية إنتاجية كانت أو مالية أن تنقل أمـوالاً من سوق دولة إلى سوق دولة أخرى إذ رأت مصلحة في ذلك سواء كانـت هذه المصلحة هي التحكم في مستويات نشاطها الإنتاجي أو الاستفادة مـن فـروق أسعار الفائدة أو من تفاوت المعاملات الضريبية أو من تقلبات .

---

(١) عادل غنيم، المرجع السابق، ص٢٥٠، ٢٥١.

(١) عـادل غنـيم، النموذج المصري لرأسمالية الدولة التابعة، مرجع سابق، ص: ٢٥٨، ٢٥٩ .

(*)نمط توظيف ما تحصل عليه البنوك من ودائع بالعملات الحرة كان موجهًا للخارج فقد كانـت نسبة الإيداعات لدى البنوك في الخارج في عام ١٩٨٢ نحو ٦٧,١% من إجمالي الودائـع بـالعملات الحـرة لـدى بنوك القطاع العام التجاري و٨٦,٥% بالنسبة للبنوك الـتجارية الخاصة والمشتركة و٦٠,١% بالنسبة لبنوك الاستثمار و١٢٩% بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية .

أسعار الصرف في ظل التعويم الذي خلف نظام أسعار التعادل الذي أقيم في (بريـــتون وودز) وترتب على ذلك عدد من التغيرات الهامة في أسواق المال العالمية.

فقد تأكدت أن النقود ليست مجرد قناع للمعاملات الاقتصادية بل تحولت إلـــى سلعة قائمة بذاتها لها أسواقها الخاصة التي يجري التعامل فيها بصورة منفصلة عن النشاط الاقتصادي التي تولدت عنه .

وفـــي إطار هذه التغيرات ظهر ما يسمى بتدويل المدخرات من خلال تصـــديرها إلى مراكز الرأسمالية الكبرى وربطها بأسواق المال العالمية في نـــيويورك ولـــندن وزيورخ. وترتبط ظاهرة تدويل المدخرات بآليات السوق المالـــية العالمـــية والتـــي تعمل على تجريف مدخرات وأرصدة بلدان العالم الثالث ونقلها إلى مراكز الغرب الرأسمالي لكي تساهم في تنمية هذه المراكز ذاتهـــا وإفـــراغ قدرة بلدان العالم الثالث على السيطرة على الموارد الوطنية والتحكم في عملية التراكم الرأسمالي في الداخل. ففي الوقت الذي تصدر فيه الأنظمة الحاكمة والقوى المتحالفة معها في هذه البلدان أرصدتها إلى الغرب تقترض من بنوكه وهيئاته المالية الكبرى[1].

---

(1) عبد الستار الطويلة، شركات توظيف الأموال، مرجع سابق، ص ١٣،١٢٩.

الفصل الرابع



الرأسمالية الطفيلية

أولاً: في معنى الطفيلية:

يثير معنى الطفيلية قدر من الالتباس في الفهم ويرجع ذلك إلى التشابهات القائمة بين الطفيلية وعدد من الظواهر الأخرى مثل الاستغلال الرأسمالي والفساد والكسب غير المشروع واستغلال النفوذ السياسي والإداري والعمل غير المنتج. ولذا فمن الأهمية التمييز على نحو دقيق بين ما هو طفيلي وما ليس كذلك.

يعرف المعجم الوجيز الطفيلي بأنه (هو الذي يغشى الولائم والأعراس والمجالس ونحوها من غير أن يدعى إليها) أي أنه من يحصل على ما ليس له فيه حق. كما وجدنا أن الطفيلي في علم الأحياء طبقا لنفس المصدر هو كائن حي يعيش متطفلا على كائن آخر في داخله أو خارجه أي أنه يعيش على حساب غيره يتغذى بغذائه ويستنزف قواه.

ويضيف قاموس اكسفورد الوجيز هذا المعنى: (أن الطفيلي هو نبات يتسلق على نبات آخر أو على حائط أو غير ذلك) مما يبرز معاني الوصولية والتسلق والصعود على أكتاف الآخرين[1] .

وفي معجم علم الأخلاق يعرف الطفيلية بأنها خصلة أخلاقية سلبية تدل على نمط الحياة الخامل وعلى النفور من العمل النافع اجتماعيا حيث صار بوسع بعض الطبقات بامتلاكها لوسائل الإنتاج الاستئثار بعمل الآخرين وانتهاز فرص الربح الفاحش واستخدام الأساليب غير المشروعة كالاختلاس والنصب والسرقة للحصول على الخيرات المادية. وكذلك عدم المشاركة في

---

(1) إبراهيم العسيوي، في إصلاح ما أفسده الانفتاح كتاب الأهالي، العدد الثالث، سبتمبر، ١٩٨٤، ص ١٩١.

النشـــاط النافع اجتماعيا وغياب قيم العمل المنتج والحصول على ربح لا تبعا لكمية العمل ونوعيته[1] .

وهناك تعريف قانوني للرأسمالية الطفيلية وهو يقصد بها النشاط الطفيلي كأعمـــال السمســـرة والمضاربة والمغامرة والتهريب في السوق السوداء أو التصرفات المخالفة للقانون كالرشوة واستغلال النفوذ.

وهناك تعريف طبقي يرى أن النشاط الطفيلي نشاط اقتصادي يحقق دخلا عـــن طـــريق غـــير منـــتج تقوم به فئات اجتماعية معينة في ظل القوانين والشـــرعية الســـائدة وتضم تجار ومقاولين ووكلاء في الاستيراد والتصدير والدولـــة نفســـها تقننـــن لمختلف الأنشطة الطفيلية، وجميع التشريعات التي صدرت في السبعينيات تصفي الشرعية على المعاملات الطفيلية[2] .

وقـــد حـــاول هذا التعريف أن ينقل التعريف من دائرة التجريم القانوني الأضـــيق ليشـــمل الدائـــرة الأوسع التي تتعلق بصميم العلاقات الاجتماعية وحـــاول أيضا الخروج من دائرة الأفراد المجرمين إلى دائرة الفئات الطفيلية التـــي تمـــارس الاســـتغلال الـــذي يسميه (طفيليا) التجار ووكلاء الاستيراد والتصدير وغيرهم.

ويوضـــح العيســـوي أنه إذا تمت ممارسة النشاط الطفيلي خارج نطاق الـــتداول المـــتعارف عليه أو المعترف به قانونا بالاغتصاب والسلب والنهب ومـــا إلـــى ذلـــك فإن النشاط الطفيلي يقع في هذه الحالة تحت طائلة القانون

---

(1) معجم علم الأخلاق، ترجمة توفيق سلوم، دار التقدم موسكو ص ٣٥٣، ٢٥٤

(2) صلاح العمروسي، حول الرأسمالية الطفيلية، دراسة نقدية، دار الفكر المعاصر، طه ١٩٨٥، ص ١٤، ١٥.

مزيد من التفاصيل. انظر: على أحمد نجيب، نفي الطفيلية، الطليعة، يناير، ١٩٨٥.

ويصبح من قبيل الأفعال المجرمة وهذا هو الفساد. إذن الفساد أو الجريمة الاقتصادية هو الشكل المجرم قانونا من أشكال النشاط الطفيلي، ولكن هل كل صور الفساد مجرمه قانونا؟

هنا يجب التمييز لأغراض عملية بين طفيلية وطفيلية فهناك أشكال من الطفيلية التي قد لا يقوم بها إلا من يريد استكمال الدخل الضروري للحصول على احتياجاته الأساسية مثال ذلك الموظف الذي يعمل عملا خاصا في وقت العمل الرسمي بل وربما مستغلا في ذلك إمكانيات العمل الرسمي. ومن جهة أخرى هناك أعمال طفيلية يقوم بها محترفون بقصد الاثراء مثل ذلك استغلال النفوذ السياسي والإداري في الاستيلاء على أراضي مملوكة للدولة والتواطؤ بين موظف عام والقطاع الخاص لتحقيق ربح غير عادي للثاني نظير عمولة نقدية أو عينية للأول.

أننا لا نرمي بذلك إلى تبرير النوع الأول من الطفيلية أو الفساد ولكن نريد توجيه إلى من يندرجون في الباب الأول ليسوا بالضرورة من يستهدف محاصرة أنشطتهم في المقام الأول ذلك أن علاجهم ميسور إذا ما انصلحت الأحوال الاقتصادية العامة على عكس النوع الثاني من الطفيلية الذي قد يستمر برغم تحسن مستوى معيشة القائمين بممارسته.

ويمكن القول أن النشاط الطفيلي هو نشاط يقوم على استغلال الغير ويتمثل الاستغلال في الحصول على أشياء (دخل أو ثروة أو قيمة) دون وجه حق وفي العيش على حساب الآخرين مما يستنزف طاقاتهم وينهك قواهم. والرأسمالي الطفيلي مجاله الأساسي التبادل لا الإنتاج وهو لا يستغل العامل فقط بل يستغل المجتمع بأكمله أنه يستغل الجميع بوصفهم مستهلكين مثل

الاتجار في الأغذية الفاسدة أو عمليات السوق السوداء أو الاستيلاء على أراضي الدولة واستغلال القطاع العام في سياق عمليات التوريد والمقاولات أو العزوف عن الأنشطة الصناعية والإنتاجية والمغامرة بأموالهم في عالم التجارة والمضاربات[1] .

الرأسمالية الطفيلية :

منذ النصف الثاني من السبعينات أصبح الاقتصاد المصري مرتعا خصيبا لرأس المال الطفيلي الذي يقوم على السلب والنهب في العلن والخفاء، إذ أصبح الشغل الشاغل لهؤلاء الطفيليون هو تحقيق أكبر قدر من التكاثر المالي في أقصر فترة ممكنة وقد لجأ رأس المال الطفيلي إلى أساليب أقرب ما تكون إلى أساليب (القرصنة الاقتصادية) التي تتفنن في ابتداع طرق الإغارة على المال العام والخاص على السواء.

ورأس المال الطفيلي هو رأسمال غير مقيم يقوم على المضاربة والمغامرة بحثا عن فرص الكسب غير المشروع.

وقد أشارت وقائع وتحقيقات المدعي العام الاشتراكي في عديد من القضايا أقطاب رأس المال الطفيلي مثل رشاد عثمان وعصمت السادات

---

(1) إبراهيم العيسوي، في إصلاح ما أفسده الانفتاح، مرجع سابق، ١٩١ : ٢٠٣.

مزيد من التفاصيل انظر: دافيد برابيروك، القيم الأخلاقية في عالم المال والأعمال، ترجمة صلاح الدين الشريف، مكتبة الانجلو، بدون تاريخ، ص ٤٥ ، ١١١

وتوفيق عبد الحي وغيرهم(*) إلى أنهم من المحتالين والمغامرين والنصابين بالمعنى الجنائي للكلمة فهم لهم تاريخ في مجال النصب والاحتيال وإصدار شيكات بدون رصيد والتعدي على أراضي الدولة وجمع أموال من المواطنين على ذمة إقامة جمعيات إسكان وهمية والتهريب من الموانى والجمارك وتهريب المخدرات وتجارة العملة(1).

وتضم الرأسمالية الطفيلية شرائح من أهمها بقايا الطبقة الرأسمالية والإقطاعية القديمة التي لجأت إلى تهريب أموالها واستثمارها سرا داخل البلاد أو خارجها، وكذلك شرائح من الفئات البيروقراطية والتكنوقراطية التي استغلت مواقعها في قيادة مؤسسات الدولة والقطاع العام للإثراء غير المشروع على حساب هذه المؤسسات والعاملين فيها، وكذلك الرأسمالية الوطنية التي استغلت كل منجزات الثورة لصالحها واستأثرت بها مثل (القطاع العام والقروض السهلة الميسرة والمعونات والتسويق التعاوني وغيرها) . وبالإضافة إلى كل هذه الشرائح تضم هذه الطبقة الرأسمالية الجديدة جماعات من المغامرين والأفاقين ومحترفي الجريمة وهم أخطر هذه الشرائح لأنهم مجموعة من أرباب السوابق والخارجين على القانون واستطاعوا بفضل الجريمة أن يشقوا طريقهم إلى دنيا المال والأعمال

(*) توفيق عبد الحي سبق الحكم عليه في عشر قضايا نصب واحتيال وإصدار شيكات بدون رصيد كما اتهم في جناية اختلاس أموال عامة ورشاد عثمان له ملف ضخم في مجال تهريب البضائع الأجنبية والاتجار فيها.

(1) محمود عبد الفضيل، تأملات في المسألة الاقتصادية المصرية ، مرجع سابق ، ص ٥٩-٦١.

ليفرضوا بعد ذلك وجودهم وسيطرتهم، ونشاطهم لا يقتصر فقط على النشاط الرأسـمالي بل يشمل أيضا النشاط الإجرامي، فهم أصحاب أعمال وأصحاب عصابات مسلحة إجرامية أيضا[١].

وإذا كانت الرأسمالية الغربية قد وضعت حجر الأساس في نهضة أوربا، عندما خطم فلاسفتها ومثقفوها محاكم التفتيش ومزقوا صكوك الغفران وقلموا أظافـر رجال الكهنوت وجددوا نشاط الكنيسة في الميدان الحقيقي والطبيعي الذي ينبغي أن تتحدد فيه وهو ميدان الإيمان وحده. فهذه الرأسمالية هي التي وضعت الأسس الراسخة للحضارة الغربية التي نشرت التقدم العلمي والفكري والثقافي والصناعي والتكنولوجي، فإن الرأسمالية المصرية لها طبيعة خاصة تميزها عن الرأسمالية الغربية، فالرأسمالية المصرية وخاصة الكبيرة منها لم تـتطور في مصر تطورا طبيعيا كما حدث في البلدان المتقدمة إنها تطورت في إطار التبعية الأجنبية الأمر الذي جعلها من البداية مخلوقا مشوها، وقد تم تطور هذه الرأسمالية ليس انطلاقا من مقتضيات تطوير قوى الإنتاج الداخلية وإنما استكمالاً لبنية التبعية للرأسمالية العالمية[٢](*).

(١) فؤاد مرسي، هذا الانفتاح الاقتصادي ، مرجع سابق ص ٢٢٥، ٢٢٦

(٢) إبراهـيم العيسـوي، سياسة بديلة للانفتاح، جوده عبد الخالق، الانفتاح والجذور ص ٥٢٣ ، ٥٢٦ .

(*)قامـت ملـك زغلول بدراسة على مجموعة من الوكلاء والمستوردين وأظهرت نتائج الدراسـة أن هـذه الفئة تقوم بدور ابتدائي رئيسي كحلقة اتصال بين رأس المال الأجنبي والاقتصـاد المصري وهي مركز الوصل بين الشركات متعددة الجنسية والسوق العربي، وأوضحت أن هذه الفئة حظيت بمزايا كبيرة وقوة دافعة من الدولة- وأوضحت الدراسة=

وقـــد نمـــت الرأسمالية المصرية منذ النصف الثاني من السبعينات نموا طفيلــيا في إطار التبعية للرأسمالية الأجنبية من خلال المشاركة والتوكيلات والعمـــولات وفتح السوق أمام المنتجات الأجنبية وأصبحت الفئات الرأسمالية هـــي حلقة الوصل بين أقسام هامة من رأس المال الدولي والخليجي (المالي والعقـــاري) في الخارج وبين عمليات تفكيك وتعبئة ركائز العمليات الإنتاجية وانتشار الفساد وقيم السلب والنهب في الداخل.

وقد ساعدت ظروف عديدة على أن تلعب فئات الرأسمالية الطفيلية هذا الـــدور مـــنها سياســـة الدولـــة التـــي قامت بفتح الباب على مصراعيه أمام الاســـتثمارات الأجنبـــية والامتيازات التي أعطيت للاستثمار الأجنبي وتستر الرأســـمالية الطفيلـــية وراء الامتـــيازات الأجنبية وكذلك إصدار قوانين النقد والاستيراد بدون تحويل عمله وتصفية جهاز التجارة الخارجية التابع للقطاع العـــام. كما ساهمت تحويلات المصريين العاملين في الخارج على قيام سوق

-أن نشـــاطهم كان له أثره السلبي على الاقتصاد المصري وخاصة على الإنتاج المحلي وتشـــجيع مزيد من التبعية التكنولوجية والقروض المتزايدة وغرس قيم الاستهلاك بإدخال استيراد مواد كمالية للدولة، وكذلك كان نمط استهلاكهم يميل إلى الإسراف وعدم الادخار وكذلـــك أثبت التاريخ قيام هذه المجموعة بممارسات وأنشطة غير مشروعة مثل التهرب الضـــريبي فكان هدفها هو الربح السريع. وقد تمكن بعض هؤلاء المستوردين من تكوين مراكز احتكارية جعلتهم يسيطرون ليس فقط على تجارة السلع التي يستوردونها بل وعلى قرارات إنتاج السلع المناظرة لها محليا.

ملك زغلول، ندوة الانفتاح الاقتصادي، مؤسسة فريد ريش ابيرت ، ١٩٨٤.

ولمـــزيد مـــن التفاصـــيل يمكن الرجوع إلى أمير إسكندر، رأسمالية زائفة وليبراليه بغير جذور، جريدة الأهالي ٢٦/١/١٩٩٤.

سوداء وجد فيها الطفيليون مجالا خصبا للإثراء الطفيلي، وتداخلت الندرة مع نظـم الدعم خاصة دعم الأسمنت والحديد والسلع وما إليها مما أوجد تجارة رائجـة في أزمات صرف هذه السلع، هذا بالإضافة إلى تمييع القوانين التي تحمـي المـال العـام خاصة في وضع اليد على أراضي الدولة. مكنت هذه الظـروف العالمية والإقليمية والمحلية الفئات الطفيلية من أن تصبح واسطة بين آليات التبعية للخارج وبين انتشار الفساد الاقتصادي.

فالرأسمالية الطفيلية تابعة بحكم نشأتها وتطورها للرأسمالية العالمية ولا تقـدر على منافستها ولا تستطيع تكوين قاعدة مستقلة لنموها بخلق صناعات ووسـائل إنـتاج وبتوليد التكنولوجيا المحلية، ولذا فلا ركيزة لتطورها غير ركـيزة التحالف مع رأس المال الأجنبي. فهي رأسمالية لا تسعى إلى صنع الـتراكم الرأسـمالي مـن خلال الإنتاج الحقيقي وإنما عن طريق السمسرة والعمولات والمضاربات والاحتكار فهي رأسمالية مضادة للتطور الرأسمالي الحقيقي المنتج والمثمر.

فهـي رأسـمالية ربويه بمعنى التعامل بالنقود والرغبة في أن تربو هذه الـنقود سـريعا ولذلك دعمت الطابع الربوي في الاقتصاد القومي بالاشتغال بالوسـاطة والسمسـرة والتهريب والسوق السوداء، فالمهم هو تحقيق الكسب بكافة الوسائل مشروعه وغير مشروعه[1](*) .

([1]) فؤاد مرسي، هذا الانفتاح الاقتصادي ، ص ٢٣٤، ٢٣٧

(*) يوضـح فهمـي هويدي أن استهلاك الطبقة الرأسمالية الطفيلية يمكن أن نطلق عليه (استهلاك فاجر) فهي تستقدم الفرق والراقصات وأنوع الطعام بالطائرات وتطلي الجدران بماء الذهب وتصنع الصنابير من الذهب الخالص، وتستورد مستلزمات حفلات الزواج من الخارج زهور من هولندا. لحوم من سويسرا- بخور من السعودية- مطربون من أمريكا-

وأصبحت السمات الطفيلية هي الصفة الغالبة لأقسام واسعة من الرأسمالية المصرية حيث تم الهروب المنظم من الأنشطة الإنتاجية والسلعية (ورش التجارة) مثلا إلى الأنشطة المضاربة في مجال التداول (مغالق الخشب) حيث دوره رأس المال أسرع والأرباح ذات الطبيعة الريعية أعلى. كذلك أصبح الاتجار في العملات الأجنبية أحد الأنشطة الرائجة على كافة المستويات في القطاع الرسمي (المصارف) والقطاع غير الرسمي (البوتيكات والأكشاك) وهكذا أصبحت الطفيلية هي السمة الغالبة لنشاط الرأسمالية المصرية منذ منتصف السبعينات.

ثانياً: الآثار الاجتماعية لسيطرة الرأسمالية الطفيلية على الاقتصاد المصري

الرأسمالية الطفيلية تنفتح بلا حساب على كل السلع الاستفزازية وتخضع كل شيء لمنطق الاستهلاك، فهي رأسمالية مبددة للفوائض التي تتراكم بين

كانجارو من استراليا- كافيار من سويسرا- سيجار من كوبا- أجبان من محلات هارنور في لندن- استجلاب أخصائيين في التجميل مصففين للشعر ووضع المكياج من فرنسا ومختصون في الديكورات الحلوى والتورتات بالإضافة إلى أن حفلات الزواج تتم في القصور والفنادق وأجور الراقصات والمطربين مرتفعة للغاية. فهذه الطبقة غارقة في ملذات الدنيا ومتعها ومهرولة في سباق الاستعلاء والإبهار والتباهي في نفس الوقت ليس لها حضور أو دور يذكر في المجال الاجتماعي وتتجاهل الآم الآخرين ومشاعرهم وتنفصل عن كل مشاعر الأخوة الإنسانية.

انظر فهمي هويدي، هذا الثراء المفترى، الأهرام، ٢٩ يوليو ١٩٩٧.

أيديهـا لا تميل إلـى الاسـتثمار الإنتاجي وتعزف عن إغراق أموالها في استثمارات ثابتة تحرمها من اقتناص فرص الربح السريع، ولذا فهي لا تسلك مسـلك الرأسمالية العادية المعروفة تاريخيا بالاقتصاد في الإنفاق والاستثمار فـي تطويـر قـوى الإنـتاج ذلك أنها لا تنحدر من أصلاب هذه الرأسمالية المنتجة(١).

وتتمـيز الرأسمالية الطفيلية بارتفاع ميلها للاستهلاك مع ما يترتب على ذلـك من شيوع الاستهلاك الترفي، وتعمل هذه الأنماط من خلال أثر التقليد والمحاكاة على خلق التناقض بين التطلعات الاستهلاكية والدخول المتواضعة الأمـر الـذي يؤدي إلى السعي وراء كسب المال بأي وسيلة وبالتالي فإنها تـندفع إلى الجريمة. هذا بالإضافة إلى أن انفصام العلاقة بين الجهد والكسب والعزوف عن العمل المنتج كان له تأثيره على انتشار قيم التسلق والانتهازية والوصولية(٢) .

ويوضـح إبراهـيم سعد الدين أن الرأسمالية الطفيلية مفهوم علمي لأنه يفرق بين الرأسمالية بصفة عامة وبين نشاط بعض فئاتها وأجنحتها. ذلك لأن الرأسـمالية هـي في الأساس أسلوب للإنتاج يتم في إطاره استغلال الطبقة العاملة خلال عملية الإنتاج وخلق قيم جديدة ويسعى الرأسماليون فيه لتحقيق النمو خلال مزيد من التراكم الرأسمالي الذي يؤدي إلى توسيع الإنتاج ويرفع مـن إنتاجـية العـامل بما يزيد من المعدل النسبي لفائض القيمة. وقد لاحظ العديـد من الاقتصاديين محدودية التراكم الرأسمالي الحقيقي مقارنة بالزيادة

---

(١) عبد الفضيل، الخديعة المالية الكبرى ، مرجع السابق.

(٢) إبراهيم العيسوي، سياسة بديلة للانفتاح، مرجع سابق ص ٥٢٦

الهائلة في الثروات وبالتكاثر المالي عن النشاط في قطاع المبادلات والتمويل والمضاربة والمقاولات ، ورغم أن بعض هذه الأنشطة قد تكون ذات طبيعة إنتاجية إلا أنه من الملاحظ اختلاط النشاط الإنتاجي بالطفيلي فيها وأن الأرباح الضخمة وتراكم الثروات لا يرتبط بزيادة القدرة الإنتاجية وزيادة التراكم الرأسمالي بقدر ما يرتبط بالاتجار في مواد البناء في السوق السوداء والمضاربة في الأراضي(١).

ويفرق إسماعيل صبري عبد الله بين التكاثر المالي والتراكم المالي، فالتكاثر المالي هو ظاهرة قائمة على أساس نقل الثروة وتراكمها لدى بعض العناصر نتيجة استخدام أساليب السلب والنهب والتحايل على القانون وهي التي تميز الرأسمالية الطفيلية بينما التراكم المالي هو توظيف رأس المال في العملية الإنتاجية وفق فن إنتاجي معين الأمر الذي يترتب عليه تحقيق تنمية مضافة على المستوى القومي وتحقيق تراكم رأسمالي حقيقي(٢) .

ويوضح دويدار أن الطبقة البرجوازية كلها تتسم بالطفيلية وليست شرائح محددة فيها، ويرجع ذلك إلى أن هذه الطبقة قبلت الوساطة لرأس المال الأجنبي، وركزت اهتمامها حول حصولها على الفائض من دخول تعتمد جميعها على رأس المال الدولي. أي أن الأمر متعلق بكل الطبقة وليس مجرد شريحة فيها يطلق عليها البعض الطفيلية ويؤكد دويدار على أن الاقتصار على القطاعات الطفيلية يوقعنا في مصيدة أحد جوانب الأيديولوجية المضللة التي تسود الفكر السياسي المصري أيديولوجية تبرئة الطبقة البرجوازية

---

(١) إبراهيم سعد الدين، الرأسمالية الطفيلية ، الطليعة ، يناير ،مارس، ١٩٨٥ ص ١٢١، ١٢٧.

(٢) إسماعيل صبري عبد الله، الرأسمالية الطفيلية، من الأهالي ١٩٩٦/٣/٣.

المسـيطرة علـى وسائل الإنتاج في الزراعة والصناعة والقطاع المالي من مسـئوليتها عن تعميق التخلف وكفها عن القيام بدور إنتاجي يذكر وذلك عن طريق إظهارها كطبقة برئية تقع هي الأخرى ضحية بعض الفئات الطفيلية. والواقـع أن الـنظرة التاريخـية المدققة تبين أن الطبقة كل الطبقة أصبحت طفيلـية وتخلـت عن كل دور إنتاجي واكتفت بالوساطة على كل المستويات وأصبحت معوقة لتطور قوي الإنتاج(١).

ويـرى العيسـوي أن الطفيليين لا يشكلون طبقة أو فئة اجتماعية قائمة بذاتهـا، لقد انتشرت الممارسات الطفيلية انتشارا واسعا بحيث لم يعد بمنأى عـن دائـرة الطفيلية سوى قلة من المصريين، فصار معظم أفراد المجتمع يمارسـون الطفيلـية بدرجـة أو بأخرى ليس بقصد الإثراء وإنما لاستكمال مقومات المعيشة في زمن بلغت فيه معدلات الغلاء مستويات مرتفعة(٢).

ويوضـح إبراهيم سعد الدين أن سيطرة الطفيليين السياسية والاقتصادية أدى إلـى انتشـار أسـاليبهم إلـى فئات أخرى ترتبط بالطفيلية أو تعمل في خدمـتهم أو تحاكي أساليبهم وتتأثر بقيمهم، ومن هنا فإن الممارسات الطفيلية تنتشـر بأشـكال مخـتلفة لدى فئات اجتماعية واسعة. بل أن الربح المذهل للطفيليين يجذب الرأسمالية المنتجة للتحول للنشاط الطفيلي، وبذلك استطاع الطفيلـيون خـداع الرأسمالية المصرية وتضليل الطبقات الوسطى والظهور بمظهر المدافع عنهم(٣).

---

(١) دويدار، الاتجاه الريعي للدولة في مصر، مرجع سابق، ص ١.

(٢) إبراهيم العيسوي، في إصلاح ما أفسده الانفتاح، مرجع سابق، ص ١٩٢.

(٣) إبراهيم سعد الدين ، الرأسمالية الطفيلية، الطليعة، يناير – مارس ١٩٨٥ ، ص ١٢١، ١٢٧

ويفـرق عبد الفضيل بين الأنشطة الطفيلية والعناصر والفئات الرأسمالية الطفيلـية، ويفضل استخدام مصطلح الأنشطة الطفيلية لأنه مفهوم أعم وأوسع ويغطـي عددا من الأنشطة الاقتصادية والممارسات الاجتماعية التي ينخرط فـيها أقسام واسعة من الناس على اختلاف مواقعهم الاجتماعية، إذ أننا نشهد انغماس الفئات العمالية وأقسام من البرجوازية الصغيرة في الأنشطة الطفيلية ويوضـح عـبد الفضـيل أن النشاط الطفيلي هو بالأساس نشاط ناقل للثروة ومجالـه الأساسي التبادل، فهـو نشاط غير منتج للثروة ويكـمن في مجال الـتداول ولـيس في مجال الإنتاج وضمن هذا الإطار يمكن إدراج عمليات المضـاربة على السلع والأصول المختلـفة وكذا عمليات الإقراض الربوي للمال السائل. ولكن الصـفة الطفيلية ليست لصيقة بأنشطة بعينها وإنما هي صـفة مكتسبة من واقع آليات وممارسات اقتصادية معينة سادت منذ النصف الثاني من السبعينات ولم تكن صفة غالبة على هذه الأنشطة خلال الخمسينات والستينات[١] .

كمـا يوضح عبد الفضيل أن الطفيلية لها جيوب هامة في قلب الأنشطة السلعية الهامة، ففي القطاع الزراعي يوجد قسم هام من الرأسمالية الزراعية (ذات الطابع الطفيلي) في مجال تأجير الآلات الزراعية وفي مجال المضاربة والاتجار في مستلزمات الإنتاج الزراعية والأعلاف في السوق السوداء، وفي القطـاع الصـناعي توجد فئات من الرأسمالية الصناعية التقليدية تتحول إلى فـئات طفيلـية تصفي أنشطتها الصناعية التقليدية في الورش وتتعيش على

---

(١) محمـود عـبد الفضـيل، ملاحظات نقدية حول مفهوم الرأسمالية الطفيلية في الواقع المصري الراهن، الطليعة، يناير - مارس ١٩٨٥ ص ١١٦، ١١٧.

فروق الأسعار من خلال التعاقدات القائمة على عقود التوريد من الباطن مع صـــغار المنتجيـــن والحرفييـــن (كما هو الحال في صناعة الأثاث والأحذية والمنـــتجات الجلدية). وكذلك بالنسبة لقطاع التشييد والبناء هناك مجال أكبر لاتســـاع رقعـــة النشـــاط والمعاملات الطفيلية من خلال عقود المقاولات من الباطن التي يمارسها كبار رجال شركات المقاولات.

وقـــد حدد عبد الفضيل أنواع الأنشطة الطفيلية وفئات الرأسمالية الطفيلية وأنواع الدخول الطفيلية على النحو التالي:

أنواع الدخول الطفيلية	فئات الرأسمالية الطفيلية	أنواع الأنشطة الطفيلية
الأرباح الطفيلية من الاتجار بالسلع المستوردة	الرأســـمالية الوكـــيلة لرأس المال الأجنبي	الـــتجارة الخارجـــية وعمليات الاستيراد والتصدير والتوكيلات
العمولات والسمسرة	كبار المقاولين	عقود المقاولات من الباطن
فـــروق الأسعار الناجمة عن المضاربة على العملات	تجـــار العملـــة وتجـــار المخدرات	تجارة السوق السوداء وتجارة المخدرات
هوامش ربح طفيلية	تجار السلع المهربة	تهريـــب السلع المستوردة من خلال المناطق الحرة
دخل عمولات وسمسرة	شرائح من كبار المهنيين	جمعيات الإسكان
أربـــاح مضاربة وعمولات لإتمام الصفقات	شـــركات تقســـيم الأراضي والسماسرة	تقسيم الأراضي التعاونية

أنواع الدخول الطفيلية	فئات الرأسمالية الطفيلية	أنواع الأنشطة الطفيلية
أرباح طفيلية	مقاولوا البحر والمخلصون الجمركيون	مقاولات البحر وعمليات التخليص الجمركي
دخل العمولات والسمسرة	المتعهدون والموردون	عقود التوريد للحكومة والقطاع العام
دخول العمولات والسمسرة	مقاولوا الأنفار وأصحاب مكاتب السفريات	مكاتب السفريات والتسهيلات
أرباح طفيلية	بعض تجار البقالة	الاتجار غير المشروع في السلع التموينية

وكل هذه الأنشطة مرتبطة أوثق الارتباط بقطاع الوظائف العامة الذي يستطيع أن يعقد أو يبسط حسب الأحوال والذي يتحكم في سرعة دوران رأس المال ومعدل الربح(١).

ويرى سميرامين أن الأنشطة الطفيلية تنتج أرباحا خيالية وسريعة وذلك على حساب المنتجين والمستهلكين وهذه الأنشطة توسعت لحد أنها تغلغلت في الجسم الاقتصادي كله، فليست هذه الأنشطة مقتصرة على فئة صغيرة من الناس بل ضمت جماهير واسعة، فالمهاجر الذي يغذي بمدخراته سوق الدولار والفلاح المتوسط الذي يبيع أرضه لمضارب عقاري... الخ جميعهم

---

(١) محمود عبد الفضيل، المرجع السابق ، ص ١١٦ ، ١١٧. كذلك محمود عبد الفضيل، أبعاد ومكونات الاقتصاد الخفي وحركة الأموال السوداء في الاقتصاد المصري ١٩٧٤-١٩٨٤ مصر المعاصرة، السنة السادسة والسبعون، العدد ٤٠٠، إبريل ، ١٩٨٥

يشـــتركون في الأنشطة الطفيلية، فالطفيلية انتشرت بين الكبار والصغار على حد سواء[1].

وقـــد أشـــار هـــيكل إلى أن الرأسمالية الطفيلية التي ظهرت بعد تطبيق سياســـة الانفـــتاح الاقتصادي تختلف عن رأسمالية ما بعد ثورة ١٩١٩، فقد كانت رأسمالية ما بعد ثورة ١٩١٩ لديها ثروات قائمة على ملكية الأراضي والمصـــانع والشـــركات التي تقوم بالعملية الإنتاجية فلديهم ثروات موجودة ويمكـــن حصـــرها أما الرأسمالية الطفيلية فتكدس ثرواتها من مصادر عديدة مـــثل الرشوة والعمولات والمضاربة على الثروة العقارية وتقسيم الأراضي واحـــتكار بعض السلع والتلاعب في سلع أخرى كالأسمنت والحديد والقطن والسكر واللحوم وتجارة السلاح والبغاء والمخدرات. وأصحاب هذه الثروات

---

(1) ســـمير أميـــن، تـــأملات حـــول طبيعة الرأسمالية في مصر، الطليعة، إبريل يونيو، ١٩٨٥، ص ١٠٠

يقـــول هيـــكل أننا في مصر نواجه ظاهرة أصحاب البلايين (الألف مليون دولار) ويقدر عددهم بحوالي ١٢ فردا أو ١٦ فردا وفي مصر ٥٠ فردا تبلغ ثروة كل واحد منهم ما بين مائة إلى مائتين مليون دولار أو أكثر، وفي مصر مائة فرد تتراوح ثروة كل منهم ما بين ثمانين إلى مائة مليون دولار، وكذلك مائة وخمسون فرد تتراوح ثرواتهم ما بين خمسون إلـــى ثمانون مليون دولار و ٢٢٠ فرد تتراوح ثرواتهم ما بين ٣٠ إلى ٥٠ مليون دولار، و ٣٥٠ فـــراد تتراوح ثرواتهم ما بين ١٥ إلى ٣٠ مليون دولار وفي مصر ٢٨٠٠ فردا تتراوح ثروة كل منهم إلى ١٠ إلى ١٥ مليون دولار، وفي مصر ٧٠ ألف فرد تتراوح ثـــروة كل منهم ما بين ٥ إلى ١٠ ملايين دولار. ويقول هيكل أن هذه الدراسة كانت عام ١٩٩٠ والصـــورة عـــام ١٩٩٣ تكشـــف عن استفحال ظاهرة الغنى الفاحش وتكاد تكون الأرقام تضاعفت خلال السنوات ما بعد ١٩٩٠ وحتى الآن.

الطائلة يدخلون أموالهم في النظام البنكي العالمي، حتى أصبحت القاهرة من العواصـــم التي تقوم بغسل الأموال القذرة، حتى أن الثروات التي نشأت من غسيل الأموال القذرة في مصر لا يمكن تصورها.

ويوضـــح هيكل أن هذه الثروات لم تتراكم نتيجة لعملية الإنتاج بالمنطق الرأســمالي الســليم القائم على الاستثمار وقبول مخاطرة والقائم على احترام القوانين، ولكنها تراكمت نتيجة لاستغلال النفوذ واختراق القوانين[1].

فقــد اســتطاعت الرأسمالية الطفيلية أن تحجم دور الدولة التقليدي وأن تستغل سلطة الدولة السياسية في الحصول على التراخيص والأذونات وتقديم التســهيلات والـــزج بالدولة ذاتها كشريك في العملية الاستثمارية واستخدام المال العام وخاصة في القطاع المصرفي لتمويل الأنشطة الطفيلية في مجال الــتجارة والسمســـرة والوساطة وغيرها، بل والاستيلاء على دخول القطاع العـــام ذاتـــه إما من خلال الشراكة أو من خلال الاستيلاء وتصفيته بالكامل. فالـــنظام الحاكم لم يضف فقط الأمان والاستقرار على الرأسمالية الطفيلية بل أنـــه أصبح شريكا لها في العديد من الأنشطة، وقد أوضحت تحقيقات المدعي الاشتراكي وجود علاقة قوية بين رجال الدولة وبين تلك العناصر الطفيلية[2]

---

(1) محمد حسنين هيكل، حوار، مجلة اليسار، العد الثالث والسبعون، مارس، ١٩٩٦.

(2) إبراهيم سعد الدين، الرأسمالية الطفيلية، مرجع سابق ، ص ١٢١، ١٢٧

الفصل الخامس

الفساد: نظرة بنائية

أولاً: نظريات الفساد :

كـــان تقي الدين أحمد بن علي المقريزي أول من حلل الآثار الاقتصادية للفســـاد وذلـــك في مطلع القرن الخامس عشر حيث كانت الدولة تلعب دوراً هامـــاً فـــي الحياة الاقتصادية، وقد اعتبر المقريزي الفساد عاملاً من عوامل إحـــداث الأزمات الاقتصادية من خلال ضلوع السلطة في ممارسة سياسات احـــتكارية اســـتناداً إلى ما لديهم من مخزون الضرائب العينية وابتزاز أفراد الدولة للأموال العامة [1] .

وقـــد ذهبت النظرية الوظيفية في علم الاجتماع إلى أن الفساد يقوم بدور وظيفـــي فهو يمارس دوراً إيجابياً في تسيير الأمور، وقد أوضح كولين ليز Colin leyes إلـــى أن من الخطأ الافتراض بأن نتائج الفساد سيئة دائماً، فهو لـــه دور إيجابـــي في القضاء على الروتين العقيم وتوفير الحوافز الشخصية القوية للبيروقراطية.

كما يذهب كارل فريدريك Carl J.Friedrick إلى أن للفساد دوراً إيجابياً فـــي ظـــل شـــروط معينة فهو يخفف من حدة التوترات بطريقة غير قانونية إضـــافية Exitra legal ولابـــد أن ندرك أن وظيفة الفساد لها السمات الآتية (جعـــل الجهـــاز الحكومي غير الصالح للعمل صالحاً للعمل ــ تخفيف حدة التوترات لأنه عامل حاسم في حسم الصراع ــ يساعد الفساد رجال السياسة

---

(١) محمـــد رضا العدل ، الفساد الإداري في الدول النامية: بعض انعكاساته الاقتصادية، المجلة الجنائية القومية، يوليو، ١٩٨٥، ص ٢٢،٢٣.

على أن يعدلوا بطريقة رسمية الأبنية الصارمة)[١]

أي أن الفساد يرفع كفاءة الأداء ويؤدي إلى تبسيط الإجراءات وتيسير المعاملات مع البيروقراطيين وتحسين معاملة البيروقراطية للمواطنين، فهو أداة للتأثير على مسئول ما لكي يتصرف بشكل معين شأنها في ذلك شأن أدوات أخرى مثل الإقناع الإيديولوجي، فهو من ناحية يرفع كفاءة الأداء ومن ناحية أخرى يؤدي إلى قبول ممارسات تتضمن صراحة عدم احترام القوانين الأمر الذي يؤدي إلى اهتزاز قيمة القانون .

كما أن الفساد في إطار الرؤية الوظيفية قد يكون بديلاً للعنف فهو يمكن أن يسهم في حل الصراعات الاجتماعية بالوسائل السلمية، ولذلك فإن الفساد يقوم بحماية النظام السياسي الذي يظهر فيه وتجنب ويلات الانقلابات والأزمات ، إذ أن الفساد في هذه الحالة يخلق شرائح طبقية من المستفيدين تعمل على حماية النظام الفاسد مما يحدث الاستقرار[٢]

ويوضح رالف بريتانتي Relph Britanti أن هناك رؤية تقليدية تنسب الفساد إلى عوامل أخلاقية ودينية وشخصية، والفساد من وجهة النظر هذه هو ناتج لتصدع أخلاق المجتمع أو تشوه الإيمان الديني أو الحماسي العقيدي الإيديولوجي والسياسي.

وهذه المدرسة التقليدية رغم تنوع تياراتها بين المذاهب العقيدية المختلفة

---

(١) محمد عبد الله أبو علي، الفساد والرشوة في المجتمعات النامية، المجلة الجنائية القومية، المجلد السابع عشر، العدد الثالث، نوفمبر، ١٩٧٤، ص ٣٩٤.

(٢) على الدين هلال، مفهوم الفساد السياسي، المجلة الجنائية القومية، العدد الثاني،المجلد ٤٢٨ ، يوليو، ١٩٨٥

تتفق على القول بأن مواجهة الفساد يكون من خلال الملاحقة الأمنية والقدوة وإعـادة بناء الإنسان وفق نموذج إيماني أو عقيدي معين، وطالما أن الدول النامـية ليسـت أنشـودة في القدوة وليس لديها نموذج عقيدي جامد، يكتفي أصحاب هذه الرؤية التقليدية بالدعوة إلى الملاحقة البوليسية للفاسدين[١] .

وظهـرت تفسـيرات للفسـاد تتجاوز هذه النظرة التقليدية وتربط الفساد بالسـياق الاجتماعي والاقتصادي الذي يتم فيه الفساد، فالفساد هو نتاج بنائي تفـرزه الظـروف الاقتصـادية الموضـوعية وهو نتاج للعلاقات الإنتاجية الاستغلالية التي تنتج مصالح متناقضة بين الصفوة والجمهور ، وقد ظهرت رؤيتان للفساد في هذا الإطار .

الرؤية الأولى : تنسب الفساد إلى الديكتاتورية، فأكثر النظم إفرازاً للفساد هـو النظام الديكتاتوري الأبوي الذي يتركز في شخصية حاكم مستبد مستنير يحـوز السـلطة ويجهـض المشاركة الشعبية ويحكم على الجماهير بالعزلة والسـلبية والفسـاد مـرهون بالـتحول إلى الديمقراطية والتسريع بالتحول الديمقراطي الذي يضمن مشاركة الشعب وحقه في الممارسة والمساءلة وحق الناس في الإدعاء أمام الجهات القضائية والرقابية[٢] .

وتؤكـد هـذه الـرؤية على أن الفساد الإداري هو نتاج للفساد السياسي والفساد السياسي نتاج للفساد الاقتصادي ذلك لأن السياسة هي التعبير الأكثر تركـيزاً عـن الاقتصـاد وتتمـتع عليه بالأولوية وهذا القول في أوله يفسر السياسـة وفـي ثانيه يوضح دورها لأن العلاقات الاقتصادية تنعكس مباشرة

---

(١) محمد عبد الله أبو علي، الفساد والرشوة، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٢) محمد السيد السعيد، نظريات الفساد وسبل مواجهته ، الأهرام ، ١٩٩٤/٩/٣٠.

علـــى الصــــعيد الاقتصادي، فلكل أساس اقتصادي داخل كل تكوين اجتماعي اقتصادي منظماته السياسية الملائمة وهذا يساعد على فهم تغاير الفساد شكلاً ومضـــموناً بيـــن تكويـــن إقطاعي وآخر رأسمالي وبين مجمع طبقي وآخر متجانس طبقياً... الخ[1] وإذا كان ثمة فساد اقتصادي مرتبط بتناقض العلاقات الإنتاجـــية فلابـــد أن يـــنعكس من خلال مؤسسات سياسية تحمل نفس الفساد وتنظيمات إدارية تحقق وظائف وغايات الفساد الاقتصادي والسياسي.

أي أن الفساد نتيجة تخلقها أوضاع سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، ومـــن ثـــم فـــإن دراســـته تتطلب دراسة طبيعة المصالح التي يمثلها النظام السياسي وشكل النخبة الحاكمة ومصالحها.

ومظاهـــر الفساد لا تقف عند حد الممارسات الفاسدة للطبقة الحاكمة بل تـــتجاوز ذلـــك إلـــى التحالفات الفاسدة أو ما يسمى بلعبة المصالح أو شبكة المصـــالح المشبوهة للنخبة الحاكمة والفئات أو الشرائح الطفيلية التي تمارس الفساد وتلجأ إلى استمالة أصحاب النفوذ السياسي من خلال اللجوء إلى أعمال فاســـدة كالرشوة والعمولات والمزايا المختلفة سواء كانت مادية أو عينية أو من اللجوء إلى أساليب الفساد بهدف الحصول على تأثير سياسي مباشر يتمثل فـــي عضـــوية البرلمان أو تأثير سياسي غير مباشر كالحيلولة دون إصدار تشريعات معينة أو تأخيرها أطول فترة ممكنة .

والسلوك المنحرف للنخبة الحاكمة يعطي القدوة الانحرافية للصغار، أي عـــندما تمـــارس النخبة الحاكمة الفساد من خلال استغلال نفوذها فإن فرص

---

(١) عـــبد الباسط عبد المعطي ، بعض الأبعاد البنائية للفساد في القرية المصرية، المجلة الجنائية القومية ، مارس، ١٩٨٥.

فساد العامة من الشرائح الدنيا والمتوسطة تتزايد كما أن الفساد يستشري في المجـتمع عـندما لا يثق الجمهور بالنخبة الحاكمة التي لا تعمل على تحقيق المصـلحة العامة وتعمل على سلب ونهب الفائض، وهنا ينبغي أن نضع في الاعتـبار عـند دراسـتنا للفسـاد أن هناك (فساد الكبار) و(فساد الصغار) و(عمـولات الكـبار) و(عمولات الصغار) وأن الفساد على مستوى الطبقات الدنيا والوسطى هو رد فعل لفساد الصفوة الحاكمة (١)

كمـا أننا يجب ألا ننظر إلى الفساد على أنه مجرد الخروج على القواعد القانونـية السائدة في المجتمع لأن هذا النظام القانوني نفسه يمكن أن يكن ذا طـابع فاسد أي أنه يسمح بممارسات تقنين الفساد لأن هذه القواعد من صنع الطـبقة المسـيطرة. ويوضـح إكـرام بدر الدين أن هناك ما يسمى بالفساد النظامي أو المؤسسي فالمؤسسة الفاسدة عندما تستطيع تحقيق مكاسب جديدة مـن خـلال أسـاليب الفساد فإنها بذلك تغري مؤسسات أخرى بإتباع نفس الأسـلوب ويكون من المتصور حدوث تحالفات بين العناصر الفاسدة والتي تنتمي إلى مؤسسات مختلفة داخل النظام السياسي كرجال الأعمال والشرطة وأعضاء البرلمان وأعضاء السلطة التنفيذية (٢)

---

(١) أحمد رشيد، الفساد الإداري، الوجه القبيح للبيروقراطية المصرية، مطبوعات الشعب، ط١، فبراير، ١٩٧٦ص٢٥،٢١.

(٢) إكـرام بدر الدين، الفساد السياسي، دار الثقافة العربية، القاهرة، ١٩٩٢،ص١٥،١٤ ومزيداً من التفاصيل يمكن للرجوع إلى

نـزيه نصـيف الأيوبـي ، الثورة الإدارية وأزمة الإصلاح في مصر، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، الأهرام ١٩٧٧، ص٢٩.

كمـــا يفـــرق إكرام بدر الدين بين (فساد المجتمعات) و(المجتمع الفاسد) ويقصـــد بفســـاد المجتمعات أنه انحراف عن المألوف أو استثناء من الأصل العـــام، أما (المجتمع الفاسد) فإن الفساد يصبح هو المألوف أو القاعدة العامة ووســـيلة تكوين الثروة والحصول على النفوذ السياسي والمكانة في المجتمع ويـــتغلغل في جميع قطاعات الحياة وعلى جميع المستويات من الاقتصاد إلى السياســـة والأمـــن ، ولذلك فإن المجتمعات التي تتواجد فيها بعض مؤشرات الفســـاد أو مظاهـــرة تعمل على محاربة هذه الظاهرة ولا تشجع الأشخاص الفاســـدين على الوصول إلى مناصب السلطة بينما المجتمعات الفاسدة تنظر إلـــى أعمـــال الفســـاد باعتبارها من أصول اللعبة السياسية وباعتبارها أحد مكونات الحياة اليومية، فالفساد هنا يتحول إلى فعل يومي وعادة مقبوله ربما من غالبية الناس بحيث يتحول إلى نوع من التواطؤ الجماعي العام(1) .

أمـــا الرؤية الثانية : تنسب الفساد إلى علاقات التبعية والأنشطة الطفيلية الســـائدة في نظام رأسمالي تابع يرتبط بالسوق الرأسمالية العالمية ،وترى أن الفســـاد جـــزء أصـــيل من الحضارة الغربية المعاصرة ومن اقتصاد السوق والليبرالـــية الاقتصـــادية، فالـــنظام الغربي هو نظام للتنافس الحر من أجل المصلحة الفردية.

---

(1) إكرام بدر الدين ، الفساد السياسي ، مرجع سابق، ص ٢٢.

وبهـــذا فـــإن طريقة الحياة وأسلوب الحياة المادي النفعي ليس إلا سعياً للحصـــول على المال بدون أن يحكم ذلك أي قيم[1] وأول ما يلفت النظر أن الـــنظام الغربي الذي نسير على خطاه الآن يحقق درجة أعلى من الفساد في دول العـــالم الثالـــث حيـــث الأوضـــاع المتردية والقروض والمنح والنشاط الاقتصـــادي الموجـــه إلى الخارج وإلى مصالح الغرب فهذه العوامل تجعل السوق الحرة في دول العالم الثالث سوقاً بلا ضوابط.

وتوضح هذه الرؤية أن حقيقة الرأسمالية العالمية بكل قوتها وقدرتها على الاســـتمرار في أعمال مشبوهة من تجارة السلاح إلى المخدرات إلى النشاط الســـري للمافيا العالمية وعمليات تنظيف الأموال القذرة وغيرها من مظاهر الفساد التي تعد جزءاً من النظام الرأسمالي العالمي ، بل وأيضا أحد مصادر قوته واستمراريته [٢] .

وفـــي هـــذا الإطار يمكن تناول العلاقة بين فساد القطاع الخاص وفساد الدولـــة، فالدولة تتحكم في القوانين والإجراءات التي تمنح للقطاع الخاص أو تمنعها عنه الدولة، والدولة هي التي تمنح القطاع الخاص التراخيص وتفرض الضـــرائب والرســـوم الجمركية وتنظم الأسعار وغيرها من التسهيلات بينما يمتلك القطاع الخاص المال ويستطيع شراء القرارات الوزارية والحكومية بل وشراء القوانين أحياناً ، وبعبارة أخرى يتحكم القطاع الخاص في أجزاء من النشـــاط الاقتصادي يمكن أن تكون محلاً أو موضوعاً للفساد من وجهة نظر مراكز السلطة، ومن هنا ينشأ حلف فسادي بين قيادات الدولة أو الحكومة من

---

(١) محمد السيد السعيد ، نظريات الفساد وسبل مواجهته، الأهرام، ١٩٩٤/٩/٣٠.

(٢) رفيق حبيب، فساد النظام ونظام الإفساد، جريدة الشعب ، ٥ يوليو ١٩٩٤.

جهـــة وأقطـــاب القطاع الخاص من جهة أخرى ، وما يدفعه القطاع الخاص كعمولـــة أو كرشـــوة إلـــى أهل الدولة يرحل عادة بشكل أو بآخر بدرجة أو بأخرى إلى مستهلكيه وبالتالي يمكن أن يعتبر الدخل الفسادي المتولد في هذا الاتجـــاه والمقـــدم من رجال أعمال القطاع الخاص لأهل الدولة بمثابة عائد ضـــريبة أو رشـــوة من نوع خاص وطبيعي إذن أن يحاول كل جانب تعظيم نصـــيبه مـــن هذا العائد ومن هنا يتولد صراع سلاح الدولة فيه نزع الحقوق والامتـــيازات ومـــنحها إلى مزايديين آخرين وسلاح القطاع الخاص التهديد بمساعدة المنافسين والراكضين نحو السلطة (١) .

وقـــد يترتب على ذلك زيادة ميل القطاع الخاص للاستثمار في الأنشطة الطفيلـــية ذات الكســـب السريع والمرتفع وفي هذا السياق فإن مواجهة الفساد تكـــون بضـــرورة التحول إلى نظام اقتصادي اجتماعي وطني موجه للتنمية والإنـــتاج وقـــائم علـــى الاعـــتماد على الذات والعدالة الاجتماعية ومحاربة الاحتكار والمضاربات والتضخم عبر سياسات مالية واقتصادية عادلة .

ثانياً: فساد السلطة

الفســـاد هـــو جريمة سلطة أو جريمة دولة. وجريمة الدول هذه بالذات موجودة في كل الدول سواء كانت ديمقراطية أو غير ديمقراطية. ولكن الدول الديمقراطـــية هـــنا تتمـــيز بشيئين أولاً ان التشريعات نفسها لا تحرض على الفساد ولا تحميه ولا تصدره والشيء الأخر أن الدولة تسمح بفضح الفساد.

---

(١) محمد رضا العدل ، الفساد الإداري في الدولة النامية ، مرجع سابق ،ص٢٢،٢٣.

أي أن الدولـــة لا تتســتر على الفساد ولا تحميه وتحدد مقوماته وأشكاله وطــريقة مقاومته وتعتبر أن نشر الفضيحة هو أقوى أسلحة محاربة الفساد، وبالطــبع دول العــالم الثالــث لــيس بها أي شكل من هذه الممارسات لأنها محكومـــة بـــنظم اســتبدادية تحرص على أن يظل الفساد محجوبا لأنه فساد سلطة. وهنا تبرز قيمة النظم الديمقراطية حيث أن السلطة فيها متداولة ومن يســعى إلـــى الســلطة يحــاول ان يظهر ما يشوب السلطة السابقة من فساد ويحاول بعد تولي السلطة ألا يرتكب جريمة فساد.

ومن هنا فالديمقراطية كنظام سياسي مسألة أساسية لمواجهة الفساد لأنها كنظام تسمح بحرية الرأي والنشر وتفضح الفساد.

وتتم مواجهة الفساد بحرية الصحافة وحرية الفضح دون ان يتطلب ذلك مــن الشــخص الذي يقوم بالفضح أن يقدم دليلاً لأن الأدلة في جرائم الفساد كثيرًا ما تكون مستحيلة(١).

ولابــد أن تــتقرر مسئولية رئيس الدولة والوزراء بنصوص دستورية صــريحة وطــبقًا لأحكــام القانون العادي وليس طبقًا لأحكام قانون خاص ويتطلب تشكيل محكمة خاصة، وهكذا فلابد أن تكون المسئولية مصرحاً بها وتحــرك بمعــرفة الأشــخاص أو الهيئات أو الأحزاب بدفع جنايات مباشرة وليست جنحًا مباشرة، وهكذا يطلب حق المواطن وحق الجماعات في تحريك الجــنايات الخاصة بالإفساد عن طريق الإدعاء المباشر أمام محكمة الجنايات وأن يكــون هذا متاحا دون أي عائق ودون مجال للاتهام بالبلاغ الكاذب لأن

---

(١) محمــد عصفور، حوار، فساد الكبار: الرشاوي. العمولات ونهب المال العام، سوزانا للنشر، مطابع روز اليوسف، ١٩٩٦، ص١٢٤.

هــذا يدفع الناس للخوف والتردد في الإبلاغ. وهنا يصبح الوزراء خاضعين للمحــاكم العادية ولكن يمكن بالنسبة لرئيس الدولة أن تشكل محكمة سياسية لكن يجب أن ينص عليها في القانون[١] .

وبالنسبة للحصانة فهناك أحد وزراء الداخلية السابقين مسئول عن جرائم خطيرة وهنا تكمن خطورة تمتع الوزراء بحصانة عضويته لمجلس الشورى أو عضــويته فــي مجلس الشعب، هذه الحصانة للأسف الشديد تستغل أبشع اســتغلال بحيث أنها تمتد لنشاط العضو الخارجي خارج المجلس أو جرائمه خارجــه، ويــرى محمد عصفور أنه لا بد من تعديل النص الدستوري الذي يــتحدث عــن الحصانة، بحيث تكون الحصانة فقط لما يجري داخل المجلس نفسه وليست حصانة مطلقة، بحيث أنها تضطرني إلى استئذان مجلس الشعب في مقاضاته عن جريمة نصب أو خيانة أمانة أو إصدار شيك بدون رصيد، نحــن هــنا كأننا نحرض هؤلاء الناس على ارتكاب جرائم خطيرة دون أن يحاســبوا لأنهــم يحــتمون بالحصانة ودائما باستمرار يحمي مجلس الشعب أعضاءه.

ولــنرى ماذا كانت نتيجة هذه الحصانة ونتيجتها أن دخل مجلس الشعب تجار مخدرات وأعضاء سيئو السمعة ومرتكبو جرائم (مخلة بالشرف).

وفي الديمقراطيات لا توجد قوانين تسمح بارتكاب الفساد لكن ما يحدث عــندنا أن المشرع هنا مطلق اليد يستطيع أن يصدر أي قانون من هذا مثلا قــانون تفويــض رئيس الدولة في تجارة السلاح وخطورة هذه التفويض أنه

---

(١) محمــد عصــفور، حوار مع كريمة كمال، فساد الكبار: الرشاوى العمولات ونهب المال العام، مطابع روز اليوسف،١٢٤، ١٩٩٦.

مخالف لنص الدستور الذي لا يسمح لرئيس الدولة بأن يعمل أي عمل بجانب عملـــه كرئيس للدولة وهذا التفويض يجعله يمارس افظع تجارة وهي تجارة السلاح ودون ان يحاسب عما يمكن أن يتهم به من الحصول على عمولات. فهنا يعطي لرئيس الدولة مالا عاما ليتصرف فيه دون حساب[١] .

وكذلـــك لابد أن نذكر أن تداخل العلاقات المتشابكة بين السلطة والثروة فـــتح بـــاب الاستثناء على مصراعيه استفاد منه رجال الأعمال أخذوا أموالاً وقروضـًـــا لم يستطيعوا تشغيلها ولا جدال أن الاستثناءٰ هو أقصر الطرق إلى الفســـاد. أن المـــال أكبر مولدات القوة، ولقد راح من يملك المال يشتري من يملـــك القوة، وراح الاثنان يجنيان ويقتسمان الأرباح. وهي أرباح ليست كلها حلالا.

فرجال الأعمال استعانوا بوزراء وجنرالات أمن سابقين لتسهيل نشاطهم وأعمالهم واستعانوا بصحفيين وإعلاميين لتغطية عيوبهم، أن في كل شركة مـــن شـــركات القطـــاع الخاص قائمة ليست محدودة من المسئولين السابقين يجرون الاتصالات ويسهلوا الإجراءات ويسدون الثغرات.

أن الأخطر هو استخدام رجال الأعمال لقيادات أمنية كبيرة بعد أن تترك الخدمة ويمكن أن تقدم عربونًا لهذه الوظيفة قبل أن تترك الخدمة. ولا جدال أن رجـــال الأمـــن الســـابقين يملكـــون من العلاقات ما يفيد في إفساد رجال الأعمال وتسهيل تصرفاتهم غير المشروعة، وكذلك هناك الحصانة البرلمانية التي يسعى إليها رجال الأعمال بدخولهم مجلس الشعب[٢] .

---

(١)محمد عصفور، حوار مع كريمة كمال، فساد الكبار:ص١٢٦.

(٢) عادل حمودة، هاربون بمليارات مصر، مرجع سابق،ص١٦،١٨.

ثالثاً: نماذج من قضايا الفساد:

- قضية رشاد عثمان :

كـــان عامل بميناء الإسكندرية في عام ١٩٧٠ يتقاضى أجرًا يوميًا قدره ثلاثـــون قرشًا بلغت ثروته في عام ١٩٨١ ثلاثمائة مليون جنيه، وتحول إلى أكـــبر مســـتوردي الخشـــب، وأشارت التحقيقات إلى إنه كان يفرغ عروق الخشب لتملأ بالحشيش.

أصـــبح مـــن قيادات الحزب الوطني في الإسكندرية، وأصبح من أكبر الممولييـــن للحمـــلات الانتخابية للمرشحين، ومن الممولين الرئيسين لجريدة الحزب وأصبح على رأس جهاز التنمية الشعبية بالإسكندرية.

وتمكـــن من الحصول على إعفاء جمركي من وزير الاقتصاد لاستيراد الأخشـــاب، واســـتولى علـــى مساحات شاسعة من أراضي الدولة المحيطة بالإسكندرية حيث حصل بوضع اليد على ٩٠٠فدان من هذه الأراضي.

- قضية توفيق عبد الحي:

حكـــم عليه في قضايا نصب واحتيال وإصدار شيكات بدون رصيد قام بإنشـــاء شركة اريك عام ١٩٧٦وعمل رئيساً لتحرير صحيفة التعمير التابعة لوزرة التعمير ووزيرها عثمان أحمد عثمان، قام باستيراد شحنات لكثير من الدجـــاج الفاسد غير صالح للاستهلاك المحلي، وتمكن من الهروب إلى بنما وحصل من البنوك على مبلغ ٣٥مليون جنيه حولها بالفعل إلي الخارج.

- ***قضية عصمت السادات :***

اتهـم الأخ الأصـغر للرئـيس السادات وعدد من أفراد عائلته في عام ١٩٨٣بـأنهم انـتهزوا جمـيعًا صلة القربى التي تربطهم بالسادات وأخذوا يعيشـون فـي الأرض فسـادًا، واقتحموا عددًا كبيرًا من القطاعات مخالفين اللوائح والنظم الإدارية، متجرين بالنفوذ لدى بعض كبار المسئولين مستغلين فيهم انحرافهم أو تمسكهم بمناصبهم.(١)

وذكـرت المحكمـة أنهـم أتـوا أفعـالا من شأنها الإضرار بالمصالح الاقتصـادية للمجـتمع وإفسـاد الحـياة السياسـية في البلاد، كما تضخمت أموالهـم بسـبب اسـتغلال النفوذ واستخدام الغش والتواطؤ في تنفيذ عقود الـتوريدات مـع الحكومـة والهيـئات العامة والاتجار في السوق السوداء والتلاعـب بقوت الشعب والاستيلاء بغير حق على الأموال العامة والخاصة المملوكة للدولة(٢).

- ***قضية تجار العملة :***

قضية سامي على حسن وعلي عبد الله الجمال وعبد الرحمن بركة بدأت مـنذ نهاية السبعينات وحتى سبتمبر ١٩٨٤قد أتوا بأفعال من شأنها الإضرار

---

(١) أحمـد حجاجـي وكـرم خميس، بعض قضايا الفساد في المحاكم المصرية، الفساد والتنمية مركز بحوث ودراسات الدول النامية، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٢٦٦، ٢٦١.

(٢) محمـد حجاجـي وكـرم خميس، بعض قضايا الفساد في المحاكم المصرية، الفساد والتنمية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة،١٩٩٩، ص٢٦٧،٢٦٦

بالمصالح الاقتصادية للدولة من أهمها الاتجار غير المشروع بالعملة وتصدير كميات كبيرة من النقد الأجنبي للخارج عن طريق التلاعب وتزوير الأوراق الرسمية والاستيلاء على أموال البنوك بدون وجه حق وبدون ضمانات كافية، في خروج واضح على الشروط والقواعد المصرفية المعمول بها، بالإضافة للمضاربة في سعر الصرف الأمر الذي أدى إلى عرقلة مهمة البنوك القومية، وكان له أثره بالتالي على ارتفاع الأسعار.

- *قضية هدى عبد المنعم (المرأة الحديدية):*

الملف القانوني لهدى عبد المنعم صاحبة شركة (هيديكو) يحتوي على قضية واحدة نظرتها محكمة شمال القاهرة في عام ١٩٩٣وتضمن اتهام واحد فقط هو اصدرا شيك بدون رصيد بمبلغ خمسين ألف دولار لصالح البنك الأهلي المصري، وقد قضت المحكمة بحبسها لمدة ثلاث سنوات مع الشغل.

وقبل صدور هذا الحكم تمكنت من الهروب إلى فرنسا ثم اليونان وأسست شركتين واحدة للتخليص والشحن (شيبنج) والثانية لإصدار تصاريح إقامة الأجانب (نيو جولد).

- *قضية عبد الخالق المحجوب:*

بدأت التحقيقات في فبراير١٩٩٥ مع المحجوب وخمسة آخرون في تهريب الرخام والجرانيت بالتحايل على القوانين الجمركية وبطريقة غير مشروعة أتاحت لهم الاستيلاء على أموال عامة وفي النيابة واجه عبد الخالق المحجوب اتهاماته .

أولها: أنه دفع رشاوى لبعض رجال الجمارك تسهيلا لتهريب كميات من الرخام.

والثاني: هو الاشتراك مع آخرين في تهريب بعض السلع من الجمارك بدون سداد الرسوم الجمركية مستغلا نظام السماح المؤقت.

وقد سبق وأن تعرض عبد الخالق المحجوب للمحاكمة في الثمانينات بتهمة استغلال موقعه كوكيل لوزارة الاقتصاد لتحقيق مكاسب شخصية .

- *قضية منى الشافعي:*

اتهمتها النيابة بالحصول على أموال عامة تصل إلى ١٩٠مليون جنيه من شركة النصر للاستيراد والتصدير ومن بعض البنوك بدون تقديم ضمانات كافية.

- *قضية ممدوح الليثي:*

أثيرت هذه القضية في شهر ديسمبر ١٩٩٦بتورط ممدوح الليثي في الحصول على سيارة قيمتها حوالي نصف مليون جنيه من ثري عربي مقابل استغلال موقعه كمسئول في الدولة لتسهيل العلاقة بين هذا الثري وممثلة مشهورة.

وقررت النيابة وقف ممدوح الليثي عن العمل لمدة ثلاثة شهور مع وقف صرف نصف أجره. [1]

---

(١) محمد حجاجي وكرم خميس، بعض قضايا الفساد في المحاكم المصرية، مرجع سابق ص٢٦٧،٢٦٦.

- ***قضية الحباك سنة١٩٩٦:***

اتهم الحباك بصفته رئيسًا لشركة النصر للأجهزة الكهربائية والإلكترونية والشـــركة القابضـــة للصـــناعات الهندسية "سابقا" فإنه المذكور حصل لنفسه ولزوجـــته وأنجالـــه على كسب غير مشروع بسبب استغلاله سلطات ونفوذ وظيفـــته ممـــا أدى إلى زيادة طارئة في ثروته بلغت قيمتها (أربع وعشرون ملـــيون دولار أمريكـــي) (ســـتة مليون جنية مصري) ومبلغ (٢٩٩) فرانك فرنسي.

ووفقـــا للائحة الاتهام فإن هذه الزيادة جاءت بما لا يتناسب مع الموارد المالـــية لهـــؤلاء الأفراد كما أن المتهم عجز عن إثبات مصدر مشروع لهذه الأموال.

وقضت المحكمة بمعاقبة المتهم بالسجن لمدة عشر سنوات وتغريمه مبلغًا وقـــدرة ٢٤ملـــيون و٦٧٢ ألف دولار ومبلغ ٥مليون جنيه وألزمته برد مثل هذا المبلغ.

- ***قضية بنك القاهرة - باريس:***

في مايو ١٩٩٩ أصدرت محكمة أمن الدولة العليا حكمها في هذه القضية والتـــي أتهـــم فـــيها سبعة مواطنين ببنك القاهرة -باريس بتهمتي الاستيلاء واختلاس مبالغ مالية تتجاوز عشرة ملايين جنيه.

وشـــمل الحكـــم معاقبة كل من نائب مدير الحسابات عقيل حسن ومدير الإدارة الخارجية نبيل مدبولي بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة ١٥عامًا والعزل

مـــن الوظيفة لمدة ثلاث سنوات وإلزامها برد ثمانية ملايين و ٨٨١ألف جنيه للبنك.(١)

وهـــناك عديد من قضايا الفساد الأخرى مثل قضية رامي لكح وجورج حكيم ومصطفى البليدي ومحمود وهبة وغيرها *

رابعًا: ملاحظات على قضايا الفساد في مصر:

رغـــم صعوبة تصنيف قضايا الفساد في مصر إلا أنه يمكن القول بصفة عامة أن هناك قضايا الفساد الكبرى توفيق عبد الحي، رشاد عثمان، عصمت الســـادات، تجـــارة العملة، هدى عبد المنعم، توظيف الأموال بنك القاهرة – باريس، منى الشافعي، الحباك، ممدوح الليثي، وقد بلغت المبالغ المنهوبة فيها مـــئات الملاييـــن، وقضايا الفساد الصغرى التي وقعت في الأجهزة الإدارية المختلفة والتي كانت الاختلاسات فيها في حدود عشرات الآلاف أو أقل.

- كـــان القاسم المشترك الأعظم بين كل هذه القضايا يتمثل في الهدف وهو الحصول على المال مهما تعددت الوسائل أو تنوعت الأساليب.
- وأن مـــا تـــم ضبطه بالفعل في الفساد ليس بالضرورة مطابقًا للواقع، ففي ضوء تعدد الأنشطة وتنوعها وتعدد أطرافها وتهريب الأموال للخارج من المحتمل أن يكون ما هو في الواقع أكبر مما تم ضبطه أو تقديره أو غالبا

---

(١) أحمد حجاجي وكرم خميس، بعض قضيا الفساد، ٢٧٢-٢٧٧، ٢٨٤، ٢٨٥.

مـــزيد من التفاصيل عن هذه القضايا انظر: عادل حمودة، هاربون بمليارات الدولارات، مرجع سابق.

- ولاعتبارات فنية وأدبية وربما قضائية- ما يكون المال المسروق أكبر من المال المضبوط.

- أنـــه رغم وحده الهدف فقد تنوعت الوسائل والأدوات فمنها ما هو مباشر ومـــا هـــو غـــير مباشـــر فقد كانت الوسائل المباشرة هي عقد الصفقات المشـــبوهة (غـــير المطابقـــة للقواعـــد القانونية والاقتصادية كالأسعار والمواصـــفات) والتـــي ركزت على استيراد السلع والتهرب من الجمارك والاتجـــار في السوق السوداء والاتجار في العملة والاتجار في الممنوع، والحصول على التراخيص وعلى التسهيلات، واستغلال الثغرات القانونية، واســـتغلال الـــنفوذ، وتزويـــر المســـتندات، واحتكار منافذ توزيع السلع، والتلاعب بأقوات الشعب، والغش، والابتزاز، ومخالفة اللوائح والقوانين.

أمـــا بالنســـبة لجـــرائم الفساد الإداري فقد كانت الوسيلة هي الاختلاس: اخـــتلاس المـــال العـــام، ثم التزوير وإخفاء بعض المستندات كوسائل غير مباشرة [1] .

- كـــان المجال الاقتصادي بما فيه أسواق المال هو النشاط الرئيسي لقضايا الفســـاد، وبالتحديد كان مجال الأعمال هو المسرح الأساسي لهذه الجرائم وهـــو مجـــال واسع تندرج تحته كافة الأنشطة الحرة مثل إنشاء الشركات بكافـــة أنواعها، ومكاتب الاستيراد والسمسرة والتوكيلات التجارية وعقود الـــتوريدات والعقارات والأراضي، يليه مجال الأنشطة السرية أو الخفية

---

(١) صـــلاح سالم زرنوقة، تحليل قضايا الفساد في مصر، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة، ص٢٩٤، ٢٩٥.

لـتجارة المخدرات أو العملة أو السلع في السوق السوداء، ثم يأتي مجال البنوك والمصارف[1].

- هناك ثلاث فئات مارست الفساد في القضايا الكبرى:

الفئة الأولى: من أصحاب النفوذ، ومن كان لها علاقة قرابة أو مصاهرة أو شـللية مع أصحاب المواقع الرسمية الهامة من أمثلة (توفيق عبد الحي – عصمت السادات – رشاد عثمان).

الفـئة الثانـية: شاغلي المواقع الرسمية وكانت لها علاقة مباشرة بهذه المواقـع فقد كانت تشغلها بنفسها مثل قضية تجار العملة –قضية بنك القاهرة باريس– ممدوح الليثي –عبد الوهاب الحباك.

الفـئة الثالثة: من رجال الأعمال واستطاعت أن تخلق صلة عن طريق تـبادل المصـالح أو تقديم الرشاوى والهدايا...الخ (هدي عبد المنعم – منى الشافعي – أصحاب شركات توظيف الأموال).

- لـم تكن قضايا الفساد الكبرى مجرد ممارسات فردية وإنما تعكس التحرك من خلال (أطر شبكية) واضحة وان كانت معقدة، فهي واضحة من حيث توافـر بعض الأدلة و المؤشرات والقرائن التي وردت في التحقيقات أو فـي حيثـيات الحكـم في أكثر من قضية، وهي معقدة من حيث أن هذه العناصر لا تملك تنظيما محددًا، وأغلب ارتباطاتها تحيط بها السرية.

---

(١) صـلاح سالم زرنوقه، تحليل قضايا الفساد في مصر، مركز دراسات وبحوث الدول النامية القاهرة، ٢٩٤، ٢٩٥.

- الأطــر الشــبكية أخذت عديد من الصور أقلها انتشارًا هي أنها تعمل في إطار عائلي فكانت بعض الشركات ذات طابع عائلي وذلك لضمان مراقبة الأنشــطة المشــروعة وضـــمان سريتها وإمكانية توزيع الثروة وتوزيع ممارســة الأنشــطة هــروبا مــن اللوائح والقوانين والتفافًا على القواعد والقرارات المنظمة للأنشطة المختلفة.
- تشــابك عناصر الفساد مع بعضها البعض ودخولهم في بعض الممارسات كشركاء.
- انخــراط بعض هذه العناصر في بعض المؤسسات السياسية أو الشعبية أو الخدمــية كالأحزاب للسياسية أو جهاز التنمية الشعبية أو عضوية مجلس أو جمعــية رجــال الأعمــال أو اللجــنة الاقتصادية أو مجالس إدارات الشركات والبنوك.
- اخــتراق هــذه العناصر لأجهزة الدولة المختلفة وتكوين ارتباطات مع بعض كبار الموظفين من خلال تقديم الرشاوى الضخمة والعمولات والهداية الثمينة وإغرائهم بمناصب رفيعة ومرتبات مغرية بعد خروجهم من الخدمة(١).
- كــان هــناك نوعان من الفساد أحدهما ينتهي تلقائيا بمجرد تحقيق أهدافه والثانــي يكرس نفسه بمرور الوقت، فإن الفساد الذي تعكسه هذه القضايا يعد من النوع الثاني، فإلى جانب قيام تحالفات بين عناصر الفساد وبعض المواقع الهامة وأجهزة الدولة. وفي ضوء هذه التحالفات، نلاحظ أن هناك

---

(١) صلاح سالم زرنوقة، مرجع سابق، ص٢٩٧،٢٩٥.

مجموعـــة من الظواهر التي وفرت أو سمحت للفساد بصيغة قوانين وبناء آلياته الخاصة لإعادة إنتاجه، أي أنه أصبح يضمن إعادة إنتاجه من الدخل بعـــد تحولـــه إلى شكل من أشكال المؤسسية، حيث أصبح لهذه التحالفات قيمها وقواعدها وتقاليدها وعلاقاتها.

- قـــبول المســـئولين للإغـــراءات التي تقدمها لهم عناصر الفساد أو تورط بعـــض المسئولين في هذه القضايا أو تواطؤهم مع عناصر الفساد لأبد أن يغـــري المستويات الوسيطة والدينا من موظفي الإدارة التنفيذية والرقابية علـــى ممارســـة الفســـاد أيضا، خصوصا في ظل عدم قبولهم لكثير من المعايـــير والقواعد المعول بها في مجالات عملهم، وهذا ما يسميه محمود عبد الفضيل (مضاعف الفساد)على غرار (مضاعف الاستثمار) عند كينز، أي أنـــه من النوع (المعدي) الذي ينتشر- بسرعة – من وسط إلى وسط ومن مستوى إلى أخر.
- هـــناك شواهد كثيرة على أن هذا النوع من الفساد ينتمي إلى النوع الذي يكرس نفسه، فهو من ناحية مستمر، وتقريبًا بنفس الحجم أو بزيادة، وهو من ناحية أخرى يتلون مع الظروف المختلفة من الاستيراد بدون تحويل عملـــة، إلى الاتجار في السلع الغذائية والتموينية إلى الاتجار في السوق الســـوداء وفي العملة وتجميع الأموال من المواطنين بغرض تشغيلها ثم النصب على البنوك وتهريب الأموال...الخ.
- أكـــثر مـــن ذلـــك أن عناصـــر الفساد تعاظم نفوذها إلى حد استصدار تشريعات تخدم أغراضها، أو الضغط في سبيل إلغاء أو تعديل أو تجميد

بعض القوانين التي لم تكن في صالحها.[1]

- هــروب رجال الأعمال، فقد فتحت لهم الأبواب ليخرجوا بما جمعوه من أموال ليهربوا بها منذ إعلان سياسة الانفتاح في عام ١٩٧٤، وكان أول الهاربين – توفيق عبد الحي تاجر المواد الفاسدة وهرب في عام ١٩٨٢ بحوالــي ٣٥مليـون جنــيه، وهــرب بشرى توما صاحب أشهر قضية للإســكان فــي الثمانيــنات، فقد اشترى مساحة من الأراضي واقترض بضــمانة مــن البــنوك لبناء أبراج سكنية ثم باع الأبراج وأخذ الملايين وهــرب إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وهربت هدى عبد المنعم التي اشتهرت بالمرأة الحديدية إلى اليونان بعد أن قامت باستغلال أزمة السكن وبــيع الوحــدات التــي تبنيها لأكثر من شخص، كما أنها لم تتردد في الاقتراض من البنوك، وكان أن تراكم عليها نحو ٥٥مليون جنيه.

بيــنما قــال النائــب العــام لمجلــة (المصور) أن عدد رجال الأعمال الممــنوعون من السفر لا يزيد عددهم عن العشرين، نشرت نفس المجلة أن عدد الممنوعين من السفر تجاوزا ألفي شخص.

كمــا رصــدت مجلة المصور ما يقرب من ٣٦مليار دولار خرجت من مصــر خــلال عام ١٩٩٨فقط، فيها تحويلات بنكية وشهادات إيداع دولية وتحويــل عملــة لتغطــية عمليات استيراد، منها ٢٥مليار دولار في صورة (عمليات خفية).

---

(١) صلاح سالم زرنوقة، مرجع سابق، ص٢٩٧،٢٩٦.

وقد أعترف مدير الإنتربول المصري العميد محمد إبراهيم على صفحات مجلة المصور في يوم ٢٨يناير عام ألفين بأنهم لم يخطروا الإنتربول الدولي بشـــان بعض رجال الأعمال الهاربين فقد تعاملت الحكومة مع هروب بعض رجـــال الأعمـــال بصـــمت رهيـــب وكأنهم قد خرجوا للسياحة وسرعان ما يعودون، لم تحولهم إلى النيابة والمدعي الاشتراكي ولم تتحمس لمعرفة أين ذهبوا بل أن بعضهم يديرون شركاتهم من بعيد إلي بعيد(١) .

- فـــي منتصـــف الخمسينات شاع تعبير(القطط السمان) وهو تعبير أطلقه الدكتور رفعت المحجوب وقت أن كان سكرتيرا عاما للاتحاد الاشتراكي، وذهـــب رئـــيس الـــوزراء في ذلك الوقت إلى أبعد من ذلك حيث وصف المليونـــيرات الجدد بالأبقار السمان. وكان عدد المليونيرات قد وصل إلى ١٧ألف مليونير وكان من يملك مليون يوصف بأنه مليونير، أما الأن فإن القطط السمان والأبقار السمان قد تحولوا إلى ديناصورات سمان أو حيتان سمان أو أفيال سمان، أما المليونيرات قد أصبحوا مليارديرات.
- اســـتولى عناصر الفساد على مبالغ كبيرة من القروض تثير الفزع فرامي لكـــح زادت ثروته عن مليار جنيه وتجاوز هذا الرقم بكثير أحمد بهجت، وحســـام أبـــو الفتوح وإبراهيم كامل حوالي ٣٠٠مليون جنيه ونفس الرقم استدانته ليلى الفار وعلاء السيد من البنوك.

وفـــي مصـــر هـــناك علامات استفهام مثيرة ومبهمة في علاقة مسئولي البـــنوك بـــالعملاء وربما ليست صدفة أن بنك واحد هو بنك القاهرة قبل أن

---

(١) عادل حمودة، هاربون بمليارات مصر، دار الفرسان،ط١،أكتوبر، ٢٠٠٠، ص١٣.

يــتولاه مديــرة الجديــدة أحمد البردعي كان يحظى بأكبر عدد من رجال الأعمــال المتعثريــن منح القروض لهم مديرة السابق محمد أبو الفتح وعلى رأسهم مجدي يعقوب وإبراهيم كامل وحسام أبو الفتوح ومصطفى البليدي.

لقــد حصــل رجــال الأعمال على مليارات الجنيهات من البنوك دون ضــمانات وعندما تعثروا رفضوا الدفع وطالبوا بشطب فوائد الديون وإعادة جدولة الأصول التي اقترضوها.

ويشــير إســماعيل صبري عبد الله إلى أن التقارير الدولية تؤكد أن ٨٠ %مــن أربــاح رجــال الأعمال المصرين يجري تحويلها إلى الخارج. أما الاستثمارات الجديدة فأغلبها يغطى من قروض البنوك بل أن كثيرًا من رجال الأعمــال صــنعتهم قــروض البــنوك وهــي السبب المباشر في صعودهم وسيطرتهم على السوق.

- أن فــئة رجــال الأعمال دخلوا مجال العمل بمبدأ (أكسب وأجري) لأنهم يــريدون أقــل مخاطــر ممكــنة ولا يريدون تحمل أي متاعب يتحملها المجتمع. إن بعضهم يحصل على قرض من البنك لإقامة مشروع وعندما ينتهــي المشــروع يتردد في سداد القروض. ويفضل إقامة مشروع أخر بقرض أكبر، والنتيجة أن فوائد القروض تتراكم لا يستطيع السداد(١).
- اغلــب عناصر الفساد لم يتم اكتشافها إلا بعد تضخم ثرواتها بشكل لافت للنظر، هذا رغم أن بعضهم مارس الفساد لفترات تصل إلى عشرين عامًا.

---

(١)عادل حمودة، هاربون بمليارات مصر، دار الفرسان، ط١، أكتوبر، ٢٠٠٠ص١٤، ١٥.

- بعـض عناصر الفساد قداتهم أو أدين في عدد من السوابق نصب واحتيال وإصدار شيكات بدون رصيد وتهريب المخدرات دون أن يلفت ذلك نظر الأجهزة المعنية فتقوم بدورها في المراقبة والتحري.
- استطاع بعضهم سحب الودائع بعد التحفظ عليها وبعضهم استطاع أن يأتي بمستندات مزورة (لم يرد مضمونها في أقواله في مراحل سابقة من التحقيقات وأغلب الظن أنه استطاع إعادة ترتيب أموره ليقنع المحكمة ببراءته).
- استمر بعضهم في مزاولة النشاط الذي تم منعه أو حظره بقرار أو بعد إلغاء القوانين الخاص بهذا النشاط.
- طول فترة التحقيقات (إلى أكثر من عشر سنوات) وعدم التناسب بين الجرم والعقاب ففي الحالات التي بلغ فيها حجم المال المنهوب مئات الملايين كان الحكم قريبًا منه في الحالات التي تم فيها اختلاس الآف الجنيهات(١)

خامساً : الآثار الاجتماعية للفساد :

- ينعكس الفساد على ظروف المعيشة للبشر لأن معناه احتكار قلة لفرص الحياة ومصادر الثروة في المجتمع، ومعناه التفاوت الحاد الرهيب في الدخول وفرص الحياة، معناه أن يملك أناس بدون مجهود وبدون إضافة

---

(١) صلاح سالم زرنوقة، مرجع سابق، ص ٣٠.

إلى الاقتصاد القومي ثروة طائلة معناه أن يرى الطبقات الدنيا في المجتمع كل ذلك فيصابون بالإحباط.

- يؤدي الفساد إلى إعادة توزيع الدخول بشكل غير مشروع، وعلى نحو يكرس من التفاوت الاجتماعي، فإنه يزيد من احتمالات التوتر وعدم الاستقرار السياسي ويعرض شرعية النظام للتآكل(١) .
- أدى الفساد إلى أحداث تحولات سريعة وفجائية في التركيبة الاجتماعية (ظهور شريحة طفيلية جديدة).
- الخطورة الشديدة في الفساد هي أنه دائما ما يأتي من (الصفوة) أو (النخبة) التي من المفروض أنها تمثل القدوة والقانون وحين تختل هذه القدوة فإن الجمهور يفقد الثقة في كل شيء وفي كل المبادئ والمعايير ويؤدي ذلك إلى سلوكيات مدمرة.

فالفساد معناه فقدان التناقض الحاد في أذهان الناس، فالصفوة تنادي بالقانون وتدعو لاحترام القانون ولكنهم أول من يخالف القوانين ويلتف حولها.

- جاءت ثروات عناصر الفساد نتيجة أنشطة اقتصادية غير منتجة أو غير مشروعة فقد جاءت نتيجة لعمليات التهريب والاختلاس والنصب والسمسرة والعمولات والإتاوات وقد كان لذلك أثره على تدهور قيم العمل المنتج في المجتمع.

---

(١) سمير نعيم أحمد، حوار، فساد الكبار، مرجع سابق، ص٢١، ٢٥.

- الثراء الفاحش نتيجة الفساد أدى إلى انتشار قيم الاستهلاك الاستفزازي اليومي حيث أن هذه الأموال التي جمعوها لم تكن نتيجة جهد أو عمل، ولذلك فإن إنفاقهم لهذه الأموال اتسم بالسفه والبذخ.

فقد نجحت عناصر الفساد في نشر قيم العمل غير المنتج والربح السريع والجشع والأنانية والحصول على المال بأي وسيلة فضلا عن تصرفاتها الاستفزازية في مجال تكريس قيم الاستهلاك التفاخري[1] .

- أصبحت معايير الحراك الاجتماعي أكثر استنادًا إلى الحظوة والقرابة والمحسوبية وتقديم الإغراءات المالية والعينية منها إلى الإنجاز والكفاءة والقدرات الإنتاجية أو المهنية أو الوظيفية[2] .

- الفساد ينحرف بالمؤسسة عن أهدافها الصحيحة ويحد من كفاءتها ويطرح أساليب مختلفة لتوزيع عوائد التنمية على نحو يتعارض أو يتناقض مع توزيعها على أساس معايير الاستحقاق أو وفقا لقاعد الفائدة الاجتماعية الأمثل. ولا يمكن التسليم بأن الرشوة قد تكون بديلا لنقص مرتبات المواطنين ليس فقط لعدم مشروعيتها وإنما أيضا لأثارها السلبية في إعادة توزيع الموارد بشكل غير منصف وغير عادل، ولما تنطوي عليه من مخالفات للقوانين[3] .

- اختلال قيمة الكسب المشروع (القرش الحلال) تعبير مصري يعكس مدى

---

(١) سمير نعيم أحمد، حوار، فساد الكبار، مرجع السابق ص٢١،٢٥.

(٢) صلاح سالم زرنوقه: مرجع سابق، ص ٣٠٧؛

(٣) صلاح سالم زرنوقة، مراجع، ص ٢٢٩،٣٠٠

الإحســـاس نحـــو قـــيمة الكسب المشروع ويدعم العرف في المجتمع هذه القـــيمة إلـــى جانب الدين أيضا. وحول هذه تدور كثير من أمثالنا الشعبية مثل(عمر الحلال ما يضيع).

(أو الحـــرام ما يدوم وإن دام ما يفرح به صاحبة) (ومال تجيبه الريح تـــأخذه الـــزوابع) و(المال اللي ما تتعب فيه الأيادي ما تحزن عليه القلوب) و(المال اللي ما هو لك عضمة من حديد) وإذا كانت هذه هي الأمثال الشعبية التـــي تعكـــس قـــيمة القرش الحلال فإنه هذه القيمة قد اختلت فمثلا أصبحت الرشـــوة تـــؤدى تحـــت ستار الحلال المقنع وأصبح لها مسميات جدية مثل جدعـــنه –إكرامـــية –عـــربون محبة –حلاوة –جهد – عرق. بل وأصبحت الرشوة تتصف بالعلنية[1].

---

(١) كـــريمة كمـــال، فساد الكبار: الرشاوى المعولات ونهب المال العام سوزانا للنشر، ١٩٩٦ص٢٨،٢٧.

الفصل السادس

الجريمة الاقتصادية

أولاً: نبذة تاريخية عن نشأة وتطور الجريمة الاقتصادية :

لقد كانت الجرائم الكبرى لدى الإنسانية الأولى هي جرائم الأشخاص لحاجة كل قبيلة إلى رجالها للذود عن كيانها، ولم تظهر أهمية جرائم الأموال لعدم وجود المال في مجتمع الالتقاط، فالأرض ملكية جماعية والطعام لا يختزن ما دام لا يوجد مال فلا يسعى أحد إلى السلطة ومن ثم لا ينقسم المجتمع إلى حكام ومحكومين فهو مجتمع بلا طبقات وبلا سادة وعبيد فالمجتمع سواسية أعضاء في الجماعة.

أمَّا مجتمع الرعي فقامت فيه الأبقار بدور هام في نمو عادة التملك وظهور الملكية الفردية فالأبقار يمكن الاستئثار بها وحيازتها على انفراد خاصة وأنها تتكاثر وتنمو قطعانها وتبلورت لذلك الغرض أعراف قانونية وأمست الملكية الخاصة محور القانون كله. لقد غدت ثروة الأبقار المحور الحيوي الرئيسي لكافة فروع القانون. ففي نطاق التحريم تعين حماية ثروة الأبقار فحرمت سرقتها بعض القبائل وعرضت الجاني لعقوبة شديدة هي غرامة كبيرة. وهكذا برزت لأول مرة أهمية جرائم الأموال، وفي مجال العقوبة كانت العقوبة في مجتمع الالتقاط هي الثأر ولما ظهرت بوادر المال في مجتمع الصيد حلت الدية إلى جوار الثأر بصفة اختيارية، ولما كثرت الثروة في مجتمع الرعي أصبحت الدية إجبارية يرغم أهل القتيل على قبولها ويحظر عليهم الأخذ بالثأر، وكانت الدية عدد من الأبقار أو الأشياء الأخرى مثل كميات من السمن أو الشمع، ولما ظهرت العملة النقدية أصبحت مبلغاً من النقود وتوقف مبلغ الدية على ضخامة الجريمة ومكانة المجني عليه أي على قدر الضرر.

ولما عرف الإنسان الزراعة تغيرت ملامح الحياة تغيرًا جذريًا شاملاً.

فلــم يعــد الإنسان في حاجة إلى الترحال المستمر سعيًا وراء الرزق. ولما اســتأثر الإنســان بنتاج رقعة معينة من الأرض على سبيل الدوام بدأ يشعر بحقــه في البقاء فيها، وتبلورت مع الزمن فكرة الملكية الخاصة للأرض وقد تولد عن الملكية الفردية لوسائل الإنتاج انقسام المجتمع إلى طبقات اجتماعية طــبقًا لقدر الثروة التي تحوزها كل شخص. ومع وفرة الأموال المنقولة في عصــر الــزراعة والصناعة والتجارة ازدادت أهمية جرائم الأموال لحماية الطبقات المالكة من تطلع الطبقات المعدمة(١).

إن المتعمق في الأصول التاريخية لتدخل قانون العقوبات لحماية الأوضاع الاقتصــادية يلحــظ إن هذا التدخل عرف منذ عهد سحيق في التاريخ القانوني، وظهرت في جميع أحقاب التاريخ في قوانين مختلف البلاد على درجات مختلفة فالدولة كانت مهتمة بتنظيم الروابط الاقتصادية والنظام الاقتصادي كله في البلاد الأمر الذي أنتج تنظيمًا قانونيًا كروابط اقتصادية محدده.

ولقــد كانــت مصر الفرعونية أول أرض في التاريخ عرفت استخدام قــانون العقوبات في الاقتصاد فكانت الدولة تتدخل فيه بدرجات واسعة جدًا، وبــالذات المســائل المتعلقة بتوزيع المياه ونظام الري، وكان الغش في وزن البضــائع ذنبًا يجلبُ العقاب الدنيوي وخطيئة أخروية، كما كانت مصرُ أول دولــة فــي العالم مارست نظامًا ضريبيًا متقدمًا وكذلك بمعاقبتها الأشخاص الذين يخالفونَ سياستها الاقتصادية بعقوبات جزائية(٢).

---

(١) ثــروت أنيس الأسيوطي، فلسفة التاريخ العقابي، مصر المعاصرة، العدد ٣٣٥، يناير ١٩٦٩، ص٢٢٤،٢٢٢.

(٢) عــبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن، مطبعة المدني ١٩٦٧، ص٤١،٤٠.

كذلك بسطت شجرة القانون في أثينا القديمة ظلالها الوارفة على الثروة المكونــة مــن المحاصــيل وأدوات الزراعة والعبيد حتى أن صولون ذلك المشــرع الحكــيم خفف عقوبة السرقة فصارت من بعده الغرامة إلى عشرة أمثال.

كما اهتم الرومان بتنظيم الاقتصاد فأصدروا قوانين تنظم استيراد السلع وتصــديرها، وبخاصــة ما يتعلق منها باستيراد الحبوب وتجارتها، وتفرض قــيودًا علــى الأســعار وبيع السلع والمكاييل والموازيين، وقد تضمنت هذه القوانيــن عقوبــات عديــدة تفرض على المخالفين. وكانت العقوبات تختلف بحســب الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها المجرم، فعقوبة المنع من مزاولة المهــنة هي العقوبات المقررة لمن ينتمون إلى الطبقة العليا، وكانت الأشغال الشــاقة أو الإعــدام هــي العقوبة المقررة للطبقات الاجتماعية الدنيا(١). وقد عــرف الــرومان (عقد القرض) والذي بموجبه يسلم الدائن مبلغًا إلى المدين مقــابل أن يرهن المدين نفسه ضمانًا للدين حتى إذا عجز عن الوفاء استولى علــيه الدائن من تلقاء نفسه دون حاجة إلى تدخل المحكمة وجره إلى منزله باعتباره عبدًا مشترى(٢).

وقــد وجــد في مخطط (ستراتونيس من سنة ٢٨٤-٣٠٥ بعد الميلاد)

---

(١) ثــروت أنيس الأسيوطي، فلسفة التاريخ العقابي، مصر المعاصرة، العدد ٣٣٥، يناير ١٩٦٩، ص٢٢٤،٢٢٢.

(٢) ثــروت أنــيس الأسيوطي، القانون والمحكمة من خلال الصراع بين القيم الرأسمالية والقــيم الاشتراكية في مجتمعنا، الطليعة، السنة الأولى، العدد الثاني، فبراير ١٩٦٥، ص ٦٨- ٧٠.

أساسًــا للعقاب على جرائم التسعيرة وفي بيزنطة منذ عصر جستنيان وحتى القــرن العاشر كان هناك عدد كبير من النصوص تنظم عددًا من المسائل في الـــنطاق الاقتصـــادي خاصة في ميدان التصدير والاستيراد لبعض السلع لا يمكـــن أن يتم إلا بإذن السلطات المختصة بينما هناك بضائع معينة لا يمكن مطلقًـــا أن تصــــدر أو تباع للأجانب مثل بعض الحبوب الغذائية، كما كانت هناك نصوص خاصة باحتكار الدول لاستيراد وبيع الحديد.

وجــاء في قوانين حمورابي والقوانين الآشورية الأخرى ما يؤيد اهتمام المشـــرعين القدامى بتحديد أسعار بعض السلع والخدمات على مخالفة قوانين الضرائب وتنظيم المقاييس والمكاييل والأوزان والمعاقبة على سرقة أموال أو أشـــياء أو حـــيوانات تعـــود للآلهة أو للقصر. فقد فرضت قوانين حمورابي غرامة على سارق الأغنام والأبقار قدرها عشرة أمثال فإن لم يكن لدى لص المال مال إعدام في الحال، وهناك ظروف مشددة تؤدي مباشرة إلى الإعدام كالسرقة بالإكراه. وتشددت الهند البراهماتية في حماية أموال الملاك فقضت على السارق بالإعدام أو الانتحار بأن يضرب حتى الموت أو يقفز في النار.

وعمـــد الحكيم مانو إلى تخفيف الجزاء فميز بين الاختلاسات البسيطة مثل كوب من اللبن أو قطعة من اللحم وجعل عقوبتها رد الضعف، فالسرقات الجسيمة كالذهب والفضة والملابس الثمينة وهي الأشياء التي لا توجد سوى عند الأغنياء فتراوحت عقوبتها بين قطع اليد وفقد الحياة.[١]

كمـــا أن نظـــام الحســـبة في الدولة الإسلامية دليل واضح على اهتمام

---

(١) ثروت أنيس الأسيوطي، فلسفة التاريخ العقابي، مرجع سابق، ص٢٢٤،٢٢٢.

الإســـلام بالجـــرائم الاقتصـــادية فقد ورد في الشريعة الإسلامية النص على جرائم غش المواد الغذائية والوزن والكيل والمنافسة غير المشروعة وتحريم الاتجار مع العدو.

وقـــد شهدت فرنسا في عامي ١٣١١،١٣١٢ تحت حكم (فيليب لوبيل) عـــدة قوانيـــن تقضـــي بحظـــر تصدير الحبوب الغذائية ومعاقبة الأشخاص المخالفيـــن بعقوبـــات بدنـــية ومالية. ثم صدر في عام ١٥٠٥ قانون يعاقب بالغرامة الأشخاص الذين يشترونَ سلعة بسعر يجاوز الحد الأقصى للأسعار. وفـــي عام ١٧٩٣ صدر قانون يجعل الموت عقابًا لكل من يقوم بحبس سلعة ضـــرورية أو يحتجزها، كما عاقب بنفس العقوبة كل من يمتنع عن الإخطار عن وجود هذه الكميات لديه أو يدلي ببيانات غير صحيحة[1].

وفي القرن التاسع عشر الذي استلهم أفكار الثورة الفرنسية حول الحرية المطلقة للفرد في الاقتصاد كـــان المتعمـــق فـــي الأصول التاريخية لتدخل قانون العقوبات لحماية الأوضاع الاقتصادية يلحظ أن هذا التدخل عرف منذ عهـــد سحيق في التاريخ القانوني، فحتى في هذه الفترة نجد في قوانين العقوبات بعض النصوص التي تحظر بعض الجرائم في النطاق الاقتصادي، فقـــد صـــدر فـــي فرنســـا قـــانون في عام ١٧٩٣ الذي يحرم احتكار السلع الضرورية ويعاقب المحتكر بالإعدام، وحينما وضع قانون العقوبات الفرنسي فـــي عـــام ١٨١٠ (قانون نابليون) نص على تجريم مخالفة اللوائح المتعلقة بالصناعة والتجارة والفنون وجميع الأعمال الضارة بالصناعة الفرنسية مثل

---

(١) عـــبود الســـراج، الجرائم الاقتصادية، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، العدد الثاني، يوليو ١٩٩٤، ص٢.

إفشاء أسرار الصناعة والتجارة في الخارج وتصدير بضاعة من نوع رديء وجميع أشكال التحالف والاحتكار الضارة بالصناعة والمضاربة على الأسعار[١].

ورغم محاولات الدولة الرأسمالية إبان القرنين التاسع عشر والعشرين تجنب فرض أية قيود على (مبدأ الحرية الاقتصادية الفردية) إلا أن الأزمات الاقتصادية الخانقة وبخاصة التي رافقت الحربين العالميتين الأولى والثانية أرغمت الدول الرأسمالية بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية على التراجع عن اتجاه عدم تدخل الدولة في الاقتصاد أو صدرت في جميع الدول الرأسمالية قوانين اقتصادية جزائية تجرم الأفعال المخلة بنظام التموين والتسعير وتنظيم الاتجار بالمواد الغذائية والسلع واستيرادها وتصديرها، وعمليات الإنتاج والتوزيع والاستثمار وحماية الثروة الحيوانية والنباتية والمائية والمعدنية. وحل مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة أو مبدأ التوجيه الاقتصادي بدلاً من مبدأ الحرية الفردية المطلقة ووصل الأمر ببعض الدول الرأسمالية إلى إصدار تشريعات تقضي بتأميم مرافق أساسية متعلقة بالنقل والكهرباء وبعض أنواع الصناعات الثقيلة واستخراج الخام كالمعادن والنفط[٢].

وفي مصر أحلت الخلافة العثمانية أحكام أخرى محل أحكام الشريعة الإسلامية وقد فتح هذا التحول الباب على مصراعيه للتشريعات الجنائية الوضعية وقد تأثرت مصر باعتبارها تابعة للدولة العثمانية بهذه التشريعات

---

(١) عبود السراج، الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٣.

(٢) عبود السراج، الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٣.

الوضـــعية، ومـــع تدهور حال الدولة العثمانية وانتهاء حكمها لمصر والبلاد العربـــية اخـــتلط شـــعبها بشـــعوب أجنبية أخرى انتهت باحتلالها على يد الفرنسيين تارة والإنجليز تارة أخرى. وقد أفرز تفاعل تلك الظروف وغيرها عددًا من التشريعات الجنائية اهتم أغلبها بحماية السلطة ودعمها[1].

والواقـــع أن التشريع الجنائي المصري مر بعدة مراحل مرحلة ما قبل سنة ١٨٨٣ وقانون العقوبات سنة ١٩٠٤ وقانون العقوبات الحالي ١٩٣٧.

ومـــرحلة مـــا قبل ١٨٨٣ تبدأ هذه المرحلة بعهد محمد علي عندما بدأ سنة ١٨٣٠ بإصدار (قانون الفلاحة) الذي تضمن مجموعة من الجرائم التي تتصل بحياة الناس في الريف، مثل جرائم اختلاس الأموال العامة أو الامتناع عن أدائها أو الإهمال في أعمال الترع والجسور. وقد نص هذا القانون على عقوبـــات أهمها عقوبة الإعدام والنفي والضرب بالكرباج. كما أصدر محمد على قانون (السياسة نامه) في سنة ١٨٣٧ الذي عني بتوفير قدر من الحماية لبعض نشاطات الدولة فعني بصفة خاصة بشئون الموظفين الحكوميين ويبدو حرصـــه علـــى صالح الخزانة في عقابه للاختلاس والرشوة تبعًا لما يقع من أضرار في اختلاس ما يزيد عن خمسة آلاف قرش عقوبته الحبس من سنتين إلـــى خمـــس ســـنين، وكل ما اختلسه يحصل منه. وفي الرشوة فلينظر إلى الضرر الذي حصل للمصلحة من الرشوة والهدية التي تعاطاها ويرسل إلى

---

(١) عـــبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن، ص٤١،٤٠.

اللومان من سنة إلى ثلاث سنين ويحصل منه ما أخذه من أي شيء[1].

كمـــا استوحى محمد على من قانون العقوبات الفرنسي عديد من المواد وقد وردت جرائم مثل جرائم تقليد (سكه) الذهب والفضة والنحاس وتزويرها وتداولهـــا وجلبها وعقوبتها الإرسال إلى السجن مدى الحياة أو لمدة محدودة وكذلـــك تزويـــر أخـــتام الحكومـــة وتقليد الأوراق التي خرجت من دواوين الحكومـــة مختومة بخاتم الحكومة للتداول والنصب بالتسمي باسم كاذب أو اســـتعمال حيل متنوعة، وكل من تركت عنده ورقة معتمدة على بياض بوجه الأمانة مختومة كانت أو ممضية وبعد ذلك جعلها سند دين أو ورقة مخالصة أو يجعلهـــا فـــي صـــورة توجب المضرة على صاحب الختم أو الإمضاء، وتركيـــب مشـــروبات بجوهر مضر للصحة عقوبته الحبس من ستة أيام إلى سنتين وتخريب الآثار والمنافع العامة عقوبته الحبس من شهر إلى سنتين كما نـــص علـــى الإفـــلاس فـــي المادة ٨٠ أن المفلسين بالكذب والحيلة يجري مجازاتهم بالإرسال إلى الليمان لمدة محدودة.

وفـــي ســـنة ١٨٤٤ أصدر محمد علي (قانون المنتخبات) وقد ضم هذا القـــانون بعـــض الجـــرائم مثل جرائم النصب والاحتيال والتزوير، ثم صدر القانون الهمايوني في عهد سعيد في عام ١٨٥٥ ويعتبر أول مجموعة قانونية خاصـــة بالعقوبات عرفتها مصر الحديثة ويحتوي على عدة فصول من بينها جـــرائم القـــتل والقذف وجرائم التعدي على الأموال والاختلاسات والرشوة

---

(١) أحمد وهدان، تطور قانون العقوبات المصري في الفترة من ١٩٣٧-١٩٥٢، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد السادس والثلاثون، ١٩٩٣، ص١٤-٢٠.

والسرقة والتزوير[1].

ثـم صـدر قانون العقوبات في ١٤ فبراير سنة ١٩٠٤ ولم يقتصر في اقتـباس أحكامـه علـى التشريع الفرنسي بل كان من مصادره كذلك بعض التشـريعات الحديـثة آنذاك مثل المدونة الإيطالية البلجيكية وفي هذا القانون عدلـت أحكام الرشوة بما يضمن العقاب على استغلال النفوذ، وكذلك المادة ٢٩٤ للعقـاب علـى الاعتـياد على الإقراض بربا فاحش. ثم صدر قانون العقوبـات الحالـي في عام ١٩٣٧ ليساير الظروف الاجتماعية والاقتصادية التـي مـر بهـا المجـتمع المصري ويلائم التطور في مجال الفكر الجنائي والسياسة الجنائية الحديثة[2].

ففي خلال الفترة من ١٩٣٧-١٩٥٢ شهد المجتمع المصري تغييرات خاصـة خـلال فـترة الحرب العالمية الثانية، فلم تتمكن مصر من تصدير حاصـلاتها الزراعـية وخاصـة القطن فانخفض سعره مما أدى إلى تردي الأوضـاع وارتفعـت أسـعار المواد الغذائية كالقمح وانتشر الغلاء والفساد والاسـتغلال والمضـاربة بالأراضـي الزراعـية مما ضاعف من تدهور الأوضـاع الاجتماعـية، ولعبت الأزمة الاقتصادية دورًا كبيرًا نحو تطوير قانون العقوبات بما يلائم هذه الظروف، فقد اضطرت الدولة إلى التدخل في شـئون الإنـتاج والاسـتهلاك والتوزيع فانهالت القوانين الاستثنائية المنظمة لشـئون الحـياة الاقتصادية ومعظمها يحمي نصوصًا جنائية لضمان تنفيذها. وتدخـل المشـرع لتحديد أسعار بعض السلع ومنع الاحتكار والاتفاقات غير

---

(١) أحمد محمد خليفة، النظرية العامة للتجريم، مرجع سابق، ص١٩٩٢٠٧.

(٢) أحمد محمد خليفة، النظرية العامة للتجريم، مرجع سابق، ص ٢٠٦،٢٠٧.

المشـــروعة بيـــن الـــتجار إلى غير ذلك مما استلزمته الأوضاع الاقتصادية الطارئة الناجمة عن ظروف الحرب(١).

فقد صدر القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٣٩ بتفويض وزير الدفاع بإحصاء جمـــيع المنـــتجات والبضائع والأدوات وباتخاذ التدابير الاستثنائية التي تتخذ لتأمين سلامة البلاد. وفي أول سبتمبر ١٩٣٩ صدر مرسوم بإعلان الأحكام العرفية تم بموجبه نقل الاختصاصات إلى لجنة وزارية برئاسة وزير الدفاع، وعيـــن وزيـــر سمي (وزير التموين) اختصت وزارة التموين بفرض رقابة على تداول السلع واستهلاكها تداول القمح والشعير والأرز والذرة، واستهلاك اللحـــوم، ثـــم صـــدر قانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٣٩ بتنظيم العمليات الخاصة بالـــنقود وأوراق الـــنقد الأجنبـــية مثل (القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ بشأن التمويـــن) و(القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بشأن الرقابة على النقد) و(القانون رقـــم ١٦٣ لســـنة ١٩٥٠ بشأن التسعير الجبري وتحديد الأرباح). وبموجب هـــذه القوانيـــن أخضعت المواد التموينية لنظام معين من الإنتاج والتوزيع والاستهلاك وتحديد أسعار بعض السلع والاستيلاء عليها وتدخل الرقابة على الـــنقد وتنظـــيم التعامل به إلى غير ذلك مما استلزمته الأوضاع الاقتصادية الطارئـــة وقـــد عدلت هذه التشريعات بعد تبني سياسة الاقتصاد الموجه منعًا لسيطرة رأس المال وتحقيق العدالة الاجتماعية(٢).

---

(١) أحمد محمد خليفة، النظرية العامة للتجريم، مرجع سابق.

(٢) أحمـــد وهدان، تطور قانون العقوبات، مرجع سابق، ص٣٣،٣٤. مزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

نبيل مدحت سالم، الجرائم الاقتصادية، ص١٩.

وقد شهدت تجربة الستينات تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي الفردي فتوالـت القوانيـن التـي اهتمت بتغيير البنيان الاقتصادي. فقد أصبح معظم النشـاط الاقتصادي في مجال الصناعة ملكًا للقطاع العام عن طريق قوانين التأميم أرقام ١١٧ لسنة ١٩٦١، و١١٨ لسنة ١٩٦١، و١٢١ لسنة ١٩٦١، و ٣٨ لسنة ١٩٦٣، و٣٩ لسنة ١٩٦٣، و٤٠ لسنة ١٩٦٣، و٦٥ لسنة ١٩٦٣، و٧٢ لسنة ١٩٦٣، و٧٣ لسنة ١٩٦٣، و٨٥ لسنة ١٩٦٣، و١٣٧ لسنة ١٩٦ . كمـا تم إخضاع نشاط التجارة الداخلية للقيود التي تقررها قوانين التموين والتسعير المرسومة بقانون ٩٥ لسنة ١٩٤٥، و١٦٣ لسنة ١٩٥٠.

كمـا أصـبحت المصـارف وشركات التأمين مسئولية القطاع الخاص بمقتضـى القـانون ١١٧ لسـنة ١٩٦١ وقد حظر على رأس المال الخاص مباشـرتها، كمـا أن وسائل النقل أصبحت مسئولية الدولة بمقتضى القانون ١٥٥ لسنة ١٩٦٠، و٨٧ لسنة ١٩٦٣، كما حدد الحد الأقصى لساعات العمل بسـبع سـاعات يوميًا، كما حظر أن يعين شخص في أكثر من وظيفة قانون ١٣٥ لسـنة ١٩٦١ وهي إجراءات قصد بها القضاء على البطالة فهي ترمي إلى حماية مصلحة اقتصادية.

وقد حدد الحد الأقصى لما يتقاضاه أي عامل وكذلك الحد الأدنى لأجور العمـل بقـانون (١١٣ لسـنة ١٩٦١) وقانون (١٠٢ لسنة ١٩٦٢) وأصبح للعامليـن فـي الشـركات حق الاشتراك في مجالس إدارتها، كما أصبح لهم نصـيب فـي أرباحهـا سواء أكانت هذه الشركات مملوكة للقطاع العام أو الخـاص (القـانون ١٤١ لسـنة ١٩٦٣ الذي حل محله القانون ١١٤ لسنة ١٩٦١).

كمـــا تدخـــل المشـــرع فـــي تحديد الملكيات الزراعية بمقتضى قوانين الإصـــلاح الزراعـــي في عام ١٩٥٢ و ١٩٦١ وتحديد الحد الأقصى للحيازة الزراعـــية وتنظيم الدورة الزراعية. وكذلك تدخل المشرع لتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر لتحديد إيجارات المباني كما فرض ضريبة تصاعدية على إيـــراد العمـــارات السكنية وحرم تقاضي أي مبلغ إضافي خارج نطاق عقد الإيجـــار، وكانـــت معظـــم القوانين المشار إليها تنص على جزاءات جنائية لمخالفة أحكامها. وقد عنيت لجنة مراجعة التشريعات الجنائية ببحث الجرائم الماســـة بالاقتصـــاد القومي في مشروع قانون العقوبات الذي أعدته في هذا الشـــأن فأفـــردتُ لهـــا الباب الثاني وجعلت عنوانه الجرائم الماسة بالاقتصاد القومـــي وهي جرائم الاستفادة بغير حق على حساب الاقتصاد العام وجرائم الإخلال بتنفيذ الالتزامات الاقتصادية وجرائم التأثير على الثقة المالية العامة، وكذلـــك شـــملت نصوص التجريم جرائم التزييف والتفالس وجرائم تصدير واستيراد منتجات إلى أو من بلد معاد[١]*.

---

(١) جمـــال العطيفـــي، فكرة الجريمة الاقتصادية، مجموعة أعمال الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، ص٥٨،٥٦.

* تعـــددت التشريعات الجنائية بالحماية الاقتصادية بمختلف الدول ففي الاتحاد السوفيتي تقســـم الجرائم الاقتصادية إلى جرائم في ميدان التجارة تشمل الغش والمضاربة وكذلك جرائم اقتصادية في ميدان الزراعة والأموال العامة، واستخدام الثروات الطبيعية.

وفي فرنسا شهدت تطورات هامة لقانون العقوبات ففي عام ١٩٦٦ أصدر قانون تنظيم الـــرقابة علـــى الصرف وجزاءات بضمان تطبيق النصوص التي تحمي مصالح العمال ومدة العمل.=

ثانيًا: تعريف الجريمة الاقتصادية :

تتبع كل دولة سياسة اقتصادية معينة ويقوم قانون العقوبات الاقتصادي باعتــباره فــرعًا مــن فروع قانون العقوبات بتحديد الجزاءات على مخالفة السياسة الاقتصادية أي الاعتداءات التي تقع على النظام الاقتصادي، وأصبح لهــذا القــانون مكانــًا هامــاً بين فروع القوانين المختلفة كالقانون التجاري والمدني.

وعــرف الفقهــاء الألمان القانون الاقتصادي باعتباره فرعًا من فروع القــانون، وعلــى الرغم من اختلاف الفقهاء حول تعريف هذا القانون إلا أنه تمــيز باشــتماله على موضوعات رئيسية (التشريع الاقتصادي ويبحث في إجراءات التحقيق والحكم في الجرائم وتنظيم الحياة الصناعية وقوانين العمل

-وفي سوريا صدر قانون العقوبات عام ١٩٤٩ وتضمن عددًا من الجرائم الاقتصادية ثــم صــدر قــانون العقوبــات الاقتصادي عام ١٩٦٦ ليشمل جرائم مثل قانون الغش والتمويــن والتســعير وتهريب العملات وتداول العملات الأجنبية، وقد صدرت في عام ١٩٧٧ إنشاء محكمة الأمن الاقتصادي لمحاكمة مرتكبي الجرائم الاقتصادية.

وفــي الجزائــر صدر في عام ١٩٦٦ صدرت قوانين لقمع الجرائم التي تمس بالثروة الوطنــية والاقتصــاد الوطني، وأنشئت مجالس قضائية لقمع الجرائم الاقتصادية، وفي المغــرب تعــددت التشريعات الجنائية بالحماية الاقتصادية نتيجة لاتباع سياسة للتدخل والتوجــيه فــي المــيدان الاقتصادي كالتشريعات الخاصة بقمع الغش وضبط الائتمان ومكافحة جرائم العملة.

انظــر عبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٥٧-٦٠.

والـــنقد). وعبر الفقيه كيرالي عن ذلك بقوله: أنه ظهرت مجموعة كبيرة من القواعد القانونية اشتملت على تنظيم الحياة الاقتصادية وهي ذات طابع مختلط مـــن القـــانون الخـــاص والقانون التجاري والقانون العام والقانون الإداري والمالـــي. ولذلـــك فقـــد عرف قانون العقوبات الاقتصاد بأنه فع من القانون الجنائـــي يحدد التجريم ويكفل الجزاءات على مخالفة القواعد الاقتصادية التي ينظمها القانون. وبعبارة أخرى الاعتداءات التي تمس النظام الاقتصادي الذي أنشـــأته السياســـة الاقتصـــادية أو هو مجموعة القواعد التي تمارس الدول بمقتضاها نشاطها الاقتصادي.

كمـــا ربـــط الأســـتاذ فرانشـــيمون Franchemone بين هذا القانون والسياســـة الاقتصادية التي تتبعها الدولة وعرف قانون العقوبات الاقتصادي بأنه مجموعة القوانين واللوائح التي تهدف مباشرة إلى حماية المصلحة العامة للدولـــة علـــى الصعيد الاقتصادي. أي أن مهمة قانون العقوبات الاقتصادي تسخير العقوبات لخدمة السياسة الاقتصادية للدولة.

وقـــد عـــرف زلاتـــاريك Zlataric قـــانون العقوبات الاقتصادي بأنه مجموعـــة مـــن القواعد القانونية التي تجرم تصرفات الأفراد أو الأشخاص المعنوية والتي تلحق ضررًا أو تهدد السياسة الاجتماعية أو الاقتصادية لدولة معينة(١).

ويعـــود الفضـــل إلـــى زلاتـــاريك في ربط الجريمة الاقتصادية بمدار السياســـة الاقتصادية وذلك في التعريف الذي وضعه لهذه الجريمة فهو يعتبر

---

(١) مصطفى كامل كيره، الجرائم التموينية، القاهرة ١٩٨٣، ص٩.

جريمة اقتصادية (سلوك الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية الذي يسبب خطرًا أو يرتب ضررًا للسياسة الاجتماعية أو الاقتصادية للدولة) ويتميز هذا التعريف بتحديد دور التجريم الاقتصادي كضابط للسياسة الاقتصادية أو كمرآه لها).

وقد أثارت العلاقة بين التجريم الاقتصادي وبين السياسة الاقتصادية اهتمام الكتاب وفضولهم، فأخذ البعضُ منهم يتصدى إلى أبعاد جديدة منها، فقد أشار Levasseur إلى أن القانون الجنائي لا يمتد بالجزاء إلا إلى التصرفات التي تمثل عدوانًا على قواعد السياسة الاقتصادية ذات الطبيعة الامرة. وهو يردد في هذا فكرة سبقته إليها محكمة النقد الفرنسية في الحكم المشهور عندما عرفت القانون الاقتصادي بأنه مجموعة من القواعد التي تنظم الإنتاج والتوزيع والاستهلاك وكذلك وسائل تبادل السلع والخدمات. وتعريف القانون الاقتصادي على هذا النمط يحيط بكل تنظيم اقتصادي أيًا كان مضمونه كما أنه يستجيب في مجمله لمفهوم النظام الاقتصادي العام(١).

وقد أشار Farjat إلى العلاقة بين الجريمة الاقتصادية والسياسة الاقتصادية وأوضح أن العلاقة بينها تدور على محورين متضادين يلتقيان في تنظيم قانوني واحد يرسم حدود هذا الهيكل الاقتصادي ويعكس طبيعة المصالح الاقتصادية التي تتصارع داخله ونوع القوانين الاقتصادية التي تحكمه. وتدخل الجريمة الاقتصادية بهذا الوصف -أي باعتباره تنظيمًا قانونيًا فقط- في تركيب البنيان الاقتصادي وتدور معه وجودًا وعدمًا. ذلك أن هذا البنيان يضم فضلاً عن عناصره الأخرى أنظمة قانونية يتكفل الجزاء

---

(١) نبيل مدحت سالم، الجرائم الاقتصادية، غير وارد مكان النشر، ١٩٧٢، ص١٧،٧،٦.

الجنائي بحمايتها عندما تصبح محلاً لاعتداء يعوق أعمالها أو يهدد وجودها نفسه بالخطر[1].

وفي الحقيقة لم يستقر الرأي على تعريف محدد للجرائم الاقتصادية وتعددت الآراء بشأنها، ورأى كثير من الباحثين صعوبة وضع تعريف قانوني جامع مانع لهذه الجرائم وترجع هذه الصعوبة إلى سببين:

١- أن الجريمة الاقتصادية ترتبط ارتباطًا مباشرًا بالخروج على السياسة الاقتصادية للدولة ومصطلح السياسة الاقتصادية واسع جدًا ومرن ويختلف من نظام اقتصادي إلى نظام اقتصادي آخر. ومن العسير تعريفه وتحديد مضمونه بصورة دقيقة واضحة. وهذا الوضع يتعارض مع مفاهيم القانون الجزائي التي يتطلب قدر من الوضوح والدقة والتحديد.

٢- أن مخالفات السياسة الاقتصادية للدولة لا تعد جرائم جزائية بصورة دائمة فعدد غير قليل من التشريعات في العالم يكتفي باعتبار هذه المخالفات من طبيعة مدنية أو إدارية ويرتب عليها مسئولية مدنية أو إدارية ينجم عنها تعويض لضرر حاصل أو مجرد عقوبة مدنية أو إدارية[2].

والواقع أن هذين السببين لا يحولان دون وضع تعريف للجرائم الاقتصادية لاعتبارات عديدة نذكر منها ما يلي:

- لم يعد مصطلح السياسة الاقتصادية على هذه الدرجة من الغموض فقد

---

(١) عبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، ص٧٠٩.

(٢) عبود السراج، الجرائم الاقتصادية، ص٩.

أصبح من المصطلحات الشائعة في علم الاقتصاد فالسياسة الاقتصادية ترسمها الدولة ويمكن التوصل إلى فهم مدلول السياسة الاقتصادية في دولة معينة بالعودة إلى تشريعاتها الاقتصادية النابعة من طبيعة نظامها الاقتصادي وللكشف عن إرادة المشرع الحقيقية.

- يلعب القاضي المتخصص في الجرائم الاقتصادية دورًا كبيرًا في تقدير طبيعة المخالفة وتحديد ما إذا كانت متعلقة بالسياسة الاقتصادية أم لا، وما إذا كان التشريع الذي يعمل على تطبيقه في إطار التشريعات التي ترسم السياسة الاقتصادية للدولة أم في إطار التشريعات العادية، ومن المعروف أن للاجتهاد القضائي دورًا تاريخيًا في حسم مثل هذه المشكلات القانونية.
- أن مفهوم العقوبة واسع جدًا في الجرائم الاقتصادية فهو يمتد ليشمل التعويضات المدنية والعقوبات التأديبية وعقوبات ذات طبيعة اقتصادية بحتة. وعلى ذلك فالجريمة الاقتصادية ذات طبيعة تميزها عن الجرائم العادية ومن اللازم أن يرد المشرع عليها بأنواع مختلفة من الجزاءات الملائمة لهذه الطبيعة كالجزاءات الاقتصادية والإدارية والمدنية بالإضافة إلى العقوبات الجزائية[1].

وفي ضوء هذه الاعتبارات سوف نبحث عن تعريف للجريمة الاقتصادية وسوف نحدد طبيعة الجزاءات الملائمة لها، اتجهت بعض التشريعات إلى النص صراحة على الموضوعات التي تنتمي إلى قانون

---

(١) عبود السراج، الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٩.

العقوبات الاقتصادي من ذلك التشريع اليوغسلافي، وكذلك أيضًا ينص التشريع الألماني على الموضوعات التي تندرج في عداد الجرائم الاقتصادية. غير أن هناك تشريعات تترك للقضاء والفقه مهمة تحديد مدلول الجرائم الاقتصادية وتعريفها وهو ما يقضي وضع تعريف للجريمة الاقتصادية يسمح بالتمييز بينها وبين غيرها من الجرائم.

وقد وضع فقهاء القانون تعريفات عديدة للجريمة الاقتصادية ولكن يمكن تقسيم هذه التعريفات إلى قسمين تعريفات واسعة، وتعريفات ضيقة. وسوف نوضح ذلك على النحو التالي:

١- تعريفات واسعة: تقصد بالجريمة الاقتصادية كل ما يمس الاقتصاد بصفة عامة فيشمل بذلك الجرائم الموجهة ضد الذمة المالية والتي ترتكب أثناء مباشرة النشاط الاقتصادي، وتدخل فيه الجرائم التي تسبب ضررًا للاقتصاد الوطني[1] مثل تزييف النقود أو السرقات أو الاختلاسات في المنشآت الاقتصادية.

ومن أقدم التعاريف للجريمة الاقتصادية تعريف Kurt Lindeman في سنة ١٩٣٢ إذ قال: ((أن قانون العقوبات الاقتصادي هو مجموعة القوانين الجنائية التي تتخذ من حماية مجموع الاقتصاد موضوعًا لها)).

وكذلك عرفها الأستاذ نيفودا بأنها: الجريمة التي تلحق ضررًا مباشرًا أو غير مباشر أو تهدد مصالح الاقتصاد الوطني أو النظام الاقتصادي ذاته

---

(١) عبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، ص٧٠٩.

والتي يتضمن القانون الجنائي عناصرها[1].

ونجـد تعريفًا للجريمة الاقتصادية عند كل من Stearns, Elliott & Willingghan بأنهـا الجريمة التي تتم بدوافع اقتصادية وبهذا التعريف نجد الجـريمة الاقتصـادية تمـتدُ بصورة واسعة عبر مجال الجريمة من جنحة السرقة حتى جرائم المال، ومن جرائم السرقات إلى جرائم العنف. والجرائم الوحيدة المستثناة من هذا التعريف هي الجرائم التي تحركها دوافع سوداء ولا يرجى منها مكسب اقتصادي.

ويركز التعريف السابق على أن هناك أسلوبان للجريمة الاقتصادية:

الأسلوب الأول: يتكون من جرائم يرتكبها رجال الأعمال بوصفها عامل مسـاعد فـي الأنشطة العادية في العمل، فرجال الأعمال لديهم الفرصة في انـتهاك قوانيـن ممارسـة النشاط التجاري أو التهرب من دفع الضرائب أو الاختلاس وهي جرائم الياقات البيضاء.

الأسـلوب الثاني: وتتم فيه الجريمة عن طريق توفير السلع والخدمات غـير المشروعة، أو توفير السلع والخدمات بأسلوب غير مشروع. ويتطلب توفـير السـلع والخدمات غير المشروعة نشاط اقتصادي منسق يشبه العمل الـتجاري العادي، ولكن كل من يشارك فيه يتورط في الجريمة. وهذا النوع من الجريمة الاقتصادية غالبًا ما يُسمى بالجريمة المنظمة.

ويحدد هذا التعريف سمات خاصة للجريمة الاقتصادية من أهمها:

- أن الجـرائم الاقتصادية تنطوي على قدر كبير من الخداع، متعمد جرائم

---

(١) عبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٧٠٩.

الاحتيال على إقناع مرتكبها لضحيته بأن أهدافه عادية ومشروعة.

- ترتكب الجرائم الاقتصادية غالبًا بواسطة ذوي الياقات البيضاء نظرًا لمكانتهم الاقتصادية والاجتماعية المرتفعة.
- صعوبة الكشف عن مرتكبيها وعقابهم نظرًا لمكانتهم بالإضافة إلى أنها جرائم معقدة يصعب الكشف عنها.
- تتم عبر مستويات تنظيمية مختلفة ولذلك يصعب تحديد المسئولية الجنائية وقد لا يشملها التحديد القانوني للجريمة الاقتصادية[1].

وقد قام ستيرنز واليوت ويلنجهام بتقسيم الجرائم الاقتصادية إلى ثلاث مجموعات:

المجموعة الأولى: جرائم الممتلكات Property Crimes وهي الجرائم التي تهدد الممتلكات الخاصة للأفراد أو للدولة عن طريق التزييف والتزوير وممارسات الاحتيال والرشوة والتفالس.

المجموعة الثانية: جرائم التنظيم Regulatory Crimes مثل عدم تقديم بيانات حقيقية عن التنظيم أو المؤسسة وإنتاج سلع أو بضائع مغشوشة أو مخالفة قوانين العمل أو مزاولة أنشطة محظورة.

المجموعة الثالثة: جرائم الضرائب Tax Crimes وتتمثل في جرائم التهرب من الضرائب ويمتد التجريم إلى كل أنواع الضرائب مثل ضرائب الدخل وضريبة المبيعات والممتلكات وغيرها[2].

---

(1) Sanford H.Kadish, **Encyclopedia** of Crime and Justice, Volume 2, Collier Macmilan, Publishers, Lond on, 1983, P 670, 671.

(2) Sanford H.Kadish, **Encyclopedia** of Crime and Justice, op.cit, P 670, 671.

ويذهــب عمر أبو الطيب إلى أن الجريمة الاقتصادية هي كل فعل غير مشروع يضر بالاقتصاد القومي. وبناء على ذلك يُعتبر جريمة اقتصادية كل فعل ضار بالصناعة الوطنية أو التجارة أو الزراعة أو النقل أو المالية العامة أو بتعبير آخر فعل موجه ضد الإنتاج أو المصرف أو الثروة الوطنية.

ويشــمل مفهوم الجريمة الاقتصادية الجرائم التالية التي يمكن تقسيمها إلى خمس مجموعات:

المجموعة الأولى: وتشمل جرائم القانون العام التي تمس بالثقة والائتمان وهي النصب وخيانة الأمانة والتزوير والتزييف وخيانة الائتمان والتفالس.

المجموعــة الثانية: وتشمل جرائم ضارة بحماية التوفير وهذه الجرائم تــتعلق بتأســيس شركات الأسهم أو بزيادة رأس مالها أو بمراقبة إدارتها أو انعقاد جمعياتها وبيع أموالها من أجل حماية أصحاب أسهم التأمين والسندات.

المجموعة الثالثة: جرائم متعلقة بمخالفة التشريعات المالية مثل التهرب الضريبي.

المجموعــة الــرابعة: جرائم تتصل بالتجارة والصناعة وجرائم تتصل بالمهن المصرفية البنكية أو جرائم البورصات.

المجموعــة الخامســة: جرائم اقتصادية صرفة تشمل الجرائم المالية وجرائم الدعاية التجارية والمضاربة غير المشروعة وجرائم ارتشاء موظفي المشاريع الاقتصادية العامة.

وكــل هذه الجرائم تعتبر جرائم اقتصادية لأنها تمس الحياة الاقتصادية

في كل نواحيها الصناعية والتجارية والمالية العامة[1].

كما يرى رمسيس بهنام أن الجريمة الاقتصادية هي السلوك الذي يحظره القانون لإخلاله بالتوزيع العادل للثروة بين الأفراد ومقتضيات إسعاد أكبر عدد منهم مهما كان مظهره وأيا كان موضوعه المادي[2].

أمّا التعريفات الضيقة للجريمة الاقتصادية فترى أن الجريمة الاقتصادية هي الجريمة الموجهة ضد إدارة الاقتصاد فقط المتمثلة في القانون الجنائي أو السياسة الاقتصادية أو كليهما معًا.

وكان أول من استعمل تعبير القانون الاقتصادي هو الأستاذ فريج في تقريره المقدم للمؤتمر الدولي السادس لقانون العقوبات المنعقد في روما سنة ١٩٥٣ حيث قال: أن القانون الاقتصادي هو مجموعة النصوص التي يعبر بها عن إدارة الاقتصاد من جانب الدولة الأمر الذي ينتج عنه أن قانون العقوبات الاقتصادي هو فرع من القانون الذي يحقق لهذه النصوص حماية قانون العقوبات.

ويمكن القول أن محكمة النقض الفرنسية عبرت عن نفس فكرة الأستاذ فريج بتعريفها القانون الاقتصادي بأنه مجموعة النصوص الجنائية التي تنظم إنتاج وتوزيع واستهلاك وتداول السلع والخدمات وكذلك النصوص المتعلقة

---

(١) عمر أبو الطيب، فكرة الجريمة الاقتصادية وأحكامها في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، مجموعة أعمال الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، مرجع سابق، ص٨٥،٨٤.

(٢) رمسيس بهنام، الأحكام الخاصة بالجرائم الاقتصادية، مجموعة أعمال الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، مرجع سابق، ص٧٤.

بوســائل الصـــرف ويدخل فيها بصفة خاصة وسائل صرف النقود بصورها المختلفة.

كمـا ينتمــي إلــى الـتعريفات الضــيقة تعريف زلاتارتيش للجريمة الاقتصــادية بأنها مجموعة النصوص القانونية التي تنص على تجريم سلوك محدد للفرد أو للشخص المعنوي يسبب خطرًا أو يجلب اعتداء على السياسة الاجتماعــية والاقتصادية للدولة. وقد جاءت توصيات الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي المنعقدة في القاهرة في سنة ١٩٦٦ التي انتهت إلى أنه يُعد جــريمة اقتصــادية كل عمل أو امتناع يقع بالمخالفة للتشريع الاقتصادي إذا نــص على تجريمه سواء في قانون العقوبات أو في القوانين الخاصة بخطط التنمية الاقتصادية.

ويقــول عــبد الــرءوف مهدي أن التعريف الأضيق هو الأقرب إلى الصــواب ويعــرفها بأنها هي مباشرة نشاط معين سواء ويتميز في تصرف اقتصــادي أو ســلوك مادي بالمخالفة للتنظيمات والأحكام القانونية الصادرة كوسيلة لتحقيق سياسة الدولة ويتميز هذا التعريف بأنه يمكن معه وضع حدود وضــوابط لما ينطوي عليه من أفكار أساسية متمثلة في السياسة الاقتصادية والقانون الاقتصادي وما يتصل به من فكرة النظام العام الاقتصادي[1].

وقــد ذهب محمود مصطفى إلى أن الجريمة الاقتصادية هي مجموعة الجــرائم التي تمثل اعتداء مجرمًا على السياسة الاقتصادية والتي تتمثل في القــانون الاقتصادي للدولة وهو مجموعة النصوص التي تحمي بها سياستها الاقتصادية.

---

(١) عبد الرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٧٠٩.

كما يعرفها صادق مهدي بأنها هي كل اعتداء على القوانين الخاصة بحماية أموال الشعب والهيئات العامة وتحديد الأسعار وحماية إنتاجية ووسائل الإنتاج وتنظيمه وتداوله وعلى العموم كافة التشريعات التي تحمي اقتصاد الدولة وسياستها الاقتصادية(١).

كما يعرفها نبيل مدحت سالم بأنها الجريمة التي تمثل عدوانًا على قواعد النظام العام الاقتصادي. ولهذه القواعد صلة وثيقة بالسياسة الاقتصادية للدولة. فهي ترسم في مجموعها حدود هذه السياسة وتعد في مجملها مؤشرًا يقاس به مدى نجاحها أو إخفاقها. ويعرف حسن عكوش الجريمة الاقتصادية بأنها كل عمل أو امتناع يقع بالمخالفة للتشريع الاقتصادي، إذ نص على تجريمه سواء في قانون العقوبات أو في القوانين الخاصة بمخطط التنمية الاقتصادية والصادرة من السلطة المختصة. ولا يجوز أن يكون محل جزاء غير ما نص القانون على المجازاة عنه وحظره(٢).

ويضيف حسن عكوش أن التجريم في المجال الاقتصادي هدفه أساسًا إعادة البنيان الاقتصادي وضمان وصول السلع الاستهلاكية إلى الجمهور بالسعر المحدد فيها، وحماية لسياسة الدولة التي تملك وسائل الإنتاج والمحافظة على أموال الدولة من العبث وضمان حسن سير الإدارة في المنشآت العامة. ولذلك تختلف الجريمة الاقتصادية من بلد إلى أخرى وفق نظامها السياسي إذا كانت تخضع للنظام الرأسمالي أو الاشتراكي، وما يعد

---

(١) محمود مصطفى، الجرائم الاقتصادية، أعمال الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، ص٩٣،٩٤.

(٢) نبيل مدحت سالم، الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص٦،٧.

جـريمة فـي بلـد يعـد عمـل مشروع في بلد آخر ويزداد نطاق الجرائم الاقتصادية في الدول النامية عنها في الدول المتقدمة[1].

وذهـب مصطفى رضوان إلى أن الجريمة الاقتصادية هي كل عمل أو امتـناع يقـع بالمخالفة للتشريع الاقتصادي إذا نص على تجريمه سواء في قـانون العقوبات أو في القوانين الخاصة بخطط التنمية الاقتصادية والصادرة مـن السلطة المختصة بمجلس الشعب. أو بتعبير آخر هي المخالفات الجنائية التـي ترتكـب ضـد الاقتصـاد القومـي وترتبط ارتباطًا مباشرًا بالقانون الاقتصادي الذي يكفل تنفيذ لوائحه، أي تطبيق العقوبات الجنائية ضمانًا لتنفيذ هذه اللوائح. وغالبية اللوائح الاقتصادية تختص بالعلاقات الاقتصادية الناشئة عـن تدخـل الدولة في العمليات الاقتصادية. ويضيف مصطفى رضوان أن الجـريمة الاقتصـادية عـبارة عن أفعال مناهضة للمجتمع وتقع في دائرة الجرائم العادية الواردة في قانون العقوبات أو الجرائم الاقتصادية التي تنص عليها القوانين الخاصة. وهذه الأفعال تخرق نظام العلاقات الاقتصادية القائمة علـيها الملكـية الاجتماعـية التـي تعتبر قاعدة لهذا النظام في عملية نموه وتطوره[2].

وذهبـت أمـال عـثمان في تعريفها للجريمة الاقتصادية إلى أنها فعل يـتعارض مع قواعد القانون الاقتصادي الذي يحمي مصالح اقتصادية معينة،

---

(١) حسـن عكوش، جرائم الأموال العامة والجرائم الاقتصادية الماسة بالاقتصاد القومي، دار الفكر الحديث، ط ١٩٧٠، ص٢٦٨، ٢٧٤.

(٢) مصـطفى رضوان، جرائم الأموال العامة فقهًا وقضاءًا، مطبعة النهضة العربية، ط ١٩٦٨، ص١٣.

ولذلــك فإن ارتكابها يدل على عدم امتثال الفرد لأوامر السلطات العليا التي ينبغــي من ورائها تحقيق مصلحة المجتمع. وتوضح أن الجريمة الاقتصادية ترتبط بالتدخل التحكمي من قبل السلطة في مجال النشاط الاقتصادي وترتبط بتغيير هذه السياسات.

وتتــناول أمــال عــثمان الجوانب الأخلاقية للجريمة الاقتصادية وذلك بقولهــا أن الجريمة ليست دائمًا فعلاً لا أخلاقيًا فهناك أفعال يجرمها المشرع رغم منافاتها لقواعد الأخلاق، ولذلك لا يقتصر التجريم على الأفعال المنافية للقيم الأخلاقية بل والأفعال التي تقف حائلاً دون تحقيق التقدم الذي تسعى إليه الدولة.

وتستند أمال عثمان في رؤيتها إلى تقسيم جاروفالو للجرائم إلى نوعين جــرائم طبيعــية وجــرائم اصطناعية، والجرائم الطبيعية هي الجرائم التي تعارفــت المجتمعات على تجريمها وفرض عقوبات عليها مثل جرائم القتل، والجــرائم الاصطناعية، وهي التي من خلق المشرع ولا تتعارض مع القيم الســائدة في المجتمع مثل جرائم الضرائب وجرائم التهرب الجمركي. وهذه الجــرائم الاصطناعية لها طابع خاص يجعل اقترافها مقيدًا بظروف الزمان والمكــان حتى أن ارتكابها يصبح يسيرًا لأن استهجانها غير مستقر في ذهن كل الأفراد، فمن الصعب على الإنسان أن يصبح قاتلاً ولكن من اليسير عليه أن يخالف قوانين التسعير الجبري[1].

وقــد اهتم كل من هربرت ايدلهرز H. Edelhertz وتوماس اوفركت

(١) أمــال عــثمان، شــرح قانون العقوبات الاقتصادي في جرائم التموين، دار النهضة العربية، ١٩٨٣، ص٤،٣٠،٥.

T.overcast في تعريفهما للجريمة الاقتصادية بالوسائل التي تتم بها الجريمة. فقد قاما بتعريف الجريمة الاقتصادية بأنها فعل غير قانوني أو سلسلة من الأفعال غير القانونية ترتكب بوسائل غير مادية Nonphysical means وفي سرية وخفاء Concealment وبطريقة تتم بالخداع وذلك للحصول على أموال أو ممتلكات ولتحقيق مزايا شخصية أو تجارية(١).

وقد أهتم ايد لهرتز بتوضيح أن الجريمة الاقتصادية لها عدة سمات تميزها عن الجرائم الأخرى من أهمها:

- عدم وجود دليل مادي يمكن استغلاله لاكتشاف أو صعوبة التحقيق أو التيقن أو صعوبة إيجاد دليل واضح.
- أن معظم هذه الجرائم قد تكون مخالفات تتم داخل أطر شرعية.
- إنها تستهلك وقتا طويلاً في التحقيق والبحث والتقاضي.
- إخفاء أو طمس الجريمة عن طريق (تعويق الإدراك لفكر الضحية) (اتخاذ الحيطة والاستعداد) (وقف فعالية الشكوى المحتملة) (ابتكار بعض أنماط الواجهات الصورية لإخفاء الطبيعة الخفية للفعل غير القانوني).
- تعتمد على فطنة الجاني واعتماده على جهل وإغفال الضحية.
- عدم دراية الضحايا بحجم خسائرهم حتى يبلغوا عنها وعدم إدراكهم الضرر الذي أصابهم.

---

(١) أمال عثمان، شرح قانون العقوبات الاقتصادي في جرائم التموين، ودار النهضة العربية، ١٩٨٣، ص٣٠، ٤٥.

Herbert Edelhertz, white - collar – and professional crime, the challenge for the 1980, American behavioral Scienentist, September October ,1983 pb9 -126

□ تــتم فــي إطار مؤسسي ولذلك لم توجد أي نسب أو بيانات عن حجم أو طبيعة هذه الجرائم(١) .

ويشير ستيوارت هنري Stuart Henry إلى أن الجرائم الاقتصادية هي مــن الجــرائم الخفــية، ولأن كثيرًا منها يقع ولا يكتشف أمرها لطبيعة هذه الجــرائم المعقدة ولصعوبة اكتشافها ولقدرة الفاعل على إخفائها ولعدم وجود أجهــزة متخصصـــة لكشــفها والتحقق منها، ولذلك فإن الرقم المعتم Uatk figure للجــرائم الخفــية يمــثل معضلة للباحثين في تحديد الحجم الواقعي للجــرائم الاقتصـــادية، وقد ذهب ستيوارت في تفسيره لغياب الرقم الحقيقي للجــريمة الاقتصادية إلى الإشارة إلى بعض العوامل منها التسجيل المغلوط للجــرائم أو غياب ضحايا محددين لهذه الجريمة ذات الطابع النوعي الخاص مثل جرائم الاستيلاء على الأموال العامة التهريب الضريبي والغش التجاري ويقــدر بعض الدارسين أن الفارق بين الرقم المظلم أو المستتر والخفي وبين الــرقم الرسمي الذي يؤخذ من الدوائر القضائية عن عدد الجرائم الاقتصادية المرتكــبة يقــارب١:١٠٠ وتــزداد المشكلة تعقيدا في البلاد النامية حيث أن معظم الجرائم الاقتصادية تدخل في نطاق الجرائم الخفية بل أنها تتم في سياق الاقتصاد المشروع للمجتمع بالإضافة إلى انتشار ما يسمى بالاقتصاد الأسود الذي يسود في العديد من المجتمعات النامية.

---

(١)Herbent Edelhertz, White – collar and Professional crime, op cit., p69, 126.

ثالثا: أساليب العقاب في الجرائم الاقتصادية :

يـــرى بعض الفقهاء استبعاد الصفة الجنائية عن الجرائم الاقتصادية في إطار الاقتصاد لا تظهر الحدود بين المشروع وغير المشروع نتيجة لتعقدها، ويقولـــون (أن رجـــل الأعمـــال قد يكون جريئا ولكن ليس شريرًا) و(أن الـــتجارة لا تعرف الرحمة أو العواطف) وان كثير من جرائم النصب ليست في حقيقتها إلا معاملات أصابها سوء الحظ أو لم يسعف صاحبها الوقت)[١].

وقـــد أوضح كلينارد وكنيث مان أن العقوبات غير الجنائية في الجرائم الاقتصـــادية كانـــت نسبتها ٨٥% بالنسبة للجزاءات الجنائية وقد شملت هذه الجـــزاءات غـــير الجنائـــية جزاءات مالية وإدارية ولم تفرض أي جزاءات جنائية رادعة بالقدر المؤثر في جرائم ذوي الياقات البيضاء.

ويرى البعض أن مجرد تحريك الدعاوى الجنائية على مجرمين يحتلون مراكـــز اقتصـــادية متميزة يشكل عقوبة بالغة لهم، ولذلك فإنه يكفي إصدار الأحكام مع وقف التنفيذ أو غرامة أو أداؤهم فترات قصيرة تحت المراقبة أو في تأدية خدمة مجتمعية.

ويوضح دونالد كريسي Cressy أن هناك دور للتنظيم الذاتي في الحد من جرائم ذوي الياقة البيضاء.

Self regulation in the Control of White Collar Crime

ولذلـــك يمكـــن انـــتهاج سياسات عقابية غير تقليدية عن طريق إنشاء

---

(١) حســـني أحمـــد الجندي، القانون الجنائي للمعاملات التجارية، دار النهضة العربية، ١٩٨٩، ص١٤.

مدونـــات أخلاقية لقواعد السلوك في مجال الأعمال تساهم في وضع أحكامها الشـــركات وتلزم نفسها وتابعيها بهذه الأحكام وتفرض على المخالفين أنماط مـــن الجـــزاءات أشـــبه بالعقوبات التأديبية فيما يعرف بقواعد التنظيم الذاتي للمهـــنة. وعلـــى ذلك يرفض أصحاب هذا الرأي المسئولية الجنائية لمرتكبي الجـــرائم الاقتصادية[١] من ذوي الياقات البيضاء لأن لهم وضع يختلف عن مرتكبـــي الجـــرائم العاديـــة لأن هـــذه الجرائم لا تتعارض مع الأخلاق ولا تصـــطدم بالشعور العام. أما تيموثي كارتر Timothy Carter وستيف بلوم Steve Blum فيوضحان أنه لا فرق بين القانون الجنائي والقانون المدني في تحديـــد المســـئولية علـــى مخالفـــات الـــياقات البيضاء. والمخالفات الجنائية والمخالفـــات غـــير الجنائية لا يوجد فروق بينهما فهو مجرد تقسيم إجرائي ولـــيس ســـلوكي، لأنه لا يوجد فرق بين السلوك الذي ينتهك القانون الجنائي والســـلوك الـــذي ينتهك القانون المدني. فالقانون المدني والقانون الجنائي لا ينفي أحدهما الأخر. هذا بالإضافة إلى أن التعامل مع جرائم الياقات البيضاء عـــن طـــريق الإجـــراءات المدنية يرجع إلى أن هذه الإجراءات أفضل في تطبيقها[٢] .

وقـــد أوضـــح بلاستون Black Ston أن عقوبة الأضرار المدنية تمامًا مثل عقوبة الجرائم الجنائية هي عقاب يقوم بوظائفه التقليدية، وأن التعامل مع جـــرائم الياقات البيضاء عن طريق الإجراءات المدنية يرجع عادة إلى قرار

---

(١) مصطفى منير، جرائم إساءة استعمال السلطة الاقتصادية، مرجع سابق، ص ٣١٧.

(2) Steve Blum & Timothy J. Carter, Bringing White – Collar Crime Backin . An Examination of Crime and Torts social problems, V30, No5, June 1983. P545 -554

إداري بأن هذا الفعل أفضل بغض النظر عما إذا كان الفعل يمثل جريمة من الناحية القانونية أم لا[١] .

ويذهـب علـى راشد أن الجرائم الاقتصادية جريمة ظرفية لأن النظام الاقتصـادي يتغير دائما من حيث المكان والزمان ولذلك لا بد من إخراجها مـن قـانون العقوبـات لتـبقى فيه الجرائم التقليدية الثابتة في جميع النظم الاقتصادية، ويشكك على راشد في ملائمة العقوبة التقليدية لمواجهة الجريمة الاقتصادية فالوقاية أفضل من العقاب لمواجهة هذه الجرائم. وجزاءات غير جنائـية، ويرى أن الجزاءات الجنائية تكون رادعًا لهم ولا يظنون أنهم فوق القـانون وأنهـم ليسوا بعيدين عن طائلته ويوضح أن التسامح إزاء مرتكبي الجرائم الاقتصادية حول ترسانة القوانين المنظمة لمجال الأعمال الاقتصادية إلى مجرد نمر من ورق[٢] .

وهناك رأي ثالث يرى ضرورة الجمع بين الجزاءات الجنائية والجزاءات غـير الجنائـية ولا بـد من وجودهما معا من أجل كفالة احترام الأحكام التي يضعها التنظيم الاقتصادي للدولي ومكافحة الجريمة الاقتصادية. ونتفق مع هذا الـرأي وخاصـة لأن الجزاءات غير الجنائية لها أهميتها وخاصة في الجرائم الاقتصـادية حيث أن المزايا التي تتحقق من ارتكاب الجرائم الاقتصادية تكون ضـخمة ممـا يغـري المجـرم بالاستهانة بالعقوبات الجنائية في سبيل كفالة اسـتمرار الحصول على هذه المزايا ومن ثم فلا بد من وجود الجزاءات غير

---

(1) Steve Blun- West& Timothy J. Carter, Bringing Whith Collar, op cit, P545 -554.

(٢) مصطفى منير، جرائم إساءة استعمال السلطة الاقتصادية، مرجع سابق، ٣١٧،٣١٨.

الجنائية للحيلولة دون البدء أو الاستمرار في النشاط غير المشروع[1] .

وتشمل الجزاءات غير الجنائية:

١- *الجزاءات المدنية:*

وهذه الجزاءات تتصف بالسرعة مما يضيف عليها الفاعلية وقوة الردع وهي الجزاءات التي يقررها القانون المدني للمخالفات الاقتصادية مثل بطلان التصرف أو حق التعويض أو إسقاط التزام أو حرمان من حق وهذه الجزاءات المدنية لها أهمية خاصة في مكافحة الجريمة الاقتصادية تجاوز بها أهمية العقوبة الجنائية في هذا المجال ويعلل ذلك بأنها تنشئ في أغلب الحالات حقا للمتعاقدين مع من ارتكب الجريمة الاقتصادية ويؤدي ذلك إلى فاعليتها من وجهين.

- أن كل متعاقد وثيق الصلة بالمتعاقد الأخر ففي استطاعته أن يراقبه ويكشف الجريمة بمجرد ارتكابها ويطالب بتوقيع الجزاء من أجلها.
- أن له مصلحة شخصية مباشرة في توقيع الجزاء إذ يخول له توقيعه أن يحصل فورا على مزايا مادية ومعنوية ومن شأن ذلك أن يجعله حريصا على المطالبة به.

---

(١) محمود نجيب حسني، الجزاءات غير الجنائية في الجرائم الاقتصادية، الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي ص١٣٢، ١٣٣مزيد من التفصيل حول الجزاءات المتعلقة بجرائم الياقات البيضاء يمكن الرجوع إلى:

Morily Ewalsh, the institutional Challenge of White – Collar Crime A mational Stretegy for containing, White Collar Ctime (Ed) Herbent Edelhertz, Charles Rogoving, Lexington Books, tronto,1980,P57,79.

٢- الجزاءات التأديبية:

تتصل نشأة هذه الجرائم بالتنظيم النقابي والاعتراف له بدوره في الحياة الاقتصادية ثم الإقرار للنقابات بسلطة تأديبية على المنضمين إليها.

وقد تمثل هذه الجزاءات على توقيع غرامات أو مجرد الإنذار أو الحرمان من مزاولة المهنة. وتتسم هذه الجزاءات بالسرعة في معاقبة مرتكبي الجريمة وأن تنطق بالجزاء على وجه يكون فيه رادعًا. كما تلقي هذه الجزاءات قبولا حسنا من الرأي العام باعتبار أن هذه السلطات وليدة انتخاب ومحل ثقة وذات خبرة بمصالح النقابة.

٣- الجزاءات الإدارية:

يراد بهذه الجزاءات ما تتخذه السلطات الإدارية من تدابير استنادًا إلى سلطاتها في التنفيذ المباشر وأداء لوظيفتها (الإدارية الخاصة) ويمكن رد الجزاءات الإدارية إلى طوائف ثلاثة.

- مواجهة احتمال ارتكاب جريمة اقتصادية أو الاستمرار فيها كإغلاق مصنع مخالف للشروط القانونية أو منع شخص من مزاولة المهنة.
- مواجهة وضع خطر لم يتحقق بعد مداه (كوضع الأختام على آلات خطرة منعا لاستعمالها ريثما تفحص ويحدد خطرها).
- إزالة وضع غير متفق عليه مع السياسة العامة للدولة (مثل الاستيلاء على مصنع عجز مديره عن إدارته لخلافه مع العمال)[1].

---

(١) محمود نجيب حسني، الجزاءات غير الجنائية في الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٣٢.

٤- *الجزاءات الاقتصادية:*

ويــراد بهــا جــزاءات تتمــثل في الحرمان من مزايا يخولها التنظيم الاقتصــادي نظــير الإخلال بالالتزامات التي يفرضها وهي تتميز بطابعها الاقتصــادي إذ هــي حرمان من مزايا اقتصادية ومن شأنها الحد من انتشار النشاط الاقتصادي لمن توقع عليه، وهي تتميز من ناحية أخرى بقيامها على فكــرة (التوازن الاقتصادي) وافتراضها وجود حقوق يقابلها التزامات ومن صــورها حــرمان مســتغل المؤسســة الصــناعية أو التجارية الذي يخل بالــتزاماته[1] المفروضــة عليه من الحصول على المواد الأولية أو ترخيص الاســتيراد اللذيــن يقتضيهما استمراره في استغلال المؤسسة ورفض إعطاء الترخيص لمن يثبت تدليسه في الطلب الذي تقوم به للحصول عليه.

وهذه الجزاءات فعالة ورادعة فهي تحرم المخالف من المزايا التي كان يحــاول الحصول عليها بمخالفتها فهي (جزاء من جنس العمل) كما أن هذه الجــزاءات تحقــق أهداف العقوبة فالحرمان من مزاولة المهنة قد يكون اشد

---

(١) محمــود نجيب حسني، الجزاءات غير الجنائية في الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٣٢.

مزيد من التفاصيل حول الجزاءات الجنائية وغير الجنائية يمكن الرجوع إلى:

- عــبد الحمــيد الشواربي، الجرائم المالية والتجارية، منشأة المعارف بالإسكندرية ط٤، ١٩٩٦، ص٤٤

- عــبد الــرءوف مهدي، المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن، مطابع المدني ١٩٧٦ص ١٩٧.

- حسن عكوش، جرائم الأموال العامة، مرجع سابق، ص٢١٨.

إيلامًـــا من بعض العقوبات الأخرى ويحقق غرض العقوبة من حيث الردع العام والخاص[1].

بالإضـــافة إلـــى أن الجـــزاءات غير الجنائية تتضمن جزء أخر مكمل للجزاء الأصلي وهو نشر الحكم الصادر بالإدانة ويستعين به قانون العقوبات الاقتصـــادي علـــى نطـــاق واســـع لما له من أثر فعال في مكافحة الجرائم الاقتصـــادية. فهو يصيب المحكوم عليه في اعتباره لدى عملائه الذين يعتمد علـــيهم فـــي كســـب عيشه وتنمية دخله، ليس أقصى عليه من أن يسمع عن هؤلاء من الصحافة والراديو والتليفزيون وغيرها من وسائل الإعلام أنه ليس محلا للثقة فالتشهير بالمحكوم عليه قد يكون له أبلغ أثرًا من العقوبة الأصلية التي قد يظل تنفيذها خافيا على الجمهور الذي يتعامل معه المحكوم عليه[2] .

ومـــن الجدير بالذكر أن بعض الجرائم الاقتصادية تتميز بأحكام خاصة قـــد تخرج على القواعد العامة في قانون العقوبات أو تضاف إليها ومنها ما يلي:

- يفـــوض المشرع السلطة الإدارية في إنشاء جرائم اقتصادية أو في تحديد نطـــاق الـــتجريم أو تحديد العقوبة التي يقتضي توقيعها في الحدود التي يـــنص علـــيها القانون. والركن المادي للجريمة يتسع في بعض الجرائم الاقتصـــادية ليشـــمل الشـــروع في الجنح بل أن التجريم يمتد أحيانا إلى

---

(١) محمـــود نجيب حسني، الجزاءات غير الجنائية في الجرائم الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١٣٨،١٣٩.

(٢) محمود محمود مصطفي، الجزاءات المهنية للجرائم الاقتصادية، الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، مرجع سابق، ص١٣٠.

محاولـــة وإلى بعض الأعمال التحضيرية، والركن المعنوي يضعف في بعــض الجرائم فلا يتطلب المشرع قصدًا خاصًا في الجرائم العمدية، بل أنه يفترض توافر هذا القصد وقد يكتفي بتوافر الخطأ(١).

- تظهــر مرونة أحكام الجرائم الاقتصادية في إعطاء بعض الإدارات حق الصــلح ونعلم أن الصلح يسقط العقوبة (المادة ٤٧ من قانون العقوبات) ويسقط الدعوى العامة. وقد أباح المشرع لتلك الإدارات بالتصالح لأن في ذلــك تسهيلا لها في تحصيل الأموال وتشجيعا لبعض المخالفين على أن ينشــطوا فــي المجــال الاقتصادي إذا رجعوا عن غيهم وضلالهم . فقد أعطى الحق لمصلحة الضرائب حق المصالحة مع المخالفين(٢).
- يتوسع المشرع في قواعد المسئولية الجنائية إلى حد إهدار مبدأ المسئولية الشخصـــية، فـــيمد المسئولية عن فعل الغير إلى أشخاص لا ينسب إليهم خطـــأ شخصي كما أنه يقر مسئولية الشخص المعنوي ولو بطريقة غير مباشرة.
- اســتثناء الجرائم الاقتصادية من قاعدة القانون للأصلح فلا يستفيد المتهم مـــن قانون اصلح يصدر بعد ارتكابه الفعل المكون للجريمة إلا أن يكون

---

(١) جمال العطيفي، الجرائم الاقتصادية ، ص٦٦

(٢) عمـــر ابو الطيب ، فكرة الجريمة الاقتصادية، مجموع أعمال الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي.

مزيد من التفاصيل حول الجزاءات غير الجنائية يمكن الرجوع إلى

-Michael L. Benson & Esteban Walher ،Sentencing the White collor offender, American sociological Review, V53, April 1988 P294-300

القـــانون الجديـــد مقصـــود به العدول عن السياسة الاقتصادية التي كان يستهدفها في القانون السابق(١).

- نجـــد مـــيلا نحو التشدد في تطبيق العقوبة فيحرم القاضي من حق الحكم بوقف تنفيذها أو من حق تطبيق الظروف المخففة، وفضلا عن ذلك فإن بعـــض الجرائم الاقتصادية تميز بعقوبات وتدابير لا نظير لها في قانون العقوبات بالنسبة إلى الجرائم الأخرى. كما اتجهت بعض التشريعات إلى إنشاء محاكم خاصة تتولى النظر في الجرائم بما يتلاءم وطبيعتها، وهذه المحكمة الاقتصادية تشكل ضمن نطاق القضاء العادي وتضم إلى جانب القضـــاة القانونييـــن قضاة من ذوي الخبرة في الشئون الاقتصادية وذلك تحقيقا للانسجام في حماية السياسة الاقتصادية للدولة(٢).

- نصـــت المادة ١٥٧ على قاعدة مؤداها أنه إذا اجتمعت جريمة اقتصادية مـــع جـــريمة أخـــرى أو أكـــثر وجب توقيع عقوبة الجريمة الاقتصادية والـــنطق بهـــا وتنفيذها كما لو كانت لم تجتمع معها جريمة أخرى سواء كانـــت أشـــد أو أخـــف مـــنها وذلـــك تذكيرا للناس وللجاني بالجريمة الاقتصادية(٣).

- خـــروج المشرع عن الأحكام العامة في قانون العقوبات ومن ذلك اتساع نطـــاق التجريم وشمل ذلك قاعدة (أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على

(١) مصطفى كمال كيرة، الجرائم التموينية، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٨،٧

(٢) جمال العطيفي، الجرائم الاقتصادية ، مرجع سابق، ص٦٦.

(٣) علـــي محمـــود وهـــبة، الجرائم الاقتصادية، مطابع التدريب المهني لشرطة القاهرة ١٩٨٣، ص١٥.

قـــانون) إذ تخلـــي المشرع عن التجريم بقانون ولجأ إلى ذلك عن طريق اللائحـــة أو قرار وزاري، ويوضح محمود محمود مصطفى أنه لا يوجد فـــي القـــانون المصري عقوبات بالغة القسوة فلا يعاقب على أية جريمة اقتصـــادية بعقوبـــة الجـــناية وهـــي سياسة معتدلة تلقى تجنيدًا من الفقة المقـــارن، فالجـــرائم الاقتصـــادية من قبيل الجنح وقد تقرر لها عقوبات تكميلـــية بالإضافة إلى العقوبة الأصلية والعقوبتان الأصليتان هما الحبس والغرامة. وقلما ترتفع عقوبة الحبس عن الحد المقرر في المادة ١٨ من قـــانون العقوبات وهي ثلاث سنوات، بل قلما تصل مدة الحبس إلى هذا الحـــد. فالغالب أن يكون الحد الأقصى سنتين كما هو الشان في المرسوم بقـــانون رقـــم ٩٥لســـنة ١٩٤٥بشأن التموين (المادة ٥٦) وفي المرسوم بقـــانون ١٩٦٣لســـنة ١٩٥٠بشأن تحديد الأرباح (المواد ٩-١١) [(١)] ، والغرامة بدورها عقوبة معتدلة في التشريع المصري فحدها الأقصى يقل نســـبيا عـــن الحدود المقررة في القانون فيه لا تجاوز خمسمائة جنيه في قانون التموين وتحديد الأرباح وتصل إلى ألفي جنيه في القانون رقم ٢٢ لســـنة ١٩٥٧ الخـــاص بمـــزاولة عمليات البنوك (المادة الثالثة) وإلى خمســـة آلاف جنـــيه طبقا للمادة ٥٦من القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ الخاص بالبنوك والائتمان وفي كثير من الجرائم الاقتصادية يأخذ المشرع المصـــري بنظام الغرامة النسبية، فتنص المادة التاسعة من قانون الرقابة على عمليات النقد على غرامة تعادل ضعف المبالغ محل الجريمة وعلى

---

(١) محمـــود محمود مصطفى، الجرائم المهنية للجرائم الاقتصادية الحلقة العربية الأولى للدفاع الاجتماعي، مرجع سابق، ص١٢٥،١٢٤.

غــرار هذا جاءت المادة الرابعة من القانون رقم ٩٨لسنة ١٩٥٧الخاص بتهريــب الأمــوال ويخــول للقاضي أن يجمع بين الحبس والغرامة وقد يخــتار بيــنهما وهو ما يتميز به القانون المصري الذي لا يوجب عادة توقيع الحبس.

أمــا العقوبات التكميلية فلعل أهمها عقوبة المصادرة وهي على خلاف الحــال في القانون العام تكون وجوبيه وقلما تكون اختيارية وكثيرا ما تنص علــى أنــه إذا لم تضبط الأشياء موضوع الجريمة يحكم على الجاني كبديل للمصادرة بغرامة إضافية تعادل قيمة هذه الأشياء(١).

ولاشــك أن هذه الجزاءات غير الجنائية مثل حظر ممارسة النشاط أو المهنة ونشــر الحكــم الصــادر بالإدانــة في وسائل الإعلام واسترداد الربح غير المشروع وإلزام الجاني بعمل ما أحجم عنه أو بإزالة العمل المخالف للقانون وإغلاق المنشأة لمدة محدودة أو وضعها تحت الحراسة وسحب التراخيص أو الحــرمان مــن مزايا سبق منها، كل هذه الجزاءات غير الجنائية تساهم في مكافحــة الجرائم الاقتصادية إلا أننا نتفق مع توصيات المؤتمر الدولي السابع لقانون العقوبات بميلانو سنة ١٩٥٧ التي تتضمن التوسع في أشكال المساهمة الجنائــية وإمكــان تطبيق الجزاءات الجنائية على الأشخاص المعنوية وذلك نظرًا لخطورة الجرائم الاقتصادية وما تلحقه من ضرر بالاقتصاد القومي كما أنــنا نرى ضرورة التغلب على الصعوبات التي تقف ضد تطبيق الجزاءات علــى مرتكبــي الجــريمة الاقتصادية وخاصة مجرمي الياقة البيضاء الذين

---

(١) محمــود محمــود مصطفى، الجرائم المهنية للجرائم الاقتصادية، الحلقة العربية الادا للدفع الاجتماعي، ص١٢٤-١٢٥

يســتغلون نفوذهــم وســيطرتهم من أجل عدم تطبيق هذه الجزاءات الجنائية عليهم بل تغيير القوانين التي تجرم أفعالهم(١).

رابعـاً:جـرائم ذوى الـياقات البيضـاء: جرائم شركات توظيف الأموال نموذجاً *

اهتمت النظريات المحافظة بتفسير السلوك الإجرامى بأنه نتاج طبيعى لحالة عدم الالتزام بالمعايير والإنحراف عن القواعد والمعايير المتفق عليها.

ولذلـك جـاء تفسـير السلوك الإجرامى فى إطار مفهومات مثل القيم والثقافة والمعايير والأنومى وتجنب هذا الاتجاه المحافظ فى تفسيره للجريمة مفهومـات مثل الصراع الطبقى والاستغلال ولم ينظر إلى السلوك الإجرامى فى ضوء التناقضات العدائية فى أسلوب الإنتاج والتوزيع الرأسمالى ، ولذلك قامـت التفسيرات الراديكالية بربط الظاهرة الإجرامية بالظروف الاجتماعية

---

(١) علـي محمـود وهـبة، الجـرائم الاقتصادية، مطابع مركز التدريب المهني لشرطة القاهرة، ١٩٧٣، ص١٢.

لمـزيد من التفاصيل حول الصعوبات التي تتعلق بتطبيق الجزاءات الجنائية على مرتكبي الجريمة الاقتصادية من مجرمى الياقة البيضاء يمكن الرجوع إلى

-Sanford H. Hdish ، Encyclopedia of Crime ,OP Cit , P676 .

* هذا الفصل ملخص لأطروحة الدكتوراه التى قام بها الباحث.

انظـر أحمـد أنور، الأبعاد الاجتماعية لظاهرة شركات توظيف الأموال فى مصر ، دراسة فى الجريمة الاقتصادية وجرائم الخاصة ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، قسم الاجتماع – جامعة عين شمس ، ١٩٩٩.

والاقتصـــادية المرتــبطة بالنظام الرأسمالى، والكشف عن المضمون الطبقى للقـــانون ، وكـيف يضــفى القانون الطابع الشرعى وبصورة صريحة على الـــتفاوت بيـــن البشر وحماية الملكية الخاصة وفرض عقوبات على المساس بهــذه الملكية أو الاعتداء عليها ، وكذلك أظهر الاتجاه الراديكالى أن القانون هـــو أداة بيد الطبقات الحاكمة تحدد مضمونة وتوجد غايته فهو أداة للإكراه والســيطرة واستمرار العلاقات الاستغلالية الرأسمالية. فالمساواة أمام القانون هـــى مســـاواة شــكلية فقط ولذلك فإن الفقراء هم ضحايا القانون والأجهزة المطــبقة للقـــانون لم تنشأ لحماية مصالح المجتمع ككل بل لمصلحة الطبقة المســيطرة (فالفقراء هم أكثر عرضة للاعتقال وأن اعتقلوا فهم أكثر عرضة للمحاكمة وإن حكم عليهم فهم أكثر تعرضاً للبقاء فى السجن لفترة أطول) وقد رأى ســذر لانــد أن ما يستحق الاهتمام والدراسة هى الجرائم التى يقوم بها أفــراد الطــبقة العليا حيث إنها الأكثر خطورة وضرراً ورغم ذلك لا يطبق على هؤلاء المجرمين أية جزاءات بل إنها قد لا تعتبر جرائم على الإطلاق ، وقـــد قـــام ســـذرلاند بتحديد طبيعة هذه الجرائم وانماطها ودرجة خطورتها وأســـاليب العقاب فيها وكذلك قام بتحديد السياق الاجتماعى الذى تتم فيه هذه الجـــرائم مثل انتشار الفساد وتواطؤ الصفوة السياسية والتشريعية والقضائية مع مجرمى الخاصة. وقد تم تحديد طبيعة وسمات جرائم الخاصة على النحو التالى :

* جـــرائم الخاصة يرتكبها أفراد الطبقة الاقتصادية العليا فى المجتمع الذين يشـــغلون مكانـــة اجتماعية مرموقة ولهم نفوذ مالى كبير ولذلك لا يندرج تحت جرائم الخاصة أحد من أفراد الطبقة الاقتصادية الدنيا.

* ترتكب الطبقة العليا جرائمها فى إطار أنشطتها الوظيفية Occupational Activities كالجـرائم الـتى يرتكـبها رجال الأعمال فى سياق النشاط الاقتصادى.
* جرائم الياقات البيضاء تتم بشكل معقد وبارع وبسرية تامة وتغطية محكمة وهـذا يؤثر فى جمع القرائن والأدلة ويصبح الأمر عسيراً جداً أن نعرف مـن تورطوا فى هذا السلوك موضوع الجريمة ، ولذا يصعب معرفة ما الـذى ارتكـبوه بالضبط من مخالفات قانونية أو حتى إذا ما كانت هناك جريمة أصلاً.
* جـرائم الـياقات البيضاء معقدة نظراً لتعقد الأنشطة وتعدد المؤسسات أو الأفـراد المشـاركين فى الجريمة كما أنها قد تتم غالباً مع مجموعة من الأنشطة المشروعة ولذلك لا يمكن كشفها أو فهمها إلا بواسطة خبراء فى المهن والوظائف التى تحدث بها تلك الجرائم.
* جـرائم الـياقات البيضاء غير مباشرة ومجهولة وغير شخصية فلا يمكن الـتحقق من شخص معين ولذلك فإن مرتكبى جرائم الخاصة لا يشعرون بحـنق المجنى عليهم بعكس الجرائم التقليدية (كالسرقة والقتل والأعتداء) حيـث يعرف شخصية الجانى بصفة قاطعة وتلقى إدانة فورية ويكاد يتفق الـرأى العـام علـى اسـتهجانها بينما من الصعب أن يتفق الجمهور أو يستشـعر خطورة جرائم مثل الاحتكار والمضارات بل إن الجمهور قد لا يعتبرها جريمة أصلاً.
* مجرمو الخاصة يظهرون احترامهم العلنى للقانون وأنهم ملتزمون بالقانون علانية ولكنهم يخرقون القانون بشكل غير علنى كما أن مجرمى الخاصة

لا يعتـــبرون أنفســـهم (مجرميـــن) بل إنهم يعجبون بمن يخرق القوانين المـــنظمة لأنشـــطتهم ويصـــفونه بأنه (ماهر) فى المعاملات المالية غير المشروعة وفى التحايل على القانون.

كمـــا يسود بين رجال الأعمال مفهوم عن انعدام الجريمة فى المخالف ويعملـــن على خلق أطر منطقية ومقنعة لمخالفة القانون ومن ثم إباحة مخالفة القانون على نطاق واسع بين رجال الأعمال.

* يقابل قوة مجرمى الياقات البيضاء ضعف ضحاياهم فضحايا جرائم الياقات البيضـــاء غـــير منظميـــن عاجزين عن حماية أنفسهم ويندر وجودهم فى موقـــف القادر على محاربة هذه الشركات لأنهم يفتقدون وجود المعلومات عن هذه الجرائم. فمثلاً حاملو الأسهم نادراً ما يعرفون الإجراءات المعقدة للشـــركة ولا يســـتطيعون مثلاً حضور الاجتماعات السنوية للشركة ولا يعرفون إلا قدراً ضئيلاً من المعلومات الخاصة بسياسة الشركة أو الوضع المـــالى لهـــا وحتى لو شك حاملوا الاسهم فى سلوك غير قانونى للشركة فانهم عاجزون عن فعل أى شئ.
* تعتمد جرائم الياقات البيضاء على الشكل المؤسسى أى وجودها على شكل شـــركات تجارية متعددة لكى تتمكن من خرق القوانين وإخفاء المسئولية وتزيد من فرصة وجود التبريرات لتلك التصرفات الخاطئة.
* تطـــبق الجزاءات المدنيه غالباً فى جرائم الخاصة والتى تكون على شكل (تحذيرات – مطالبة بالتعويض – التوقف عن ارتكاب المخالفات – فقدان رخصـــة) وغـــيرها بيـــنما تطبق الجزاءات الجنائية على جرائم الطبقات الدنيا. وذلك حتى تزيل عن مرتكبى الياقات البيضاء (وصمة الجريمة).

* نظراً لأن القائمين على نظام العدالة الجنائية ينتمون إلى الطبقة العليا التى ينــتمى إلــيها رجال الأعمال الذين يقومون بخرق القانون لذلك لا يتقبل القضاة والمشرعون فكرة أن مخالفات رجال الأعمال تشكل جرائم أو أنهم مجرمون.
* تقوم وسائل الإعلام بالتغطية على جرائم الخاصة بالتستر على هذه الجرائم وعدم نشرها بل إنها قد تقوم بحملات للدعاية والإعلان عن هذه الشركات للحفــاظ على سمعتها أمام الجمهور وذلك نظير ما يقدمه مجرمى الخاصة مــن رشاوى ، وقد تكون هذه المؤسسات الصحفية يمتلكها رجال الأعمال الذين يخرقون القانون.
* يقــوم مجرمو الخاصة برشوة عدد كبير من كبار الموظفين وكذلك يتورط قضــاة ورجال شرطة ووزراء فى التواطؤ أو الترتيب لهذه الجرائم نظير مــبالغ ضــخمة مــن المال أو تعيينهم فى هذه الشركات بعد انتهاء مدة خدمــتهم أو مقــابل تخصيص مبالغ من المال للحملات الانتخابية وتأييد أولئك الذين أسبغوا عليهم الحماية.
* تــتخذ جرائم الخاصة أشكالاً متعددة منها جرائم النصب والاحتيال وخيانة الأمانة أو خيانة الثقة وقد يتجلى ذلك فى استخدام طرق عديدة لجمع المال عــن طريق الاحتيال والتحايل والتلاعب فى بيع الأوراق المالية وتجارة العملة والسمسرة وممارسة الخداع والغش للعملاء بإصدار أو بيع سندات غير صالحة أو مزورة. ولا تقتصر جرائم الياقات البيضاء على التلاعب فــى مزاولة العمليات المالية بل إنها تشمل أيضاً احتكار الأسواق وانتهاك قوانيــن مكافحــة الاحتكار واتفاق رجال الأعمال فيما بينهم على احتكار

السوق واقتسام الأرباح وكذلك تقوم بالمضاربات غير المشروعة وممارسة التهرب الضريبي بإنشاء شركات صورية أو وهمية بغرض التهرب من الضرائب وكذلك تقديم إقرارات كاذبة عن الملكية والدخل وتقديم بيانات مضللة عن الأرباح وتضليل الجمهور بإعلانات خادعة ومبالغ فيها.

وأشار سذرلاند إلى أن مجرمى الخاصة لديهم قدرة على الإفلات من العقاب أو قد تخفف عليهم العقوبات بحيث لا تتناسب مع حجم وخطورة الجرائم التى يرتكبونها وقد يتعرضون لجزاءات مدنية ، وكذلك أشار سذرلاند إلى أن هناك تواطؤ بين القائمين على العدالة وبين مجرمى الخاصة نظراً لانتماءاتهم الطبقية المشتركة ومصالحهم المشتركة بالإضافة إلى أن الصفوة السياسية الحاكمة تسبغ الحماية على مجرمى الخاصة عندما يخرقون القانون وتمنحهم العديد من الامتيازات لتسهيل ممارسة جرائمهم.

وقد أشار كلينارد إلى أن جرائم الخاصة تتم عن طريق الشركات أو ما أطلق عليها (جرائم الشركات) أى ترتكب عبر أشكال مؤسسية فهى تتخذ شكل شركات تجارية متحدة أو ما يطلق عليها الشركات متعددة الجنسية أو متعدية الجنسية لكى تتمكن من خرق القوانين وسهولة إخفاء المسئولية.

وطبقاً لهذه التفسيرات فإن جرائم الخاصة جرائم منظمة يتدخل فيها أطراف كثيرون وتتم فى إطار مؤسسى أو تتم عبر مستويات تنظيمية مختلفة وإستناداً إلى قوى محلية وعالمية وقد أطلق عليها جرائم الياقات البيضاء الدولية Ineternational White Collar Crime وهى التى تتم عن طريق الشركات متعددة الجنسية حيث إن هذه الشركات تقوم فى ظل العولمة بما

يسمى (بالجرائم المعولمة) أو (الجرائم العابرة للقوميات) أو (جرائم الشركات المـتعددة الجنسية) حيث إن هذه الشركات تقوم بممارسة الجريمة على نطاق دولـــى ولذلـــك ظهرت جرائم غسيل الأموال القذرة وشبكات الدعارة الدولية وتجــارة الســلاح والمخدرات وتهريب الأموال وجرائم الائتمان المصرفى والمضــاربات غــير المشــروعة والاحــتكارات وانــتهاك النظم الضريبية والجمركــية وخــرق الاتفاقــات التجارية والتلاعب فى سوق المال الدولية والتلاعــب بالأســعار واستغلال العمال واستنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة ومخالفة حقوق الإنسان.

وقــد ارتبط ظهور جرائم شركات توظيف الأموال فى مصر بالإفراط فــى تراكم رأس المال النقدى على حساب رأس المال المنتج، وتحول النقود إلـــى سلعة قائمة بذاتها لها أسواقها الخاصة التى يجرى التعامل معها بصورة منفصلة عن النشاط الاقتصادى التى تولدت عنه.

وقــد كانــت جرائم شركات توظيف الأموال فى مصر تجسيداً حقيقاً لجرائم الياقات البيضاء أو جرائم الخاصة فقد قامت بالتلاعب المالى والنصب والاحتــيال، وخالفت القوانين التى تنظم عملها ومارست مخالفاتها فى سرية تامــة وبــبراعة فائقة حتى استمرت سنوات عديدة فى ممارسة هذه الجرائم وخداع الجمهور دون أن يكشفها أحد، ولما افتضح أمرها وتم كشف جرائمها لــم يصــدق المودعــون أنهم تعرضوا لعملية نصب وخداع بل دافعوا عن أصــحاب هــذه الشــركات علـــى أساس أنهم ليسوا مجرمين حيث إن هذه الشــركات كانــت تدفــع لهم الأرباح والفوائد بصورة منتظمة ، ولم يدرك الموعودن أبعاد عملية النصب التى تعرضوا لها.

وقــد استفحلت هذه الشركات وتضخمت حتى ان الإحصائيات المعلنة فــى الصحف أظهرت أن عدد الشركات التى كانت تعمل فى مجال توظيف الأمــوال ١٠٤ شــركة بلغت حجم إيداعات المواطنين لديها أربعة مليارات وخمســمائة ملــيون جنية مصرى، وبلغ عدد المودعين (٥١٢,٨١٨) . وقد عجزت الحكومة عن استرداد ٤,٥ مليار جنية قيمة الودائع فخسر المودعون لــيس فقــط أصــل قيمة الودائع وإنما كذلك ٣,٥ مليار جنية قيمة فوائد هذه الأمــوال فى خمس سنوات ، أى أن الاقتصاد المصرى تعرض لنزيف يصل إلى ٨ مليارات جنية.

وبعــد أن جــرى تبديد المدخرات وتهريب للأموال وممارسة أنشطة الاحــتكار والمضاربة أصدرت الحكومة القانون ١٤٦/١٩٨٨ والذى تضمن عدة أحكام بدءاً من حظر تجميع الأموال بغير ترخيص وتوافر شروط معينة وفحــص المراكز المالية والإبلاغ عن الأموال ومنح مهلة لتوفيق الأوضاع، ورغم إجراءات توفيق الأوضاع فإن المودعين لم يحصلوا على حقوقهم لأن هــذه الشركات تعانى من نقص فى السيولة المالية ولذلك فقد تعمدت وقف أو تأخــير صــرف الصــكوك الــتى أعلنت عنها بموافقة الهيئة ، وقد سمحت الحكومــة لبعض الشركات ببيع أصولها إصدار صكوك جديدة لتمويل العجز فــى هذا الشركات كما سمحت لبعض الشركات بالرد العينى وبعد ذلك لجأت الحكومة إلى تحويل بعض أصحاب الشركات إلى المدعى العام الاشتراكى أو للنــيابة العامــة التى قامت بالتحفظ على أموالهم وممتلكاتهم والحكم بالسجن والغرامة طبقاً لأحكام القانون ١٤٦/١٩٨٨ وقد قرر رئيس هيئة سوق المال فــى مؤتمــر صحفى بتاريخ ١٠/١١/١٩٨٨ (بأن هيئة سوق المال لم يكن

معروفاً لديها عدد الشركات والأشخاص الذين يزاولون هذا النشاط ولا حجم مـا تلقـوه مـن أمـوال ونوعها وعددها المودعين بكل منها ولا مجالات اسـتثمارها فقـد فوجئت هيئة سوق المال بعد صدور القانون ١٤٦/١٩٨٨ بشركات لم تسمع عنها أو عن اسمها كانت تعمل فى الخفاء وقد كشف عنها المودعـون الذين تعرضوا لمخاطر ضياع أموالهم فى هذه الشركات فلجأوا إلى هيئة سوق المال يطلبون منها الحماية.

ولا شـك أن نمـو جـرائم شركات توظيف الأموال يرتبط بالتغيرات الاقتصـادية والاجتماعـية الـتى طرأت على الاقتصاد المصرى منذ حقبة السبعينات حيث أصبح الاقتصاد المصرى مرتعاً خصيباً لرأس المال الطفيلى الـذى يقـوم على السلب والنهب وكانت جميع التشريعات التى صدرت فى السبعينات تضفى الشرعية على المعاملات الطفيلية غير المشروعة فظهرت جـرائم النصـب والسـرقة والتهريب والسوق السوداء وغيرها. فقد أصاب التغير العميق وظيفة الدولة الاقتصادية والاجتماعية فبعد أن كانت الدولة فى الستينات الأداة الرئيسية لتعبئة الفائض الاقتصادى وعنصر أساسياً فى عملية الإنـتاج الاجتماعى (أى فى عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستقلة) أصـبحت أداة رأس المال الدولى والمحلى فى استنزاف الفائض الاقتصادى وفـى تـبديده بـل وفى نهب أصول المجتمع الإنتاجية ذاتها وتبديدها ، لقد تحولت الدولة إلى سوق متنامية لسلع الاستهلاك بل أصبحت وسيطاً مالياً بين رأس المـال المحلـى ورأس المال الدولى بما تعقده من قروض ضخمة مع المؤسسـات المالـية والدولـية ووجـدت الدولة المصرية نفسها تعيش على القـروض الأجنبـية ، ولإجـراء هـذا التحويل كان لابد من تحطيم القيود

التشـــريعية والهـــياكل المؤسسية التى تعوق حركة رأس المال الأجنبى، وقد اتخذت الدولة العديد من الإجراءات تمثلت فيما يلى:

* تحجـــيم تدخل الدولة فى النشاط الاقتصادى وتوفير حوافز لقطاع الأعمال الخـــاص والمحلى والاجنبى وذلك بمنح التسهيلات الائتمانية والضرائبية من أجل تعظيم أرباحهم ودخولهم وثرواتهم.

* الاعـــتماد علـــى دخول نقدية يتوقف أغلبها على ظروف لا يسيطر عليها المجـــتمع المصـــرى إذ توجـــد فى خارجة فى إطار الاقتصاد الرأسمالى الدولى بقواه المسيطرة كالبترول والسياحة وعوائد قناة السويس وتحويلات المصريين العاملين بالخارج.

* نقـــل ملكية مشروعات ومؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص أو ما يســـمى بالخصخصـــة Privitisation وقد تمخض عن هذا إعادة وتوزيع الثروة لصالح البرجوزاية بعد تمكنها من الاستيلاء على ملكية أصول هذه الشركات والمؤسسات وإدارتها على أساس قواعد السوق.

* تكســـير أى قـــيود مؤسسية أو قانونية أو إجرائية مفروضة على الأثمان المحلـــية والعالمـــية وتشـــجيع الاندمـــاج فى الاقتصاد العالمى من خلال التصدير بإزالة العوائق أمام التجارة الدولية.

* إحـــداث تغيـــيرات عميقة فى هيكل ووظيفة الجهاز المصرفى وذلك عن طـــريق تصفية احتكار الدولة للنشاط المصرفى ، وفقدت الدولة سيطرتها المركـــزية علـــى الفـــائض الاقتصادى فى صورتها النقدية (راس المال الـــنقدى) وألغيت الرقابة على عمليات النقد الأجنبى وعادت السوق النقدية

المحلــية جــزءاً لا يــتجزأ من السوق النقدية العالمية تابعة لها خاضعة لقوانينها واحتياجاتها ومن ثم لتقلباتها.

كمــا ســمح لــرأس المال الخاص المصرى والأجنبى بإنشاء البنوك الــتجارية والتصــريح للبنوك الأجنبية بفتح فروع لها فى مصر . وتوسعت الدولة فى تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية للقطاع الخاص الرأسمالى وتم منح التسهيلات بدون ضمانات وتورطت فى تمويل مافيا السوق السوداء للنقد الأجنبى.

وقــد مهــدت قوانين الانفتاح لظهور جرائم شركات توظيف الأموال بموجــب القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن استثمار المال العربى والاجنبى وتعديلاتــه بالقــانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧ تم تصفية احتكار الدولة للنشاط المصــرفى بإلغــاء وتمصير البنوك أى إنهاء سيطرة الدولة المركزية على مــوارد المجتمع النقدية، ونحى البنك المركزى عن ممارسة دورة فى توجيه سياســة الائــتمان ليصبح مجرد مجمع للنقد الأجنبى ومصرفاً للحكومة، كما ترتــب على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بشأن النقد الأجنبى الذى أقر حق أى شــخص قــانونى فى الاحتفاظ بالنقد الأجنبى الذى يحصل عليه من أى مصــدر ، وقد فتح الباب للسوق السوداء فى العملة الأجنبية والمضاربة على ســعر الجنــية المصرى وبذلك أصبح للسوق السوداء لواء القيادة فى تحديد ســعر صرف الجنية وأصبحت القناة الرئيسية لتمويل الاستيراد بدون تحويل عملة وقد ترتب على ذلك نمو قطاع (سوق المال غير الرسمى) وتدفقت إليه كمــية مــن الأمــوال الســوداء . وقد تم السيطرة على الجانب الأعظم من مدخرات المصريين فى الخارج التى قلما صبت فى قنوات الجهاز المصرفى

وتـــم شراؤها بواسطة تجار العملة نتيجة (سعر الصرف) المتميز الذى كان يتم التعاقد على أساسه.

وانطوى نشاط تجار العملة منذ منتصف السبعينات على أنشطة ضمنية لتوظـــيف الأموال ففى أحوال كثيرة كانت عمليات تحويل وتغيير العملة تتم لأجـــل معيـــن، وأن ســـعر الصـــرف (المتميز) الذى كانت تتم على أساسه الـــتعاقدات إنمـــا يمـــثل خليطاً من (سعر الصرف)، (سعر الفائدة) أى عائد الاتجـــار فـــى تلـــك الأموال ، ولهذا لم يكن مستغرباً أن يتحول بعض كبار (تجاره العملة) تدريجياً لكى تصبح (أنشطة توظيف أموال).

وقـــد كان أصحاب شركات توظيف الأموال أبناء شرعيين للرأسمالية الطفيلـــية فقـــد بـــدءوا بتجارة العملة وأعمال السمسرة وكونوا ثرواتهم من الأنشـــطة غـــير المشـــروعة والمجـــرمة. وقد أثبتت التحقيقات أن أصحاب الشركات هم مجموعة من المحتالين والمغامرين والنصابين فلهم تاريخ حافل فـــى مجـــال تجارة العملة والنصب والاحتيال وإصدار شيكات بدون رصيد وتهريب المخدرات، فهم محترفو جريمة، استطاعوا بفضل الجريمة أن يشقوا طريقهم إلى دنيا المال والأعمال ليفرضوا بعد ذلك وجودهم ، أى أن نشاطهم لا يقتصـــر علـــى النشـــاط الرأسمالى بل يشمل النشاط الإجرامى وقد أثبت أصحاب شركات توظيف الأموال أنهم نموذج نقى للرأسمالية الطفيلية فهى لا تسعى إلى صنع التراكم الرأسمالى من خلال الإنتاج الحقيقى المنتج والمثمر، فهـــى رأســـمالية ربوية تتعامل بالنقود وهدفها هو أن تربو هذه النقود سريعاً ولذلـــك دعمـــت الطـــابع الربوى فى الاقتصاد القومى بالاشتغال بالوساطة

والتهريب والسوق السوداء فالمهم هو تحقيق الكسب بكافة الوسائل مشروعة وغير مشروعة.

وأثبتت أنها رأسمالية مبددة للفوائض لا تميل إلى الاستثمار الإنتاجى وتعزف عن إغراق أموال فى استثمارات ثابتة تحرمها من اقتناص فرص الربح السريع ولذا فهى لا تسلك مسلك الرأسمالية العادية المعروفة تاريخياً بالاقتصاد فى الإنفاق والاستثمار فى تطوير قوى الإنتاج.

وقد جسدت شركات توظيف الأموال التحالف بين الأصولية الدينية والرأسمالية الطفيلية ، فقد شهدت نشأة شركات توظيف الأموال قيام التيار السلفى بشن حملة على البنوك والمصارف التجارية والدعوة إلى تحريم التعامل معها بوصفها بنوك (ربوية) تتعامل بالفائدة التى حرمها الله . كما شهدت هذه الفترة ميلاد البنوك الإسلامية وازدهارها وأعلنت قيام معاملاتها على أساس الشريعة الإسلامية فهى بنوك لا تتعامل بالفائدة لا أخذاً ولا عطاءاً وأكدت شركات توظيف الأموال أنها تعمل وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية وخاصة فكرة إشراك المسلمين فى توظيف أموالهم فى مجالات المضاربة بالمفهوم الإسلامى وغيرها مع تحمل الربح والخسارة مناصفة. وقد لعبت هذه الشركات على أوتار المشاعر الدينية للمصرين وكانت هذه الشعارات هى المظلة التى نمت وتضخمت فى حمايتها تلك الشركات لدرجة أصبحت معها هى البديل عن البنوك الوطنية، وقد ألحقت هذه الشركات باسمها صفه (الإسلامية) وأخذت أسماء تمثل رموز عقائدية (الريان – الهدى) وتوجهت إلى الناس بآيات من القرآن ، كما اهتمت بالأنشطة التى

تحمـل طابعـاً إسلامياً مثل فتح مدارس وحضانات إسلامية ودار لطبع كتب التراث.

كمـا اسـتخدموا شخصيات بارزة فى مجال الدعوة الإسلامية لإعطاء غطاء فقهى لمعاملاتهم وممارساتهم.

بل قامت هذه الشركات من أجل ممارسة جرائمها برشوة كبار موظفى الدولـة من وزراء ومحافظين وضباط وصحفيين ، وظهر ما يسمى بكشوف البركة التى شملت أسماء المنتفعين والمتربحين بأشكال مقنعة بقروض حسنة وعمـولات نقديـة. كمـا قامت بتعيين بعض كبار موظفى الدولة للعمل فى شركاتهم بعد الحصول على إجازة مفتوحة من وظائفهم الأصلية.

وقد ساهمت شركات توظيف الأموال فى ترييع المجتمع المصرى أى تـزايد أعـداد الأفراد الذين يتعيشون على ريع الإيداعات لدى تلك الشركات دون جهـد أو عطـاء، وهكذا تم خلق (المواطن المتربع) الذى يهجر العمل المنـتج ليرتكـن إلـى ذلـك الدخـل الريعى الذى يهبط عليه دون مجهود. والخطـورة أن معظـم الدخل الريعى ذهب لأغراض الاستهلاك ، فقد كان اقـتطاع الجانـب الأكـبر من السلف الموزعة على ذمة الأرباح من أصل الودائـع والايداعـات بحجـة أنها سلف صرفت على (ذمة أرباح لم تحقق) وبحسـبة بسـيطة يمكن القول أن نحو ثلث قيمة الودائع لدى تلك الشركات سـوف يتم خصمها تحت هذا البند، وبالتالى يكون المودعون قد (أكلوا) نحو ثلـث رأسـمالهم أو تـبددت ثلث مدخراتهم النقدية التى انفقت فى مجالات استهلاكية فى ظل الوهم السائد بأنهم يستهلكون أرباحاً خالصة وليس اقتطاعاً من رؤوس أموالهم ومدخراتهم.

كمـــا اتبعـــت شـــركات توظيف الأموال أسلوباً هو من صميم أساليب الرأســمالية المعاصرة وهو أسلوب تحويل الأصول العينية إلى أصول مالية والاشـــتغال بها فى عالم المضاربة، وقد ساهم ذلك فى خلق مناخ استثمارى وهمـــى يفضى إلى تثبيط همم المستثمرين الجادين وبالفعل قام بعض صغار المنتجين وأصحاب المشروعات بالانسحاب من الأسواق وباعوا مشروعاتهم وأودعـــوا ثمـــنها لدى هذه الشركات ، فقد قام بعضهم بتصفية أصول حقيقية مثل الأراضى الزراعية والورش وتحويلها إلى صكوك مالية (أصول ورقية) لدى شركات توظيف الأموال.

وقـــد كانـــت الأنشـــطة التجارية هى الأنشطة المفضلة لدى أصحاب الشـــركات لتحقـــيق اعلـــى معدلات للربح، والصناعة ليست مجالاً مفضلاً لاســـتثماراتهم فهى من وجهة نظرهم لا تحقق عائداً معقولاً حيث إن عائدها يـــتراوح بيـــن ١٠% ، ٢٠% بالإضـــافة إلى أنهم يرون أن التصنيع ليس مســـئوليتهم كقطـــاع خاص ، ولذلك تشذ استثماراتهم عن النمط الاستثمارى الذى ساد البلاد منذ بدء الانفتاح فقد كانت مشروعات استهلاكية وخدمية مثل قطـــاع السياحية والاستثمار العقارى ومشرعات غذائية ، وهذه المشروعات الاســـتهلاكية والخدمية تخدم فئات وطبقات معينة وهى الطبقات القادرة على ثمـــن شـــراء هـــذه الخدمات أو السلع الاستهلاكية ، كما أنها مارست البيع بالتقسيط مما أدى إلى توسيع سوق الاستهلاك.

وقد كانت أنماط التوظيف لدى هذه الشركات تؤدى تدريجياً إلى تدويل المدخـــرات وربطهـــا تدريجياً بأسواق المال فى الخارج ، وظاهره التدويل ترتـــبط بآليات الأسواق المالية الدولية القائمة على تجريف مدخراتنا لإفراغ

الأســس الموضــوعية لتمويل عمليات التراكم الداخلى والنمو الذاتى. وهكذا نجــد أن مدخــرات المصــريين يجــرى تجريفها وإعادة تدويرها بمليارات الدولارات بينما تقوم مصر بالاقتراض من أسواق المال العالمية لكميات من الأمــوال تعــادل تقريــباً الأمــوال الخارجة منها المملوكة أصلاً لأفرادها وشــركاتها وهكــذا تكــتمل الدائرة الخبيثة ويعاد تدوير الأموال إلى البلدان الأصلية (بلدان المنشأ) بأسوأ الشروط المالية وأكثرها ابتزازاً.

وهكذا قامت شركات توظيف الأموال بدور الوسيط بين كتلة المدخرين وبيــن أسواق المال العالمية والأسواق الخليجية وهذه المدخرات يعاد تدويلها مــن خــلال تلــك الأســواق فــى المضاربات والبورصات العالمية وشبكة المصارف الدولية ، أى إنها جزء من شبكة مالية تهدف إلى تدويل المدخرات وضخها فى السوق العالمية، وتدويل المدخرات يحرم البلاد من موارد العملة الأجنبية.

وممــا سبق يتضح لنا أن الظروف كانت مهيئة تماماً لشركات توظيف الأموال لممارسة جرائمها والتى كانت بحق نموذجاً لجرائم الخاصة من حيث الانتماءات الطبقية لأصحاب شركات توظيف الأموال وكذلك من حيث طبيعة الجرائم الاقتصادية التى تم ارتكابها.

ويمكن تحديد طبيعة هذه الجرائم على النحو التالى:

* أنهــا قضــايا نصــب واحتيال لأنها استيلاء على أموال بطريقة الاحتيال بالإيهــام بوجود مشروعات كاذبة وهى إحدى صور النصب الواردة فى القــانون الجنائى. فقد قام أصحاب الشركات بالاستيلاء على الأموال عن

طــريق النصــب وذلك باللجوء إلى الخداع والحيل لحمل المودعين على تسليم المال إليهم طواعية واختياراً.

وقد صدرت عن أصحاب الشركات ادعاءات كاذبة واقتران ذلك بمظاهر خارجية مثل (توظيف المظاهر الدينية) كان من شأنها أن تدفع المودعين إلى تصديقهم والتردد عليهم وإيداع الأموال لديهم.

وقد اتخذ إيهام المودعين عدة صور من أهمها:

** الإيهــام بوجود مشروعات كاذبة أو إنشاء شركات صورية أو وهمية كإعلان عن فتح فروع أخرى لشركات أو الإندماج بين الشركات.

** الايهــام بوجــود أربــاح مرتفعة ونشر ميزانية كاذبة وتقديم بيانات مضللة من أجل الحصول على أموال المودعين.

** الإيهــام بــرفع الفوائد للمودعين وأن هذه الفوائد نتاج أرباح حقيقية وليست من اصل رأسمالهم.

* كما أن جرائم شركات توظيف الأموال تم تكييفها على أنها خيانة أمانة إذا ثبت أن هذه الشركات كانت مجرد وكيل عن هؤلاء المودعين فى استثمار هذه الأموال، وقد امتنع أصحاب الشركات عن رد الشئ المسلم إليهم على سبيل الأمانة بنية تملكه أو التصرف فيه تصرف المالك فى ملكيته. أى أن أصحاب الشركات خانوا الثقة التى أودعها فيهم المودعون، وبددوا أموال المودعين التى سلمت إليهم على وجه الوديعة بقصد توظيفها.

* خالفت هذه الشركات قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ حيث إن هــذه الشــركات قامــت بقبول إيداعات وفتح حسابات جارية وتوزيع أربــاح شهرية كل ثلاثة شهور وكل سنة وجميع هذه الأعمال من صميم

أعمـــال البـــنوك وذلك دون الحصول على ترخيص من البنك المركزى المصرى.

* مخالفة أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦ الخاص بتنظيم دعوة الجمهور للاكتـــتاب العام حيث أن القانون يلزم الشركات التى تعمل فى مجال تلقى الأموال الحصول على ترخيص من وزارة الاقتصاد لتلقى الأموال.
* قامت شركات توظيف الأموال بالتعامل بالنقد الأجنبى حيث يقوم أصحاب الشـــركات بقـــبول ودائع من المصريين العاملين بالخارج والداخل بالنقد الأجنبى على خلاف الشروط والأوضاع المقررة فى القانون بالإضافة إلى تعاملهم فى النقد الأجنبى بالمخالفة لأحكام القانون.
* لم يرسل أصحاب الشركات اخطارات قانونية لسوق المال متضمنة المبالغ الـــتى تلقوهـــا بـــالعملات المختلفة قبل العمل بالقانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ ومجـــالات استثمارها وقائمة المركز المالى وتقريراً عنه معتمداً من اثنين محاسبين قانونين بمعرفة الجهاز المركزى للمحاسبات. والامتناع عن رد المـــبالغ المستحقة لأصحابها وعدم إعداد برنامج زمنى لرد الأموال التى تلقوها قبل تاريخ العمل بالقانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨.
* مخالفـــة أحكـــام القانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ فهو يجرم أى دعوة للجمهور للاكتتاب العام أو جمع الودائع بأى صورة أو تحت ستار أى مسمى.
* أبرمـــت عقود مبدئية مع المواطنين تسمى عقود توكيل أو عقود مشاركة يقوم فيها المودع بوضع مدخراته لدى الشركة دون تحديد مجالات العمل ودون معـــرفة الأنشطة التى تمارسها الشركة وهل تدخل فى باب الأمان وضمان الربح وعنصر المخاطرة محدد أم لا . بل وتشترط الشركة على

المـــودع عـــدم اللجوء إلى القضاء لفض المنازعات المحتمل نشوبها مع الشركة وإنما يتم حلها (ودياً) بينهما.

بل إنه فى حالة التصفية أو الإفلاس لا يحق للمودعين استرداد ودائعهم لأن الأموال التى جمعتها هذه الشركة مسجلة بأسماء أصحاب هذه الشركات.

وكانـــت العقود التى تقدمها الشركات للمودعين والتى تسمى عقود وكالة هى بمثابة (عقد إذعان) ترتب عليها واجبات عديدة ولا تضمن لهم حقوق بما فى ذلك حق الحصول على أرباح منتظمة أو حق استرداد أموالهم كاملة فلا حق للمـــودع فـــى أى شئ بينما من حق صاحب الشركة كل شئ ، فقد تضمنت شروطاً مجحفة للغاية بحقوق المودعين.

* حقوق المودعين لم تكن واضحة فلم يكن لدى المودع أى أسهم أو سندات تتيح لهم إثبات حقوقهم لدى هذه الشركات ولذلك فإن أموال هذه الشركات تؤول للورثة فى حال وفاة صاحب الشركة وليس لأصحاب الودائع.

* عـــدم وضـــوح الطبيعة القانونية لمركز المودعين بهذه الشركات فالمودع مقـــرض وليس على خلاف ما كان يعلنه خطأ أصحاب الشركات من أن الإيداعـــات لديهم هى مشاركات. فالمودع فى هذه الشركات لا يشارك فى الإدارة ولا يطلـــع على الدفاتر والميزانيات والمودع ليست لديه نية تحمل الخسارة التى هى جوهر عقد المشاركة.

* اســـتغلت شـــركات توظيف الأموال القانون رقم ٩٧ لسنة١٩٧٦ الخاص بـــتحرير معاملات النقد الأجنبى فى الداخل وحق كل شخص فى الاحتفاظ بالنقد الأجنبى الذى يحصل عليه من أى مصدر وإهدار السيطرة الحكومية علـــى النقد وقام بتسريب أو تهريب بعض أموال المودعين إلى الخارج ،

وقـد تبين من التحقيقات صعوبة استرداد هذه الأموال لأن هذه الحسابات مفتوحة فى البنوك الأجنبية بأسماء شخصية بل إن بعضهم وضع الأموال فـى الخارج بأسماء وأشخاص آخرين يثق فيهم مقابل عمولات معينة أو بأسماء زوجته وأولاده.

كما تبين أن الأموال موجودة فى بنوك عديدة فى الخارج وموزعة فى بلدان مـتعددة ولذلـك فمـن الصعب تحديد حجم هذه الأموال بالإضافة إلى سرية الحسابات فى غالبية البنوك الأجنبية وعدم الإعلان عن أموال العملاء.

* قامـت بتكوين احتكارات فى بعض أسواق السلع الحيوية كاحتكار أسواق الـذرة واللحـوم والسـيارات والمعروف أن التنظيم الاحتكارى للأسواق المدعـوم بالقوة المالية يؤدى إلى طرد صغار المتعاملين وأحكام القبضة الاحـتكارية لشـركات التوظـيف على هذه الأسواق بهدف رفع الأسعار وتعظيم الفائدة وهكذا يتم استغلال جمهرة متزايدة من المستهلكين لحساب جماعة المودعين لدى هذه الشركات ناهيك عن الإضرار التى تعود على الاقتصاد القومى من هذه التنظيمات الاحتكارية.

* انغمست شركات توظيف الأموال فى المضاربات فى الخارج فى كل شئ العمـلات الأجنبية والذهب والمعادن النفيسة والأسهم والسندات والحبوب وقـد خسـروا الكثير من أموال المودعين التى يضاربون بها بسبب هذه المضـاربات ولعبت من خلال المضاربات دوراً مؤثراً فى تدويل الأموال المصـرية وتدويرها. فالأموال والمدخرات المصرية تتسرب إلى الخارج ويخسـرها أصـحاب هـذه الشركات فى البورصات والمضاربات ويعاد

ضخها أو تدويرها إلى مصر مرة أخرى فى شكل قروض بفوائد مرتفعة أو شروط قاسية فتتراكم الديون.

* عدم إعداد ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقرير عن نشاطها، وعـــدم الاحـــتفاظ بالدفاتر والمراسلات والمستندات ، وعدم الالتزام بقيد العمليات المالية التى تقوم بها الشركة يومياً.

* عـــدم إعـــداد قائمـــة مفصـــلة بأســـماء أعضاء مجلس الإدارة وصفاتهم وجنسياتهم.

* الحصول على مبالغ نقدية من الشركة بالمخالفة لأحكام القانون.

* لـــم تلتزم الشركات بنقل أرصدتها الموجودة بالخارج وإيداع ما لديها من أمـــوال نقديـــة بـــالعملات المختلفة وأوراق مالية أجنبية لدى أحد البنوك المعتمدة الخاضعة لإشراف البنك المركزى خلال المدة المقررة.

* الاحتفاظ بأرصدة سابقة للشركة وتحويل إيداع أموال فى بنوك ومؤسسات مالية بالخارج خلال مدة توفيق الأوضاع.

* قام بعض أصحاب الشركات بجريمة إصدار شيك بدون رصيد.

* قـــدم عـــدد كبير من المحاسبين الذين تم تعيينهم بمعرفة جهاز المحاسبات لمـــراجعة شركات توظيف الأموال بلاغات إلى هيئة سوق المال يتهمون فـــيها بعض أصحاب هذه الشركات بالتهرب من سداد الضرائب المستحقة عليها.

* قامت بعض شركات توظيف الأموال برد أموال المودعين عينياً فى شكل بضـــائع أو شـــقق أو سيارات وكانت جميع حالات الرد العينى تثبت بقيم

أســعار مغالى فيها كثيراً واضطر المودعون أو أذعنوا إلى قبولها رغماً عنهم.

ولا شــك أن هــذه الجرائم تؤكد ضرورة تطبيق العقوبات الجنائية على أصحاب شركات توظيف الأموال إلا أن العقوبات كانت فى غالبيتها جزاءات مدنية مثل منع المتهمين من التصرف فى أموالهم العقارية والمنقولة وإدارتها والغــرامة أو الحــرمان مــن مــزاولة مهنة التجارة أو ممارسة النشاط فى الشركات العاملة فى مجال تلقى الأموال لمدة معينة وكذلك بيع بعض أو كل الأموال لسداد الديون، وكانت العقوبات الجنائية فى أضيق الحدود.

يتضــح لــنا مما سبق أن جرائم شركات توظيف الأموال هى أحد إفرازات الدعــوة الفجــة لحــرية الســوق أو فوضى السوق وما ترتب على ذلك من تشــريعات وقوانين والتى كان من شأنها زيادة معدلات الجريمة الاقتصادية بشكل عام وجرائم شركات توظيف الأموال بشكل خاص. ولذلك سوف نضع بعض المقترحات للحد من هذه الجرائم وهى على النحو التالى:

* ضــرورة تقلــيص علاقات التبعية ومقاومة رأس المال المالى الذى يدعم الطــابع الــربوى فى الاقتصاد القومى ويساهم فى نشر الأنشطة الطفيلية كالوســاطة والسمسرة والمضاربة ، كما أنه يساهم فى استنزاف الفائض النقدى.
* إعــادة الــنظر فــى سياسات التكيف الهيكلى وما يرتبط بها من إجراءات الخصخصة وخاصة خصخصة البنوك.

* ضـــرورة ازديـــاد فاعلية دور الدولة فى النشاط الاقتصادى وتزايد دورها الـــرقابى والقانونى، وكذلك ضرورة هيمنة وسيطرة البنك المركزى على موارد المجتمع النقدية.
* إعـــادة الـــنظر فـــى القوانيـــن والتشريعات التى أضفت المشروعية على ممارســـة بعـــض الأنشطة الاقتصادية المجرمة سابقاً، حيث أضفت هذه القوانين المشروعية على تهريب الأموال للخارج وذلك بعد تطبيق قوانين الاستيراد بدون تحويل عملة أو بحجة عقد صفقات مع شركات أجنبية.
* ضرورة تطبيق القوانين التى تمنع الاحتكار والمضاربات غير المشروعة لكى نحد من انتشار الجرائم الاقتصادية.
* محاربـــة الأنشـــطة الطفيلية كالسمسرة والوساطة والعمولات وغيرها من الأنشـــطة الطفيلية التى تساهم فى انتشار الجرائم الاقتصادية وتعمل على نشـــر قـــيم العمل غير المنتج والربح السريع والبحث عن الربح بالوسائل غير المشروعة.
* نشـــر القـــيم الإيجابية التى تدعو إلى العمل المنتج والارتباط بين ما يبذلة الفـــرد مـــن جهـــد ومـــا يحصل عليه من عائد ، حيث إن نجاح شركات توظـــيف الأموال يرتبط بانتشار قيم الاستسهال والبحث عن الربح بدون بذل مجهود وهو ما دعمته الشركات برفع نسبة العائد التى يحصل عليها الفرد مما خلق (المواطن المتربح).
* عـــدم الاقتصار على العقوبات المدنية فى جرائم الخاصة لأنها لا تتناسب مـــع حجـــم وخطـــورة هذا النوع من الجرائم حيث إنها شديدة الإضرار

بالاقتصاد القومي ولذلك يجب تطبيق العقوبات الجنائية لكى نحد من انتشار هذه الجرائم.

* عدم التستر على مجرمى الخاصة ونشر تفاصيل جرائمهم فى وسائل الإعلام المختلفة وكيفية ارتكابهم لهذه الجرائم.
* كشف المتورطين مع مجرمى الخاصة سواء من الصفوة الحاكمة أو من رجال الصحافة والإعلام أو قادة الفكر ورجال الدين أو من القضاة ورجال الشرطة حتى يمكن الحد من هذه الجرائم وفضح المتورطون فيها أمام الرأى العام.
* ضرورة سرعة الفصل فى هذه القضايا ويفضل أن يكون رجال القضاء من المتخصصين وذوى الخبرة بجرائم الخاصة وذلك لكشف جرائمهم والحكم فيها حتى لا يتمكن أحد من الإفلات من العقاب.
* كشف كل الحقائق المتعلقة بجرائم شركات توظيف الأموال وكيف قامت هذه الشركاء بجرائم النصب لكى يعرف المودعون أن أرباح هذه الشركات لم تكن أرباحاً حقيقية ولم تتولد عن نشاط إنتاجى حقيقى ولكنها قامت بتوزيع جانب من أموال العملاء الجدد كأرباح للعملاء القدامى.
* نشر قوائم عن حجم الأموال التى قامت هذه الشركات بتهريبها إلى الخارج وكذلك حجم المضاربات غير المشروعة وحجم الأموال التى خسروها فى هذه المضاربات وكيف تم تبديد أموال المودعين.
* كشف زيف الدعاوى التى تروج إلى ما يسمى (أسلمه الاقتصاد) وتدعو إلى إنشاء ما يسمى بنوكاً إسلامية أو مؤسسات مالية إسلامية لا تعمل بالربا وغير ذلك من المفاهيم الخاطئة والتى لا تتفق مع روح العصر.

وكذلــك ضرورة كشف علاقة هذه الشركات بالأصولية الدينية الإسلامية وكيف ساندت هذه الشركات الاصوليات الإسلامية من خلال المطبوعات والتحويل المباشر وكيف وظفت هذه الأموال فى تدعيم الإرهاب.

* ضــرورة تنمــية الوعــى القانونى لدى الجمهور المصرى حتى لا يصبح فريسة للنصب والاحتيال.

الفصل السابع

الدين والاقتصاد

أولا: المنظور السوسيولوجي لعلاقة الاقتصاد بالدين :

تعتـــبر دارســـة مـــاكس فيبر Max Weher عن الأخلاق البروتستانية وروح الرأســـمالية من أبرز الدراسات التي ربطت بين الدين والاقتصاد، فقد ربطت بين علاقات الإنتاج والتصور الديني للعالم، فقد أراد فيبر أن تصبح الأفكار الدينية قوى تاريخية محركة وذلك لإعطاء دفعة للرأسمالية.

ويـــرى فيـــبر أن الرأسمالية لم تنشئها الثروات الضخمة التي توافرت للأوربييـــن بـــل أنشأتها تطورات الروح الرأسمالية Spirit of Capitalism التـــي أرســـتها البروتســـتانتيه في صيغتها الكالفينة Calvin والتي تدعو إلى العمـــل الشـــاق من أجل الله واعتبار الربح المشروع مثلا أعلى وواجبا دينيا والتقشف لأن الاستهلاك تبذيرا ملعونا، وقد استشهد ماكس فيبر بعبارات داع بروتستانتي رتيشارد باكستر Richard Baxter (لا ينبغي لنا أن نهدر لحظة مـــن وجودنا على الأرض وعلينا أن نمارس حرفتنا في المكان الذي وضعنا الله فيه وننتظر منه الجزاء، فالتاجر الذي ينجح ويحقق ثروته يجد في نجاحه وثـــروته دليلا على أن الله اصطفاه ولكن عليه كما يقول باكستر- أن يحذر مـــن استخدام الثروة للمتعة وإلا كان في سبيل ذلك يسلك أقصر الطرق إلى اللعـــنة، إنما على الإنسان أن يستخدم ثروته لخدمة الصالح العام وأن يجعل من نفسه نافعا)[1] .

وقـــد لاحـــظ فيـــبر أن الرأسمالية انتشرت في البلاد البروستانتية وأن أصـــحاب رؤوس الأمـــوال فـــي الـــبلاد الغربية ورؤساء مجالس الإدارات

---

(1) فرنان برودول، الحضارة المادية والاقتصاد والرأسمالية، ترجمة مصطفى ماهر، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ط١ القاهرة ١٩٩٣، ص٧٣٨.

البروتستانت أكثر ميلا نحو العقلانية الاقتصادية وذلك على عكس الكاثوليك فهي دعوى محافظة منعزلة عن العالم مثلها الأعلى الاعتكاف وفي النظر إلى السماء وهي تربي دعاتها على اللامبالاة بالنسبة للعالم المادي بعكس الزهد البروتستانتي الذي يقوم على النظر في الذات الباطنة وعلى فهم العالم، فقد نشأت البروتستانتيه لكسر الزيف الديني وإزاحة الأقنعة ورفض كل سلطة متوسطة بين الإنسان والله ورفض استغلال الشعوب باسم الدين وفرض الضرائب باسم التقوى وتحت شعار الإيمان، ولذلك كانت البروتستانتية دعوة إلى النمو الديني ورفض الاستغلال، وقد عبر عن ذلك بقوله (انهم يعبدون الله في رأس المال ويعبدون رأس المال باسم الله). وفي ظل هذه الدعوة تحول كبار التجار إلى رجال أعمال وتسابقوا إلى جمع الثروات والسعي وراء المال لتنفيذ إرادة الله[1] .

وقد وجهت عدة انتقادات إلى وجهة نظر فيبر وهي على النحو التالي:

- لم يحاول دراسة الناحية السلبية من اعتماد الدين على التصور الطبقي للعالم واعتماد الرأسمالية على التصور التدريجي للدين وفكرة المراتب وتثبيت الاستغلال والأوضاع القائمة مرة باسم رأس المال ومرة باسم الدين، وهي الصلة التي درسها ماركس لأن تصورا معينا من تصورات الدين وهو التصور الهرمي نتيجة لوضع معين من أوضاع المجتمع هو الوضع الطبقي ولأن هذا الوضع نفسه يجد تبريره في التصور الهرمي للعالم الذي يغذيه التصور الديني بمفهومه التقليدي والذي يدل على العجز

(1) حسن حنفي، قضايا معاصرة في الفكر الغربي المعاصر، ط1، دار التنوير، بيروت ١٩٨٢، ص ٢٤٢، ٢٤٣

عن الالتزام بقضايا التاريخ وعلى التعويض عن ذلك بالالتجاء إلى خلق عالم روحي وهمي منفصل عن الأرض وعن حياة الناس اليومية.

- الأحكام التي أصدرها فيبر تصدر عن عنصرية مسبقة وعن تحيز سابق فليس كل البروتستانت من أحرار الفكر وليس كل الكاثوليك محافظين.
- لقد نشأت الرأسمالية النقدية والرأسمالية العقارية والرأسمالية التجارية قبل ظهور البروتستانتية في القرن الخامس عشر.
- محاولة تفسير ظاهرة اقتصادية بعلة دينية هو تجني على الواقع وعلى العلم على السواء، فالظواهر الموضوعية لها عللها الموضوعية وأية محاولة لتفسيرها تفسيرا ذاتيا هي محاولة يقصد منها التستر عليها وتأكيدها.
- لا يمكن تفسير الرأسمالية إذن بعامل واحد هو العامل الديني لأنها ظاهرة تاريخية وليدة لأوضاع وظروف موضوعية.
- أعطى فيبر الرأسمالية أساسا دينيا روحيا ويرفع عنها شبهة المادية الفجة القائمة على مجرد الرغبة في الربح. فالرأسمالية روحية تقوم على رسالات السماء وقد خطت مهنة الإنسان إلى الأبد ولا يمكن تغييرها فالعامل قد خلق عاملا منذ الأزل وصاحب رأس المال خلق سيدا إلى الأبد (لو عين الله لك هذا الطريق الذي تستطيع أن تكسب منه ثم رفضه وقبلت الطريق الآخر فإنك تعارض إحدى غايات رسالتك وترفض أن تكون خادم الله وترفض قبول هباته)(١).

---

(١) حسن حنفي، قضايا معاصرة في الفكر الغربي المعاصر، مرجع سابق، ص ٢٤٢،

وقد أوضح فيبر أن كلا من الديانتين الكنفوشيه والهندوكية قد شكلت سدا منيعا ضد نشأة الرأسمالية. فالكنفوشيه Confucianism وهي مذهب كنفوشيوس أوكنج تسي الفيلسوف الصيني الشهير كانت معطلة لظهور الرأسمالية في الصين، لأن الطقوس المعقدة للديانة الكونفوشيه قد شغلت الأفراد عن التفكير في الشئون الاقتصادية كما أن هذا المذهب كان يضع التجارة والشئون التجارية أسفل سلم المكانة الاجتماعية بالإضافة إلى الأفكار السحرية المبثوثة في الكونفوشيه[1] .

غير أن كثيرا من الباحثين وعلى رأسهم أندرسكي يعتقدون أن ثمة مبالغة في آراء فيبر عن الكونفوشيه لأنه ليس ثمة شيء من مبادئ الكونفوشيه من شأنه أن يعطل أو يعوق نشأة الرأسمالية، كما أن الرأسمالية نمت في دول تسود فيها الكونفوشيه.

وقد ارجع فيبر عدم ظهور الرأسمالية في العالم الإسلامي إلى الدين الإسلامي نفسه، فالأيديولوجيا السائدة في الإسلام تتعارض مع العقلانية الضرورية لنمو الرأسمالية. ولكن مكسيم رودنسون في كتابه (الإسلام والرأسمالية) يرفض رؤية فيبر ويتهمها بالتعصب لأنه يعزو نشوء الرأسمالية الحديثة في أوربا إلى ما ينفرد به الأوربي من عقلانية[2] .

ويوضح رودنسون أن الرأسمالية لم تتم في العالم الإسلامي ليس لأن

(١) حسن شحاته سعفان، دراسات في علم الاجتماع الاقتصادي، دار النهضة العربية، بدون تاريخ، ص ٢٤، ٢٥.

(٢) حسن شحاته سعفان، دراسات في علم الاجتماع الاقتصادي، مرجع سابق ص٢٥.

الإسلام تحكمه الغيبيات أو أنه يتعارض مع العقلانية كما ذهب فيبر بل أن ذلك يكمن أساسا في جماع الحياة الاجتماعية للعالم الإسلامي وليس في الإسلام نفسه. فالدين الإسلامي لم يمنع العالم الإسلامي من أن يتجه نحو طريق الرأسمالية الحديثة، ولم تكن تعاليم الإسلام أبدا عائقا أمام نمو صيغة الإنتاج الرأسمالية ولم يأت نص ديني يحرم العلاقات الرأسمالية[1].

كما أوضح بيترجران أن الإسلام يتعاطف مع طلب الربح أو في الإنتاج من أجل السوق وتشهد على ذلك الأحاديث مثل الحديث النبوي (التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة) (الاكتساب من الحلال جهاد وإنفاقك إياه على عيالك وأقاربك صدقة) (ودرهم حلال من التجارة أفضل من عشرة حلال مع غيره)[2].

كما اهتم فرنز زومبارت Sambart بالربط بين الدين والاقتصاد لكنه اعتقد بعكس فيبر أن اليهود هم المنشئون الحقيقيون للرأسمالية، وقد أوضح ذلك في كتابه (اليهود والرأسمالية المدنية) وأوضح أن دخول اليهود بأعداد كبيرة إلى أغلب البلاد أدى إلى نجاح الحركة التجارية والمالية وإلى الانتعاش الاقتصادي مثل هولندا ومدينة فرانكفورت والبندقية وعدد من دول أخرى كثيرة وأن طرد اليهود من بعض الدول والبلاد أدى إلى نوع من الانحطاط الاقتصادي والمالي للمدينة أو الدولة بأكملها كما حدث في أسبانيا.

---

(1) مكسيم رودنسون ،الإسلام والرأسمالية، ترجمة نزيه الحكيم، دار الطليعة، بيروت، ط ٤، ١٩٨٢ ، ص ١٠٥٨٠٤.

(2) بيتر جران، الجذور الإسلامية الرأسمالية في مصر، ترجمة محروس سليمان، دار الفكر للدراسات والنشر، ط إلى القاهرة ١٩٩٣ ص.

ولقد وجه أندرسكي إلى زومبارت نقدا يتلخص فيما يلي:

- أن الرأسـمالية في إنجلترا قد نشأت وأينعت بين تاريخي طرد اليهود من إنجلترا وعودتهم إلى تلك البلاد.
- الـيهود لـم يكن لهم تأثير على الحياة الاقتصادية في دول أوربا الشرقية لأنهم كانوا يمثلون أقلية أجنبية لا تأثير لها.
- ويـتفق أندرسـكي مع فيبر في أن اليهود لم يلعبوا دورا رئيسيا في تكون المذهب الرأسمالي ولكن ذلك لا يرجع للدين اليهودي ومبادئه وإنما يرجع إلـى الظـروف التاريخـية التـي عاش فيها اليهود على فترات التاريخ المختلفة[1].

وقـد كانت المسيحية الأولى تدعو إلى نبذ ملذات الجسد وتحتقر الثروة لإعلاء شأن الروح. ولذلك حذرت من اكتناز الأموال ونددت بالأغنياء. يقول يسـوع (أنـه يعسر أن يدخل غني إلى ملكوت السموات وأقول لكم أيضا أن مـرور جمل من ثقب إبره أيسر من أن يدخل غني إلى ملكوت الله) . ويقول يسـوع أيضـا (إذا أردت أن تكون كاملا فاذهب وبع أملاكك وأعط الفقراء فيكون لك كنز في السماء)

ويقول القديس أوغسطين (الله وحده هو الذي له الملكية المطلقة للأشياء التـي خلقها جميعا وهو وحده يستطيع التصرف فيها كما يشاء)، ومن أقواله

---

(1) حسـن شحاته سعفان، دراسات في علم الاجتماع الاقتصادي، مرجع سابق، ص ٢٥ مزيد من التفاصيل

رضـوان السـيد، مـاكس فيـبر، الأخلاق البروتستانيه والروح والرأسمالية، سلطة الأيديولوجيا وعلائقها الاقتصادية والاجتماعية، منبر الحوار، بيروت، العدد ٣٢، ٣٣، ١٩٩٤، ص ١٦، ١٧.

(ألا فليعلم الذين حالفهم الدهر فحفهم بمظاهر الثروة أن إرادة الله هي أن يتمتع الجميع بخيراته فالله يوزع أشعة الشمس على جميع الناس بدون تمييز ولكن بعض ظروف الطمع والظلم هي التي رجحت كفه بعض الناس بالنسبة للخبرات) غير أن تعاليم الكنيسة بشأن المال واقتنائه ما لبثت أن اصطدمت بأفكار عصر النهضة وبدأت الكنيسة في تعديل آرائها فيما يتعلق بالمعاملات الاقتصادية وخاصة بعد أن قدمت البروتستانية وحركة كالفن التبريرات لجمع الثروة والمال.

وقد أراد توما الاكويني أن يخفف من تيار الزهد فأوضح (أن الله هو المالك الحقيقي لجميع ما على الأرض وعلى ذلك فليست الملكية الخاصة إلا تفويضا من الله باستخدام ثروة الأرض والانتفاع بخيراتها)[١] .

وقد غدت الكنيسة منذ العصور الوسطى قوة مالية ساعدت على تراكم رأس المال فقد كان الأساقفة وغيرهم من رجال الدين يمتلكون مساحات واسعة من الأراضي وكان من المتعين عليهم بيع منتجاتها وممارسة التجارة وذلك على الرغم من قرارات المجامع الكنسية المتعددة التي كانت تحرم عليهم القيام بهذا النشاط، وقد انتهى الاشتغال بالأعمال التجارية برجال الدين والاشتغال بتجارة النقود وإباحة القرض بفائدة أو الربا، وقد اتخذ السيد المسيح موقفا متشددا من تجاره المال وحث الناس على إقراض المحتاجين دون استيفاء أصل الدين واعتبر الإقراض بقصد الاسترداد من شيم الخاطئين[٢].

---

(١) السيد محمد بدوي، علم الاجتماع الاقتصادي، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٨ ، ص ١٩٢

(٢) أحمد جامع، الرأسمالية الناشئة، دار المعارف، ١٩٦٨ ، ص ٥٤

ونجد الربا محرم ومحظور في التشريعات السماوية ففي العهد القديم أو التوراة (إذا أقرضت مالا لأحد من أبناء شعبي فلا تقف منه موقف الدائن لا تطلب منه ربحا لمالك) الأية ٢٥ من الفصل ٢٢ من سفر الخروج. وفي موضع آخر (إذا افتقر أخوك فاحمله لا تطلب منه ربحا ولا منفعة) الأيه ٣٥ من الفصل ٢٥ من سفر اللاوين.

وقد بررت اليهودية أخذ الربا من غير اليهود (الأجنبي تقرض بربا ولكن لأخيك لا تقرض بربا لكي يباركك الرب)(١).

وفي العهد الجديد (الإنجيل) وأن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا فأي فضل لكم؟ ولكن افعلوا الخيرات وأنتم لا ترجون شيئا وإذ يكون ثوابكم جزيلا). الآيتان ٣٤، ٣٥ من الإصحاح السادس من إنجيل لوقا.

وقد كان المذهب الكنسي الرسمي طوال العصور الوسطى هو تحريم القرض بفائدة وفعلا قد صدرت عدة قوانين بتحريم الربا لأن النقود لا تأتي بثمار ولا تلد شيئا وأن عنصر الزمن موجود لصالح الجميع ومقسم بين الناس بالتساوي بواسطة الله(٢) .

وقد أدى التطور المتسارع لاقتصاد التبادل أو الاقتصاد النقدي وضعف

---

(١) السيد محمد بدوي، علم الاجتماع الاقتصادي، مرجع سابق ، ص ١٩٩

ومزيد من التفاصيل انظر، مصطفى السباعي، اشتراكية الإسلام، غير وارد مكان النشر، ط ، ١٩٦٢ ، ص٢٥ ، ٢٦

ثروت أنيس الأسيوطي، القانون والمحكمة من خلال الصراع بين الرأسمالية الاشتراكية، الطليعة، السنة الأولى، العدد الثاني، فبراير، ١٩٦٥ ، ص ٧

(٢) السيد محمد بدوي، علم الاجتماع الاقتصادي، مرجع سابق، ص١٩٩

سلطة رجال الإقطاع والكنيسة إلى ظهور رأس المال التجاري وزيادة العلاقات النقدية والسلعية ونمو التجارة وظهور البنوك والشركات المساهمة والتوسع في عمليات المضاربة وظهور الشركات الاحتكارية الكبرى وبدأ رأس المال المالي يمارس دوره في التداول والتبادل النقدي(١).

أما الماركسية فقد اعتبرت الدين ظاهره موضوعية تنتمي إلى الوعي الاجتماعي، وبطبيعة الحال فإنه يصعب التعامل مع الجمهور دون إدراك مكونات وعيه الاجتماعي والتعامل معها تعاملا موضوعيا. وقد اعترض انجلز بعنف على هؤلاء الذين يتعاملون بسطحية مع الدين ويستخفون تأثيره على الجماهير، ويقول أن ظاهرة كان لها هذا التأثير على عقول البشرية لا يمكن النظر إليها كنسيج واه وأوهام يرددها مشعوذون. وقد هاجم ماركس الهيجليين الشباب الذين وضعوا الدين في موضع العدو مؤكد أن هذا الموقف هو محاولة لإخفاء (العدو الطبقي). ويؤكد ماركس وانجلز أن خصومنا هنا على الأرض ويجب أن نواجهم هنا على الأرض ولا يليق أن نهرب من هذه المواجهة لنصطنع خصوما في السماء.

ويوضح انجلز أن المسيحية كانت في بدايتها تشبه الحركة العمالية من حيث كونها حركة مضطهدين، لقد ظهرت المسيحية كدين للفقراء وكانت تبشر بالخلاص من العبودية والبؤس في السماء بعد الموت ولكن الاشتراكية

---

(١) رمزي زكي، التاريخ النقدي للتخلف : دراسة في أثر نظام النقد الدولي على التكوين التاريخي للتخلف بدول العالم الثالث، عالم المعرفة ، أكتوبر، ١٩٨٧ ص٢١، ٢٢
ومزيد من التفاصيل ثروت أنيس الأسيوطي، الصراع الطبقي وقانون التجار، دار النهضة العربية ، ١٩٦٥ ، ص ٥٤ ، ٥٦.

تجعل الخلاص هنا على الأرض وأثناء الحياة[1].

وقد عبر كاوتسكي K.Kuatsky عن أفكار انجلز واعتبر المسيحية حركة جماهـيرية بروليـتاريه ولكن الطبقات المالكة استغلت هذه الحركة الجماهيرية لخدمة مصالحها.[2] فالماركسية تنظر إلى الدين من حيث كونه (وعياً اجتماعياً) يكون قادراً في ظل ظروف محددة وبمعطيات محددة على أن يلعب دوراً إيجابياً هامـاً فـي حـركة تحرير الإنسان من الاستغلال، ولكن هذا الدور في بعض المـراحل وخاصة تلك التي تسبق مراحل الوعي الطبقي فهو مرهون بمستوى محدود من التطور الاجتماعي ومن نمو الوعي وهذا الدور يتناقض بل ويتلاشى مـع نمو الوعي الطبقي، فمع نشوء الطبقات وتبلورها ووقوفها وجهًا لوجه في معـترك الصـراع الطبقي فإن إدخال الدين في هذا المعترك يمكن أن يحرف الأفكار عن المعطيات الواقعية لهذا الصراع، بل ويمكنه أن يجعل من المقولات الدينـية شـعاراً أو أداة يستخدمها الحكام وبعض رجال الدين في تغيب الوعي الطبقي للجماهير لمزيد من استغلالهم.

فالطـبقة المسـيطرة تعـيد صياغة النص الديني لتغييب الواقع اليومي المعـاش وإلـى تذويـب الملمـوس والمحـدد فـي مقولات العام والمجرد واللامحدود[3].

---

(1) رفعـت السـعيد الإسـلام السـياسي من التـطرف إلى مزيد من التـطرف، قضايا فكرية، الإسلام السياسي، الكتاب الثامن، أكتوبر ١٩٨٩ ص١٥، ١٦.

(2) محمد الجوهري وآخرون، دراسة علم الاجتماع، دار المعارف، ط٣، ١٩٧٩، جـ ٣٩٦.

(3) فيصـل دراج، الوعـي الديني والوعي الطائفي، في الإسلام السياسي، قضايا فكرية، أكتوبر، ١٩٨٩، ص٧٩،٨٠.

ثانياً: الأصولية وأسلمة الاقتصاد

الأصـــولية لغويـــاً مـــن (أصـــول) وهـــذا اللفـــظ تـــرجمة للفـــظ الإنجلـــيزي Fundamentalism وهـــو لفظ إنجيلي مشتق من لفظ آخر هو Foundation. وعـــرف الأصـــوليون بأنهم أولئك الذي يناضلون من أجل الأصول ومهاجمة تيار نقد الإنجيل ونقد النظريات العلمية.

وظهـــرت الأصولية المسيحية كرد فعل لمقاومة الثورة الفرنسية الممثلة لحـــركة التـــنوير وقد عبر عن هذه المقاومة ادمون بيرك ١٧٦٥ ـ ١٧٧٩ ودعا إلى الالتزام (بالموروث) أي الالتزام (برؤية ماضوية).

وقـــد صـــور كـــتاب لفيسلوف أمريكي هو رسل كيرك بعنوان (العقل المحـــافظ) يرى أن القصد الإلهي يحكم المجتمع والضمير ولذلك فإن التراث مطلوب لمنع الإنسان من الاستجابة إلى دافع الفوضى.

وقـــد تـــبلورت أفكار بيرك وكيرك في الأصولية المسيحية المتمثلة في حركة (الغالبية الحقيقية) بقيادة القس جيري فلول. وقد أعلن فلول عام ١٩٧٩ أن المســـيحيون يـــزعجهم ما تعرضه شاشات التليفزيون والسينما من أفلام وهاجم الفلسفات الإلحادية ودعا إلى تأسيس مجتمع يقوم على مطلق واحد هو المطلـــق الأصولي المسيحي وهو من أجل ذلك تمتد بنقدها إلى العلم الحديث والمجـــتمع الحديث على الإطلاق. فالعلم الحديث هو علم زائف لأنه يضعف سلطة الإنجيل[١].

---

(١) مـــراد وهـــبة، أصوليات هذا الزمان، قضايا فكرية، الكتاب الثالث والرابع، أكتوبر، ١٩٩٣، ص٢٢،٢١.

فالمقصـــود بالأصـــولية هـــو التمسك الحرفي بالأصول في نصوصها والسعي إلى تطبيقها على الواقع الراهن بشكل شامل دون مراعاة للمستجدات والضــــرورات فـــي هذا الواقع، وبخاصة إذا أصبح هذا هو الرؤية المستقرة الشـــاملة والنهج المتبع الدائم في كل ما يتعلق بأمورنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ولهـــذا فالأصـــولية نسق في الرؤية والمنهج في كل ما يتخذ من آراء ومواقف سعياً إلى إخضاع الحاضر وتطويعه كمرجعيه نصية تحسب القراءة الخاصـــة لهـــا التي يغلب عليها طابع الحرفية والاطلاقية أو بتعبير آخر إنها السعي إلى فرض النصوص الدينية المقدسة أو ما ينتسب إليها على كل شئون الحـــياة والمجتمع، وتفسير كل شيء والحكم على كل ظاهرة بمقتضاها بحيث تصـــبح هذه النصوص هي المعيار الأساسي والوحيد للسلوك والحكم والتقييم دون مراعاة لما يستجد من أوضاع وأحوال.(١)

وقـــد يطلـــق علـــى الأصولية أحياناً صفة الرؤية التمامية إذ لا شيء خارجهـــا فهي متعصبة لرؤيتها الخاصة الشاملة، وهي ترفض كل ما يخرج عن رؤيتها رفضا قد يصل إلى حد الإقصاء والتكفير والإبادة الجسدية وهكذا تـــتقلص الرؤية إلى العالم إلى ثنائية قاطعة بين ما هو حلال وحرام وبين ما هو كافر ومؤمن .

ويطلـــق ســـمير أميـــن على الأصولية لفظ السلفية ويرى أن المحور الأساســـي الذي تدور حوله هو البحث عن (الحقيقة المطلقة) فهي أيديولوجيا

(١) محمـــود أمين العالم، الفكر العربي المعاصر بين الأصولية والعلمانية، قضايا فكرية، الكتاب الثالث والرابع، أكتوبر ١٩٩٣، ص١٠.

ذات مضـــمون ميتافيزيقي ولذلك اتخذت الدين أسلوبًا للتعبير عن اهتماماتها الميتافــيزيقه الســائدة، والمــنظور الميتافيزيقي منظور ثابت (استاتيكي) لا يعــترف بالحركــية والتطور المفروض موضوعياً على المجتمع، ولذلك لا يتجاوز الفكر المجتمعي حدود التقييم الأخلاقي الذي ينظر إلى التغيرات التي قــد تحــدث في المجتمع من منظور قيمي أخلاقي بمعنى أخر يسأل عما إذا كانت التغيرات تتمشى مع أحكام الدين أم أنها مخالفة لها.

وفكــر السلفية المعاصرة يرفض بالتحديد فكرة الإبداع في مجال شئون المجــتمع وفــي أحسن الظروف يكتفي بالدعوى إلى إنعاش روح الاجتهاد. فالــتعددية فــي الآراء تــدور في فلك هيمنت عليه الميتافيزيقا وبالتالي اتخذ أشــكالاً مذهبــية لم تخرج بعد عن نطاق الفكر الغائب واستخدمت المدارس المذهبــية التي تعارضت في هذا الإطار أسلوب الاجتهاد دون أن تجرؤ على الانــتقال إلى الإبداع في شئون المجتمع. فالخلافات المذهبية مثلاً بين السنة والشيعة فهي اختلاف في إطار التراث المزعوم.

ويخلــص ســمير أميــن إلى أن السلفية تؤكد على أن التراث يقدم لها الحلــول الصحيحة من أجل مواجهة التحديات ولذلك فهي لا تتجاوز تكريس الممارسات الطقوسية التي تمثل عودة إلى عصور الانحطاط.(١)

ويفســر فؤاد زكريا الأصولية بأنها كل من يفكر على أساس أنه يملك حقــيقة مطلقــة أو هــي فكر (العصور الوسطى) فالعصور الوسطى ليست مــرحلة تاريخــية أو زمنــية فحســب وإنما هي حالة ذهنية فلو نظرنا إليها

---

(١) سمير أمين، الاجتهاد والإبداع في الثقافة العربية أمام تحديات العصر، قضايا فكرية، أكتوبر، ١٩٨٩، ص٢٩٦ ـ ٢٩٩.

بـــالمفهوم التاريخي أو الزمني لقلنا إنها تنتمي إلى حضارة معينة غريبة عنا فـــي مـــرحلة معينة من تطورها، ولكننا لو تأملناها من حيث هي أسلوب في التفكـــير لوجدنـــا أنها حالة قابلة للتكرار في مجتمعات كثيرة، وأن العصور الوسطى ليست تلك المرحلة التي انقضت منذ أربعة قرون فحسب وإنما هي وضع نجد له نظائر في صميم العصر الذي نعيش فيه.(١)

فكل من يفكر على أساس أنه يملك حقيقة مطلقة ويضع حاجزاً بين هذه الحقـــيقة وبيـــن قابلية المناقشة والنقد وكل من يتخذ لحججه سنداً وحيداً من الاستشهاد بالنصوص أو اقتباس أقوال القدماء أو الرجوع إلى السلف الصالح يفكر بعقلية القرون الوسطى حتى لو كان يعيش على مشارف القرن الحادي والعشـــرين. وقـــد استطاع الأصوليون السيطرة على الساحة لأن النبع الذي يـــنهل منه هو التراث المتأصل في نفوس الملايين وتستخدم (السلطة) العاتية بكل ما تحمله الكلمة من معنى ويصبح صيحته المعهودة احذروا الكافر كلما أعوزته الحجة العقلية(٢).

ويـــرى نصر أبو زيد أن الأصولية تعني الاعتماد على سلطة (السلف) (والتراث) وذلك بعد تحويل النصوص التراثية إلى نصوص أولية تتمتع بقدر هـــائل مـــن القداســـة لا تقل عن النصوص الأصلية، مستبعداً الجانب العقلي والمســـتنير لـــيكرس الرجعـــي والمتخلف. بل يمد فعالية النصوص إلى كل المجـــالات مـــتجاهلاً تلـــك الفـــروق التـــي صـــيغت فـــي مـــبدأ واحـــد

---

(١) فـــؤاد زكـــريا، العلمانية ضرورة حضارية، الإسلام السياسي، قضايا فكرية، أكتوبر، ١٩٨٩، ص٢٧٦، ٢٧٧.

(٢) فؤاد زكريا، العلمانية ضرورة حضارية، مرجع سابق، ص٢٧٦، ٢٧٧.

(أنتم أعلم بشئون دنياكم).

ويوحد الأصوليون بطريقة آليه بين هذه النصوص وبين قراءتهم وفهمهم لها، بل ويتجاوزون ذلك مدعين أنهم يصلوا إلى القصد الإلهي في هذه النصوص وهم لا يدركون أنهم يدخلون منطقة شائكة وهي (الحديث باسم الله).

ويدعي الأصوليون امتلاكهم للحقيقة المطلقة ولذلك فهم لا يقبلون من الخلاف في الرأي إلا ما كان في الجزئيات والتفاصيل وهنا يبدو تسامحه ولكن إذا تجاوز السطح إلى الجذور احتمى بدعوى الحقيقة المطلقة الشاملة.

ويهدر الفكر الأصولي البعد التاريخي ويوحد بين الفكر والدين وبين الإنساني والإلهي، ويضفي صفة القداسة على الإنساني والزماني. ويرد كل أزمات الواقع بل وكل أزمات البشرية إلى البعد عن منهج الله وهو في الحقيقة عجز من التعامل مع الحقائق التاريخية وإلقائها في دائرة المطلق والغيبي.

ويستند الأصوليون إلى مبدأ الحاكمية (أي لا حكم إلا لله) وتنتهي هذه الحاكمية الإلهية في الحقيقة إلى حاكمية رجال الدين الذين يزعمون لأنفسهم حق الفهم والشرح والتفسير والتأويل، لأن الاحتكام إلى النصوص الدينية لا يستغني عن البشر في فهمها وتأويلها. ولا شك أن طرح مفهوم الحاكمية يؤدي إلى إهدار دور العقل ومصادرة الفكر على المستوى العلمي والثقافي وينتهي إلى تكريس أشد الأنظمة الاجتماعية والسياسية رجعية وتخلفاً. (١)

---

(١) صلاح قنصوه، الدعوة إلى النظام الإسلامي. لماذا؟ ندوة الاقتصاد والدين، دار سينا للنشر، ط١، ١٩٩٠، ٧٨، ٧٩.

وتفــرد الأصولية لمفهوم الحاكمية مكانة خاصة في بنيتها الأيديولوجية وفــي نظريــتها للممارســة معــاً، وقد كان أبو الأعلى المودودي أحد أبرز المنظريــن الشــارحين له فيرى أن الحاكم الحقيقي هو الله والسلطة الحقيقية مختصــة بذاته تعالى وحده ويترتب على ذلك أنه ليس لأحد من دون الله حق فــي التشريع، فجميع المسلمين ليس في إمكانهم أن يشرعوا قانوناً، وليس في إمكــانهم أن يغــيروا مما شرع الله لهم، ولهذا فالقانون الذي جاء من الله هو أســاس الدولــة الإسلامية والحكومات التي بيدها زمام هذه الدولة لا تستحق طاعة الناس إلا من حيث أنها تحكم بما أنزل الله وقد جرى مزيد من التحقيق والتفســير علــى يد سيد قطب الذي سار في اتجاه المودودي، فالمجتمع عند قطــب إمــا أن يكون جاهلياً أو إسلامياً. فالجاهلية هي عبودية الناس للناس بتشريع بعض الناس للناس ما لم يأذن به الله. أما الإسلام فهو عبودية الناس لله وحــده بتلقــيهم منه وحده تصوراتهم وعقائدهم وشرائعهم، والتحرر من عبودية العبيد. واستناداً إلى مفهوم المجتمع الجاهلي يرى سيد قطب أن جميع المجتمعات القائمة اليوم في الأرض جاهلية[1]. ويقول سيد قطب بالحاكمية لله بديــلاً عن حاكمية البشر وبحسب هذه الدعوى الحاكمية يصبح الدين جهازاً سلطوياً سياسياً، ويصبح القائمون به وكلاء عن الله وليسوا وكلاء عن البشر أو المجــتمع. ولمــا كان القرآن على حد قول الإمام علي بن أبي طالب (لا يــنطق وإنما ينطق به الرجال) فإن قراءة هؤلاء الرجال القائلين بالحاكمية لله والحاكمــية باســمه ستصبح المرجعية الوحيدة في كل ما يسم شئون الدولة

---

(1) مــراد وهــبة، أصــوليات هــذا الزمان، قضايا فكرية، الكتاب الثالث والرابع عشر، أكتوبر، ١٩٩٣، ص٢٤.

والمجـتمع، وسوف تصبح قرارات سلطتهم الدينية السياسية قرارات مقدسة لأنهـا تجسـد الـنص الديني وتنطق به وتحكم باسمه والجماعات الإسلامية جمـيعاً باختلاف مسمياتها هي امتدادات وتفريعات من هذه الدعوى القطبية ولـيس ما تمارسه هذه الجماعات من تكفير للمخالفين لرؤيتها ودعوتها ومن إرهاب مسلح وقتل إلا مظهراً لما تعتقده أنه ممارسة للحاكمية لله التي تتجسد فيها قبل أن تنجح في إقامة هذه الحاكمية رسمياً. (١)

وقـد كانـت كـل أفكـار الجماعات الإسلامية التي ظهرت منذ بداية السـبعينات مسـتوحاه من فكر سيد قطب فمن تعاليم شكري مصطفى أمير (جماعـة التكفـير والهجرة) أنه (يجوز اغتيال المشرك – رفض أي اجتهاد فقهي ولا ينظر إلا في القرآن والسنة – كل المجتمعات القائمة جاهلية وكافرة – رفض كل مستحدثات العصر كالتلفزيون والفيديو – رفض التعليم)(٢).

وكذلك جماعة صالح سرية (جماعة شباب محمد) ترى أن كل الأنظمة العربية وكل البلاد الإسلامية اتخذت تشريعات غير الكتاب والسنة وبذلك فقد كفرت بالله، وأباح قتل من يدافعون عن الحكومة الكافرة.

كمـا أصـدر محمد عبد السلام فرج عن (جماعة الجهاد) وثيقة فكرية أسـماها (الفريضـة الغائبة) وكان من أهم ما دعت إليه هو ضرورة عودة الخلافـة الإسـلامية وضرورة قيام دولة إسلامية كنواه وكذلك الدعوى إلى

---

(١) محمـود أمين العالم، الفكر العربي المعاصر بين الأصولية والعلمانية، قضايا فكرية، الكتاب الثالث والرابع، أكتوبر، ١٩٩٣.

(٢) رفعـت السعيد، محاولة للبحث عن مساحات للاختلاف بين حركات التأسلم السياسي، الأصوليات الإسلامية، قضايا فكرية، أكتوبر، ١٩٩٣، ص١٦٥، ١٦٦.

العنف واستخدام القوة لأن طواغيت هذه الأرض لن تزول إلا بقوة السيوف.

كمـــا كانت كتابات الشيخ عمر عبد الرحمن مجرد تنويعات على ذات الأفكـــار التـــي رددهـــا ســـيد قطب وهي الحاكمية لله والحكم بما أنزل الله والتركـــيز علـــى المظاهـــر الشكلية والدعوة إلى الجهاد كفريضة والقوانين الوضـــعية كفـــر والحاكم الذي يحكم بها كافر ومرتد وأكد أن أحكام الشريعة صالحة لكل زمان ومكان ولابد من تطبيق الشريعة الإسلامية وأن نسير وفقاً لها. (١)

ولكـــن ما أسباب ظهور الأصولية في مصر في بداية السبعينات؟ يمكن لنا أن نوضح هذه الأسباب على النحو التالي:

١- كانـــت هـــزيمة ١٩٦٧ هي إحدى العوامل المتغيرة التي أدت إلى طرح المشـــروع الإســـلامي وجماعاتـــه الإسلامية بقوة على النظام السياسي والقوى الاجتماعية الأخرى، وكشفت الهزيمة عن حاجة السلطة السياسية إلـــى تـــبريرات دينـــية تكون عاصماً لها من التصدع. وطرحت السلفية الإســـلامية تفســـيراتها عن أن الهزيمة في الأصل نتيجة لابتعاد المجتمع والـــنظام السياسي عن الدين وتمكينه للقيم المضادة والغريبة عنه ونادت بأن حل المشاكل الاجتماعية يكمن في العودة إلى الإسلام(٢).

٢- هـــناك علاقة وثيقة بين أسلوب الحكم الذي سارت عليه ثورة يوليو وبين انتشـــار الفكر الأصولي، فقد كان أسلوب الحكم العسكري يميل إلى جعل

---

(١) رفعـــت السعيد، محاولة للبحث عن مساحات للاختلاف بين حركات التأسلم السياسي، الأصوليات الإسلامية، قضايا فكرية، أكتوبر، ١٩٩٣، ص١٦٥، ١٦٦.

(٢) فؤاد زكريا، الصحوة الإسلامية في ميزان العقل، مرجع سابق، ص٢٩.

العلاقـــة بيـــن الحـــاكم والمحكوم أشبه بالعلاقة بين القائد وجنوده لا بين مواطنين أكفاء متساويين، وهكذا كان المواطن الذي اتجه عهد الثورة إلى تشـــكيله هـــو المواطـــن المطـــيع الذي يمتنع قدر الإمكان عن التحليل والمناقشة والتفكير.

فـــالحكم العســـكري والـــتطرف الديني كلاهما يتضمن الطاعة العمياء والاعـــتقاد بامـــتلاك الحقيقة المطلقة ورفضاً للرأي الآخر ومعاملته على أنه خـــيانة وكفر وفي كلتا الحالتين تحسم المعارك بالتصفية لا بالحوار ويصادر حـــق العقل في الاعتراض، وباختصار بعد ثلث قرن من القهر وتغييب العقل وســـيادة ســـلطة سياسة لا تناقش، يصبح انتشار الفكر الأصولي أمراً لا مفر منه. (١)

٣- المـــناخ الفكري السائد أفرز الفكر الأصولي فغياب حرية الفكر ورفض الرأي الآخر واعتباره مروقاً وزندقة حتى أن أي كاتب ألصقت به صفة العلمانية يراجع ما يكتبه قبل أن ينشره ويحرص دائماً على أن ينفي عن نفســـه تهمـــة الكفـــر، كما أن حجج الغالبية من العلمانيين ضد تفسيرات الإسلاميين تستمد كلها من داخل الإسلام نفسه.

والانغـــلاق الفكـــري الـــذي يوهم المرء بأنه هو الذي يملك الحقيقة أو اليقيـــن المطلـــق، وعـــدم الإيمان بتعدد طرق الوصول إلى الحقيقة، وطمس الـــروح النقدية وعدم القدرة على الابتكار، حتى أصبح الإبداع بدعة لابد من محاربـــتها والشك خطيئة والنقد جريمة، فالعقل يسير في اتجاه واحد ويعجز

---

(١) فـــؤاد زكـــريا، الحقيقة والوهم في الحركة الإسلامية المعاصرة، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ط٣، القاهرة ١٩٨٨، ص١٤، ١٦، ٢٣.

عن فهم حقيقة النسبية وهذا يؤدي إلى الأصولية.

٤ـ حركة الأحياء الإسلامي هي انعكاس لازمة الهوية في الإسلام والتي فشل النظام المصري في حل إشكالياتها لاسيما أنها ارتبطت أساساً بالطبقات الشعبية لأن التحديث والمحاولات العلمانية والتغريب على صعيد البنية الثقافية والمؤسسية وممارسات النظام السياسي والاقتصادي ارتبط أساساً بالطبقات الحاكمة والتي حاولت أن تتمثل الحداثة العلمانية ولكنها كانت منعزلة في حركتها ورؤيتها للواقع الاجتماعي عن الطبقات الشعبية المستغلة التي رأت في غزو التغريب الفكري والمؤسسي تهديداً وغزواً خطيراً للإسلام[١].

٥- استخدام الصفوة الحاكمة الإسلام كأداة للشرعية، فقد أطلق السادات سراح الإخوان المسلمين من السجون وسمح للإخوان المسلمين بإعادة إصدار جريدتهم (الدعوة)، كما صدرت عدة مجلات أخرى (الاعتصام – المختار الإسلامي) وقد كان تحالف السادات مع التيار الإسلامي بداية لتحالف أكبر مع قوى اليمين داخل مصر وخارجها وذلك من أجل ضرب التيارات الناصرية والاشتراكية، وكذلك كسباً لود السعودية واستقطاب لأموالها خاصة عقب الطفرة النفطية في أوائل السبعينات حتى يتمكن من إفساح المجال لسياسته الانفتاحية فقد ساهمت السعودية والدول الخليجية في الدعم المالي للنظام المصري. كما قامت بتمويل الكتب والدراسات الإسلامية. [٢]

---

(١) فؤاد زكريا، الحقيقة والوهم، ص١٣، ١٦.

(٢) نبيل عبد الفتاح، المصحف والسيف، صراع الدين والدولة في مصر، ص٣٦.

وقد تميز الخطاب الساداتي بسيادة المرجع الديني الإسلامي والنصوص القرآنـية، وأصـبح شعار (العلم والإيمان) شعار لدولة المؤسسات، وأكد أن (مـن لا إيمـان له لا أمـان له) وبالتالـي فلا مكان للخصوم السياسيين في مؤسسات الدولة (لا مكان لملحد في مواقع التأثير على الرأي العام)، وأطلق علـى نفسـه (الرئيس المؤمن) وضاعف من ساعات بث البرامج الدينية في الـتلفزيون وطبعـت ملاييـن النسخ من القرآن وأضيفت صفحات دينية إلى جميع الجرائد وقد ساهم ذلك على تغذية التيار الإسلامي وتوسيع قاعدة الدين واكتساب أعضاء جدد للتيار الإسلامي(١).

٦- انتشـار الفن الطفيلي الذي يثير الغرائز ومساهمة وسائل الإعلام بتدعيم الإنفـاق البذخي والاستهلاك الترفي وكان رد فعل الجماعات الإسلامية هـي نشر الكتب التي تحرم الموسيقى والتصوير وتنادي بأسلمة العلوم فقـد كان هذا المناخ من (التلوث الفكري) أو (الخواء الثقافي) هو رافد أساسـي يغذي انتشار الفكر الأصولي ويدعم من هذا الأزمة الاقتصادية وازدياد التفاوت الطبقي والتي تؤدي إلى انتشار الفكر الأصولي(٢).

٧- احـتواء الطبقة المسيطرة للدين بحيث أصبح الخطاب الديني المسيطر- والـذي تـروج له في أجهزتها الأيديولوجية المتعددة وتخلق له الكاتب والفقـيه - هـو تمجـيد الملكية الخاصة وتبرير ممارسات البرجوازية وتلغي المنظور الطبقي للصراع وفي هذا الخطاب الديني اختفى التقسيم

---

(١) حسن حنفي، الدين والتمية القومية، مرجع سابق، ص٢٧٤ _ ٢٧٦.

(٢) سمير نعيم أحمد، المحددات الاقتصادية والاجتماعية _ للتطرف الديني، ندوة الدين في المجتمع العربي، إبريل، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩، ص٨، ٩.

الاجتماعـــي والطبقي الذي يقسم البشر إلى (رأسماليون وعمال) (ملاك أراضـــي وإجراء) على أساس موقفهم من العملية الإنتاجية ليحل محلها تقسميهم إلى مسلم ومسيحي.

وقــد ســاند هــذا الخطــاب نمط الإنتاج السائد ولم ير أي ضير في اســتمراره بشرط أن يلتزم الجميع رأسماليين وعمال بتعاليم الدين وقد روج هذا الخطاب إلى أن الإسلام لا يعرف الملكية لان هذا الكون مرده إلى خالق واحــد مــالك كل شيء بما فيه من مادة وروح ولذلك فإن الرأسمالي مجرد خليفة لله فيما يمتلك فمن يمكنه أن يعترض على خليفة الله. ولان الملكية في نظــرهم لله وحــده فــإن التكويــن الفكــري والتراثي لا يربط بين التملك والاستغلال وهكذا فإن مقاومة الاستغلال لا تكون بإلغاء المكية الفردية وإنما بإقامة سلطة الإسلام[1].

٨-التفسير الرأسمالي للدين والذي يحرص على أن يجعل الله خارج الطبيعة وفــيما وراء العالم خارج الزمان والمكان ومستحيل تصوره وإدراكه ولا يمكــن رؤيــته أو التفكــير فيه ولكن يمكن الابتهال إلية ومناجاته وطلب العــون مــنه وبالتالي يتوجه شعور الجماهير خارج العالم مبتعدا عن هذا العالم تاركًا إياه في قبضه صاحب رأس المال للسيطرة علية واحتكاره.

ويركز هذا التفسير على التصور الهرمي فكلما صعدنا إلى أعلى وصلنا إلى كمال أكثر ونقص أقل وكلما نزلنا إلى أسفل وصلنا إلى كمال أقل ونقص أكثر وفي القمة يوجد الكمال المطلق الذي ليس به نقص وفي القاعدة النقص

([1]) رفعت السعيد، التكوين الثقافي لعمال مصر بين فكر الإخوان المسلمين واليسار، مجلة التنوير، العدد الحادي عشر ،السنة الثالثة، فبراير، ١٩٩٧

المطلق الذي ليس به كمال وهكذا تتفاوت الدرجات والمراتب بين الأدنى والأعلى أو بين الكمال والنقص وهذا التصور يعبر عن البناء الطبقي للمجتمع.

فالتصور الرأسمالي للصلة بين الله والعالم تقوم على قسمه ثنائية للكون صوري ومادي ابدي وزماني وهذا من شأنه أن يجعل العالم سالبًا لا قوام له بذاته حتى لا تعيه الجماهير ولا تهتم به وحتى يستطيع صاحب رأس المال السيطرة علية واستغلال ثرواته[1].

فالرأسمالي قد أوعز للمتدين بإيثار الآخرة على الدنيا والروح على البدن ولذلك يهتم بتقوية الوازع الديني ونشر البرامج الدينية والطرق الصوفية.

٩- ظهور الثروة البترولية في الدول العربية فيتم توظيف الإسلام لحماية المصالح البترولية للصفوة الحاكمة وحلفائها، وتشكلت معالم نوع خاص من الإسلام (البترو إسلام) هدفه حماية الثروة البترولية أو من يمتلك النصيب الأكبر من تلك الثروة. وفي سبيل الإبقاء على هذا الوضع كان استغلال المشاعر الدينية من اجل نشر نوع من الإسلام هو إسلام اللحى والجلباب القصير والحجاب والنقاب والاهتمام بالشكليات حتى تغيب عن أذهان الناس مشكلات الفقر وسوء توزيع الثروة.

وقد شن الأصوليون حملة على البنوك والمصارف التجارية والدعوى

---

(1) حسن حنفي، الإسلام على الطريقة الرأسمالية، روزاليوسف، العدد ٢٥١٦، ٣٠ أغسطس ١٩٧٦

إلى تحريم التعامل معها بوصفها بنوكًا ربوية تتعامل بالفائدة التي حرمها الله كــان لهــذه الحملــة دورًا مؤثرًا في إحجام الكثيرين عن التعامل مع البنوك والبحث عن قنوات جديدة لمدخراتهم.

وظهــرت أول محاولة لتوظيف الأموال على الطريقة الإسلامية قام بها بعــض مــن قادة الأخوان المسلمين في مصر وعلى نطاق محلي ضيق فيما ســمي فــي حينه (بنك الادخار) في مدينة ميت غمر في عام ١٩٦٣ وتولى هؤلاء جمع الأموال من صغار المدخرين ومن أنصار الجماعة لغرض محدد أفصحت عنه التحقيقات التي جرت مع قادة الأخوان في مؤامرة ١٩٦٥ وهو تمويل أنشطة الإخوان المعادية لثورة يوليو[1].

وكانــت بنوك الادخار المحلية في مصر النواة الأولى لتجربة (بنوك بلا فوائد) أو نظام (لا ربوي)، وهذه البنوك المحلية كانت تعطي قروض بدون آية فوائــد. وادعــت هذه البنوك أنها تعمل طبقًا للشريعة الإسلامية كما تراها هذه الأنظمــة فــي ثوبهــا السلفي المحافظ تهاجم من خلالها البنوك الحديثة والنظام المصرفي المعاصر بحجة أنها تعمل بالربا ولا تسير حسب الشريعة وقد أخذت هــذه التجربة شكلها الأولى في بنك ناصر الاجتماعي عام ١٩٧١ وجرى البنك علــى الدعوى لا حياء فريضة الزكاة في قطاعات المجتمع المختلفة عن طريق تشــكيل لجان شعبية للزكاة تنبثق من المساجد والأحياء والمدن والقرى وأماكن التجمعات الأخرى كالمدارس والجامعات والشركات والأندية[2] .

---

(1) ســامية ســعيد وأحمد ثابت، شركات توظيف الأموال: بدايات غريبة وأصابع خفية، المنار، العدد ٣٨.

(2) أحمد عبد العزيز، بنوك بلا فوائد، الدار السعودية، ط٢، ١٩٨٤، ص: ٧٣- ٨٧ .

ورغـم اكتشاف وإجهاض الخطوة الأولى في بنك (الادخار الإسلامي) فقـد ظلـت الفكـرة قائمة في أذهان قادة الإخوان، وفي نفس الوقت قويت ووجـدت قـبولاً لـدى أنظمة الحكم في دول الخليج النفطية المحافظة. وقد اقترحـت مصـر فـي ديسـمبر ١٩٧٠ في مؤتمر لوزراء خارجية الدول الإسـلامية فـي ١٩٧٠ فـي كراتشي باقتراح إنشاء مصرف إسلامي دولي وكانـت تلـك من أول تحركات السادات نحو توثيق ارتباطاته بأنظمة الحكم النفطية[١].

وبـدأ رأس المـال الخليجـي يزحف إلى السوق المصرية وكان أول المشـروعات التـي اندفع رأس المال ينفذها في مصر بنك فيصل الإسلامي ضـمن مـا أطلـق عليه مجموعة البنوك والمصارف الإسلامية والذي كان بـدوره ضـمن سلسلة بنوك فيصل والتي بدأت تنتشر على الساحة العربية ويتولى تأسيسها ورعايتها الأمير محمد الفيصل أحد أفراد الأسرة الحاكمة في السـعودية، وسـعى الأمير محمد الفيصل إلى إدخال هيئة الأوقاف المصرية ضـمن مؤسسـي البـنك. وفي ظل حكومة د. عبد العزيز حجازي نجحت المفاوضـات التـي قام بها الأمير محمد الفيصل في موافقة رئيس الوزراء المصـري بـتاريخ ١٩٧٥/٣/١ وتم تأسيس بنك فيصل الإسلامي المصري بموجـب قانون خاص هو القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٧ حيث حصل بموجب القانون على العديد من المزايا والإعفاءات. كما صدر قانون تأسيسه بموجب قرار خاص من وزير الأوقاف الشيخ الشعراوي . وقد قامت وزارة الأوقاف بنفسـها بإنهاء إجراءات تأسيس البنك بدلاً من وزارة المالية والاقتصاد، ولم

---

(١) سامية سعيد وأحمد ثابت، شركات توظيف الأموال، مرجع سابق.

يقف دور الشيخ الشعراوي على ذلك بل كان داعية لبعض المؤسسات الموسومة بالإسلامية مثل المصرف الإسلامي الدولي وشركات توظيف الأموال ورغم المزايا والإعفاءات التي حصل عليه بنك فيصل الإسلامي ومنها (أن أموال البنك وأرباحه تعفى لمدة خمس عشر عامًا من الضرائب، عدم جواز اتخاذ إجراءات التأميم أو المصادرة أو فرض الحراسة، تعفى جميع الأجهزة والآلات الحاسبة التي يقوم البنك باستيرادها من الخارج من الضرائب) .

إلا أن بنك فيصل :

- لم يسد ضرائب من أي نوع .
- لم توضح ميزانية البنك ولم توضح المبالغ موظفة في عقود ومضاربات خارج البلاد أم داخلها .
- متوسط التوظيف الخارجي للبنك يصل إلى حوالي ٥٠%.
- قيام البنك بإيداع أموال في بنوك أمريكية وسويسرية بفائدة ١٨% بينما حاسب المساهمين على نسبة ٨% .
- تورط بنك فيصل مع تجار العملة وقيامة بتقديم تسهيلات كبيرة، كان من أبرز الأمثلة على ذلك العلاقة التي ربطت بين بنك فيصل وسامي على حسن تاجر العملة الشهير، فقد قام سامي على حسن بإعطاء فؤاد الصواف رئيس بنك فيصل توكيلاً عامًا يسمح له بالتصرف في جميع أعماله. فقد كان البنك يقدم تسهيلات لسامي على حسن في نطاق تجارة

العملة وتصدير الأموال للخارج(١).

وقد قدم د. عبد الصبور مرزوق استقالته من بنك فيصل عندما اكتشف عجــزًا قدره ١٢٠ مليون جنيه وعندما سأل أجابوه بأنه نتيجة تجارة العملة، ورأي أن هؤلاء تجار للمصالح وتجار للدين وانتهازيون ووصوليون وتضع فقط لافتة إسلامية فهي صوره مشوهة من النمط الرأسمالي الغربي، كما أنه وضـــع أمـــوال المســـلمين في بنوك الغرب واعتمد على الصخب الإسلامي والفتاوى المأجورة(٢).

وقـــد أنشئ عديد من البنوك الإسلامية مثل البنك الإسلامي للتنمية بجده وبـــنك دبـــي الإسلامي والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية في مصر وعديد من الدول العربية والإسلامية.

وقـــد أفتـــتح عدد من البنوك التجارية في مصر مثل بنك مصر فروعًا للمعـــاملات الإســـلامية، وفي أغسطس ١٩٧٧ أنشئ الاتحاد الدولي للبنوك الإســـلامية ومقره الرئيسي مكة المكرمة والمقر الثاني في القاهرة. ويصدر عـــن اتحاد البنوك الإسلامية مجلة تدعو إلى تطهير الحياة الاقتصادية للأمة الإســـلامية ثـــم العـــالم كلـــه من آفة الربا وتطرح على المستويين النظري والتطبيقـــي مفهوم المشاركة الكاملة بين العمل ورأس المال كبديل عن الفائدة الربوية .

وهناك عديد من السلبيات للبنوك الإسلامية يمكن أن نجملها فيما يلي :

---

(١) بدر عقل، توظيف الفساد، مرجع سابق، ص: ٧٥ .

(٢) عبد الصبور مرزوق، بنك فيصل الإسلامي، آخر ساعة، ١٩٨٩/١٢/٦م.

١- المغالطة الأساسية التي تتضمنها من حيث أن البنوك الإسلامية تركز في أيديهـا الرأسـمال النقدي باسم الاقتصاد الإسلامي في حين أن منظري الاقتصـاد الإسـلامي يبذلون كل جهودهم لكي يصموا النقد بشتى الآثام الاجتماعية والخلقية .

٢- تقديم البنوك الإسلامية على أنها الخطوة الهامة في اتجاه أسلمة الاقتصاد في حين أن المدارس المختلفة للاقتصاد الإسلامي تتقدم بمجموعة كبيرة مـن المفاهيم والمبادئ ليس المال والربا إلا جانب منها. والحديث الشائع بيـنهم أن عـلاج مسـاوئ المال والربا لا يمكن أن يأتي حقيقة إلا في مجـتمع تحول كله إلى الإسلام الأصولي. ويعبر مالك بن بني عن ذلك بقوله (نرى الاقتصاديين الإسلاميين وكأنهم بعد أن اختاروا ضمنًا المبدأ الرأسمالي يريدون وضع المسحة الإسلامية عليه).

ففـي حيـن أن مـنظري الاقتصاد الإسلامي يقدمونه بديلاً للرأسمالية والاشتراكية سواء بسواء فحركة البنوك الإسلامية تؤكد من الناحيتين العملية والنظرية على تكيف تلك البنوك بالمناخ الاقتصادي العام وهو مناخ رأسمالي وإن كان رأسمالي متخلف .

٣- حـركة البـنوك الإسـلامية تحـرف الأنظـار عن المشكلة الاجتماعية الاقتصـادية التي تمسك بخناق البلاد وتفرغها في أزمة متزايدة لا نهاية لهـا ونقصـد مشكلة النقد والتخلف والتبعية للاحتكارات الرأسمالية، فإذا كانـت البنوك الإسلامية تقدم ربحية لعدد ولو كان كبيرًا من المستثمرين الصـغار فهي مع ذلك لا تعيد توزيع الدخول بين الأغنياء والفقراء ولا تذيـب الفوارق بين الطبقات كما تدعوا إليه مدارس الاقتصاد الإسلامي

التـــي انبثقت منها فكرة البنوك الإسلامية ذاتها وذلك لأنها لم تسر خطوة واحـــدة فـــي اتجاه القضاء على النظام الذي يستغل فيه الأغلبية الكبرى لصـــالح حفـــنة قليلة تتداول الثروات الضخمة بين أفرادها[1]. بالأحرى فالبنوك الإسلامية لم تقض على النظام الرأسمالي القائم والتي تزعم أنها موجــودة للقضـــاء علــيه، رغــم القول بأنها خطوة في اتجاه الاقتصاد الإســـلامي والتأكــيد علـــى أن هذا النظام يختلف عن الرأسمالية اختلافًا جوهريًا[*].

٤- أن الأساس النظري الذي وجدت عليه البنوك الإسلامية هو عدم التعامل

---

(1) أحمد صادق سعد، دراسات في المفاهيم الاقتصادية، مرجع سابق، ص: ٣٦٨.

(*)بـــنك التقوى في جزر البهاما: أنشئ هذا البنك طبقًا للشريعة الإسلامية في جزر البهاما التي تقع بين الأمريكتين وهناك مزايا لهذا البنك أهمها :

- لا توجــد ضـــرائب تفرض على الأموال على وجه الإطلاق ولا على حركة الأموال دخولاً وخروجًا .

- الســـلطات الحاكمـــة في الجزيرة لا تطلب من المودع إثبات مصادر ثرواته -السهولة الشديدة في السحب والإيداع وفتح الحسابات الجارية .

- تمـــنح فوائـــد للمودعيـــن تـــزيد بنسبة ٢٥% عن البنوك الأخرى في أوربا وأمريكا .

- أنشطة البنك تجارة العملة والمضاربة .

وجزر البهاما يمر أكثر من ٨٠% من أموال عصابات المافيا الدولية عبر بنوكها و٥٥% من تجارة السلاح تحول منها و٤٦% من صفقات المخدرات تعقد فيها .

انظر: سامية سعيد، وأحمد ثابت، شركات توظيف الأموال، مرجع سابق .

بالـــربا[1] وبالتالي عدم التعامل مع البنوك التجارية الداخلية والدولية التي تتعامل بالفائدة المصرفية بالصورة المعتادة. فالبنوك الإسلامية لم تستطع الإنعـــزال عـــن المـــناخ الدولي والداخلي ذلك المناخ الذي تلعب البنوك الكـــبرى الـــدور المســـيطر فيه فإذا بها تودع أموالها بدورها في البنوك الربوية وتأخذ الفائدة المصرفية فيها كأي عميل عادي[2].

٥- يتركز نشاط البنوك الإسلامية في التجارة والخدمات ويبتعد عن الزراعة والصـــناعة أي يبتعد عن الميادين الإنتاجية ويكفي أن نتذكر مثلاً الدور الكبـــير الـــذي لعـــبه بنك مصر في أوائل هذا القرن في تأسيس اللبنات الأولى للصناعات المصرية الكبرى .

٦- رؤوس الأمـــوال للبـــنوك الإســـلامية عربية نفطية أساسًا ورأس المال النفطـــي لـــيس مســـتقلاً عـــن الرأسمال الغربي الاستعماري فهو تابع للاقتصاد الرأسمالي العالمي والطبقة الحاكمة في المجتمع العربي النفطي لهـــا مصـــلحة في استمرار هذه التبعية وهي صاحبة الدور القيادي في

---

(١) يوضح سعيد العشماوي أن الآية ﴿أحل الله البيع وحرم الربا﴾ أن هذه الآية من الآيات المجملـــة ولا يعرف الحلال من الحرام فيها، بدليل أنها على الرغم من أن الآية تفيد حل البـــيع على إطلاقه فإن الفقهاء لم يطلقوا حل البيع بل حرموا أنواعًا معينة مثل بيع العينة (أي المخاطرة) وبيع المزاينة (أي الشيء الجزاف) وبيع المحاقلة (مثل بيع الزرع قبل بدء الفلاحـــة) وهـــذا كلـــه يوضح عمومية الآية . سعيد العشماوي، الربا وتوظيف الأموال، الأهرام ١١/٢/١٩٨٨م.

(٢) طاهر عبد الحكيم، ندوة التطرف السياسي الديني في مصر، مجلة فكر، ص: ٥٢ .

البنوك الإسلامية وتوجهها[1].

٧- تــم جــذب أهم موارد الدخل القومي المصري مثل تحويلات المصرين العامليــن فــي الخارج والسياحة من خلال المؤسسات البنكية الإسلامية الكبرى فقد استطاعت هذه المؤسسات أن تستوعب أغلب المدخرات من خلال نسبة الفائدة المرتفعة ووظفتها في الخارج وحرمت منها الاقتصاد القومي.

ويوضـــح فرج فودة أن بنك فيصل استغل ظروف السودان فترة تطبيق الشــريعة الإســلامية فــي مضاربات هائلة على المواد الغذائية الأساسية لم يرتدع عن هذا في ظل ظروف السودان التي كان يجب أن تدفعه إلى مساندة السودان ماديًا[2].

٨- تشــكل الــتجارة والمضاربة بما في ذلك المضاربة على أسعار الذهب والفضـــة والعملات الأجنبية الجانب الأعظم من نشاط البنوك الإسلامية وهــذا يعكــس طابعها التجاري والمضارب وكذلك الاستثمارات الباقية موزعــة فــي قطاعــات الــتجارة والأسعار والمقاولات فهي تستخدم الأيديولوجــية الاقتصــادية الإســلامية المناهضة للربا لتبرير نشاطها الــتجاري والمضارب ولإخفاء طبيعتها الطفيلية فهذه المؤسسات المالية الإســلامية مــا هي إلا كيانات اقتصادية تابعة للنظام الرأسمالي العالمي فهي جزء من النظام الرأسمالي العالمي وهي ترتدي عباءة الإسلام.

---

(١) أحمد صادق سعد، دراسات في المفاهيم الاقتصادية، مرجع سابق، ص: ٢٧٦.

(٢) فرج فودة، ندوة التطرف في مصر مجلة فكر، ص: ٥٨ .

ولكـــن كيف تقوم هذه المؤسسات المالية الإسلامية بتوظيف مواردها. تدعـــي هذه المؤسسات الإسلامية أنها توظف أموالها وفق صور معينة وهي المشاركة والمضاربة والمرابحة والجعالة وسوف نوضح المقصود بكل منها.

- **المشاركة:** أن المشاركة في التمويل وفي الإدارة وفي الأرباح ويتم بتمويل صـــغار المســـتثمرين الذين لديهم الخبرة وتنقصهم الأموال اللازمة لتنفيذ مشـــروعاتهم بالأســـاليب الإســـلامية البديل لنظام الفائدة الثابتة والمحددة مقدمًا.
- **المضـــاربة الشـــرعية:** تقـــدم المـــال من جانب والعمل من جانب ويقوم المضـــارب بالتوظيف والاستثمار في إطار ما يتم الاتفاق عليه وما يرزق الله به من ربح يكون بينهما بالنسبة التي يحددها طرفا المضاربة على أن تكـــون معلومـــة النسبة. أما الخسارة فإنها على رب المال ما لم يثبت أن المضارب مقصرًا أو خالف شروط المضاربة.
- **البـــيع والشراء بالمرابحة:** حيث يطلب العميل من البنك البيع أو الشراء لسلعة معينة ويتفق الطرفان على نسبة توزيع الربح.
- **الجعالة:** الحصول على منافع محتملة إذا تحققت وهي تقابل (العمولة) في المعاملات الحديثة.

وتدعـــى المؤسســـات المالـــية الإســـلامية أنها تعمل وفق هذه القواعد الإســـلامية فهـــي لا تعطـــي فائدة لكنها مرابحة أو مضاربة يقرها الإسلام، ويدعون أنهم لا يعطون أرباحًا لأنهم يوظفون الأموال في عمليات يتقاسمون

أرباحها مع شركائهم أصحاب هذه الأموال[1].

ويقول سعيد العشماوي أن لفظ (المرابحة) هو من قبيل الحيل التي درج عليها الفقه الإسلامي والتي تخفي فائدة حقيقية. فالواقع أن ما يسمى ربحًا هو فـي حقيقـته فـائدة. فـإذا كانت الفائدة حرام فإن الأرباح حرام. ويوضح العشماوي أن الأصل في المضاربة هو السعي في الأرض للتجارة أي العمل الشـريف فـي سبيل الرزق ولكن المضاربة لا تجري في سوق المال على المعنى اللغوي بل المدلول الاقتصادي هي تعني التعامل في سلعة معينة على أسـاس مـا يـتوقع من أسعارها في المستقبل أي أنها مقامرة على المجهول والمضـاربة تـتم عادة في البورصات حيث يتعامل المتعاقدون في الأوراق المالية أي العملات الدولية والسندات أو الذهب والفضة فالمضاربة ما هي إلا مقامـرة في الحقيقة يقامر فيها البائع على الهبوط ويقامر فيها المشتري على الصـعود، ولأن المضـاربة مقامرة فإن المشرع المصري لم يجزها إلا إذا تمـت في بورصة رخص بها، فالمضاربة هي مقامرة ويأمر القرآن باجتنابه عمـلاً بالآيـة : **﴿إنمـا الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾** كيف إذن تدعي شركات التوظيف أنها شركات إسلامية وهـي فـي نفـس الوقت تمارس المضاربة أي تلعب القمار الذي هو محرم بموجب أمر إلهي وقاعدة شرعية[2] (*).

---

(1) أحمـد صادق سعد، دراسة في المفاهيم الاقتصادية لدى المفكرين الإسلاميين، مرجع سابق، ص: ٢٦١- ٢٦٤ .

(2) سعيد العشماوي، شركات توظيف الأموال، الجمهورية، ٦ يوليو، ١٩٨٨م.=

ويـرى فهمـي هويدي أن المؤسسات المالية التي رفعت لافتة الإسلام ولكـنها أخلـت بوظـيفة المال في الإسلام لأنها قامت على المضاربات في العمـلات الأجنبية وتجارة الذهب. فنظرة الإسلام إلى المال تقوم على أركان ثلاثة أنه مال الله في البدء والمنتهى **﴿وأتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾** [النور : ٣٣]، وأن البشـر مسـتخلفون عـن الله في إدارة هذا المال **﴿وأنفقوا مما جعلكـم مسـتخلفين فـيه﴾** [الحديـد: ٧] وأن انتفاع البشر بالمال وجوهر الاسـتخلاف ينطلقان من وظيفة أساسية للمال هي عمارة الدنيا **﴿هو أنشأكم مـن الأرض واسـتعمركم فـيها﴾** [هود: ٦١]. ولم تطبق شركات التوظيف الأسـلامية هـذه المعايير ووجهت أرصدتها، إلى المضاربة في أمور ثلاثة تجـارة العمـلات والعقارات والذهب. وتمثل تجارة العملات الأجنبية القاسم المشـترك الأعظم في مختلف تلك المشروعات. فالحاصل أن تلك الشركات

-(*) يوضـح عبد العظيم رمضان: أن فكرة إنشاء بنك وطني على النمط الغربي ترجع إلـى عام ١٨٧٩ أثناء الثورة العرابية حيث اكتشفت الرأسمالية المصرية ضرورة إنشاء بنك وطني للتخلص من الديون التي كبلها بها الأوربيون وأصدروا منشورا عنوانه (إنماء المـال) ودعـو أمـراء القطر ووجهائه وأغنيائه للانضمام إليهم وكان على رأسهم محمد سلطان باشا وعمر لطفي باشا، وشرح هذا المنشور كيفية استثمار الأموال في البنوك لأنها هـي الوسـط بيـن المال ومنفعته، وأكد المنشور على أن معظم أطياننا مرهون للأجانب ولذلـك لابـد من إنشاء بنك وطني، وأوضح المنشور أن البنك لا يقوم على أي معاملات ربويـه لأنـه يخـدم المـنفعة الوطنية ويعتبر هذا المنشور من أخطر الوثائق في تاريخ الرأسـمالية المصـرية لأنه يوضح درجة تفتح تلك الرأسمالية بالمقارنة بالرأسمالية التي تتاجر بالدين. انظر عبد العظيم رمضان، من توظيف الدين إلى توظيف الأموال، أكتوبر، ١٠ يوليو ١٩٨٨م.

تقــوم علـــى شـــراء العملات الأجنبية حيث تقدر هبوط أسعارها في مرحلة ونـــتوقع زيـــادة تلك الأسعار فيما بعد وبعد الشراء تبقى الشركة على رصيد العمـــلات المشـــتراة حـــتى تلوح مؤشرات الزيادة فتبيعها وتكسب أو يحدث العكس فتسارع إلى البيع لتقلل من الخسارة.

وأمثال هذه العمليات لا علاقة لها بالعملية الإنتاجية ليس هذا فقط وإنما هي تحجب المال عن أداء الدور المنوط به شرعًا في التنمية والأعمار فضلاً عـــن أنها تضيق من دائرة أصحاب المصلحة في المشروع الإسلامي ويظل هـــدف هذه المعاملة محصورًا في دائرة الإثراء أو اكتناز المال ولا شك أن تلك المعاملات لا تخلو من مقامرة وهذه الأنشطة تجلب الخسارة(١).

وقـــد روج أصحاب شركات التوظيف الإسلامية بأن البنوك ربوية وأن الحكومـــة تـــتعامل بالربا وأن فوائد البنوك وأرباح صناديق الاستثمار والربا حـــرام هـــذا غـــير عبارات ولافتات تقول لا ربا ولاربيبة وتدعو إلى الربح الحـــلال والمشـــاركة في المعاملات الإسلامية ودعا البعض أخيرًا إلى نحل حديث بذي الألفاظ يقول (أن نكاح المرء لأمه في حجر الكعبة أقل حرمة من ربـــا البـــنوك) مـــع أن البنوك لم تكن موجودة في عصر الرسول وليس من المتصور أن يصدر عن النبي مثل هذا الحديث.

ويـــرى العشماوي أن الذي أثار كل ذلك هو إضفاء وصف الربا على كثـــير من المعاملات دون بيان لماهية الربا، فقد وردت في القرآن **﴿أحل الله البيع وحرم الربا﴾** سورة [البقرة: ٢٧٥] وفقهاء المسلمين وعلى رأسهم الإمام

---

(١) فهمي هويدي، إنهم ينتهكون وظيفة المال، الأهرام، ١٩٨٦/١٢/١٦م.

الشـــافعي يرون أن آيات الربا هي من عموم القرآن الذي لا يتضمن أحكامًا محددة ثابتة.

وحـــتى حديـــث الرســـول "**الذهـــب بالذهب والفضة بالفضة والشعير بالشـــعير والتمر بالتمر مثلاً بمثل يدًا بيد فمن زاد واستزاد فقد أربى الأخذ والمعطـــي فيه سواء**" . وهذا الحديث هو من أحاديث الآحاد أي رواه واحد عن واحد ولم يتواتر القول به عدد كبير من الصحابة.

أي أن الـــربا المحظور في القرآن وفي الحديث هو ما يقع مقايضة لا نقـــدًا بين متماثلات من أشياء وحين تقع المقايضة فورًا يدًا بيد وعندما يكون الـــتعامل بيـــن أفراد أي أشخاص طبيعيين بشرًا وليسوا أشخاصًا اعتباريين كالدولـــة والبنوك. وإذا ضوعف الدين أضعافًا مضاعفة وعندما ينتهي الأمر باســـترقاق المديـــن أي صـــيرورته عبدًا إن هو عجز عن الوفاء بدينه فعله تحـــريم الـــربا هي منع استرقاق المسلم للمسلم أو لغير المسلم أن عجز عن الوفاء بدين تضاعف عليه أضعافًا مضاعفة. [1] (*).

([1]) سعيد العشماوي، الربا وتوظيف الأموال، الأهرام، ١١/١٢/١٩٨٨م.

(*)يقـــول الشـــيخ محمد عبده : جاء تحريم الربا في الإسلام لمنع الظلم واستغلال الناس ومـــن هـــنا فـــإن المعاملة التي تخلوا من الظلم وينتفع بها المعطي والأخذ والتي لولاها لفاتـــتهما المـــنفعة لا تدخل في هذا التعليل **﴿وأن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمـــون﴾** ويضـــيف الشـــيخ رشـــيد رضـــا ولـــيس في أخذ الربح من صندوق التوفير والمصارف ظلم لا هو ولا قسوة على محتاج.

يضاف إلى ذلك أن البنوك كمؤسسات تجارية حديثة لم تكن معروفة في عهد نزول أحكام الربا في الشريعة، ولذلك فهي تخضع للقياس ويجب النظر فيها على أساس مصالح الناس.

والـــربا المنهي عنه في القرآن بذلك غير نظام الفائدة المنصوص عليها فـــي القـــانون المصري والذي يجري به التعامل مع الدولة والبنوك فالفائدة تكـــون عن تعامل بالنقد لا بالمقايضة وهي مع شخص اعتباري غير حقيقي كالدولــــة أو البـــنوك وهي محددة في القانون بنسبة ما بين ٤% و٧% سنويًا وبالنسبة للبنوك بحوالي ١٨% مما يجعل الدين لا يصل إلى ضعفه (مثله) إلا بعد مدة تتراوح بين عشرين سنة وخمس سنوات .

(من الجدير بالذكر أن في عهد الرسول لم يكن هناك نظام نقدي بل لم تكـــن ثمـــة نقود عربية وإسلامية إلا في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان) والربا المحظور شرعًا هو ربا (النسيئة) فقد كان العرب في الجاهلية (تناســـئ) أي توجـــل في المال وتفاضل أي تأخذ الأفضل في العقود ومواد الطعام فإذا أحل استيفاء الدين في النسيئة كان الدائن يقول لمدينه: أتقضي أم تربي؟ هل ترد الدين أم تؤجل إلى موعد آخر مع الربا أي مع الزيادة وهكذا حتى إذا عجز المدين عن السداد أصبح عبدًا للدائن ولذلك نزلت الآيات التي تحرم الربا في القرآن حتى لا يصبح الفقير عبدًا ذليلاً.

ويوضـــح العشماوي أنه إذا كان لا يوجد حكم شرعي يحرم الربح على الإيداعـــات فإنـــه حتى لو ظهر فقهاء يرون التحريم فإن الضروريات تبيح المحظـــورات، وإذا كانت تبيح المحظورات الشرعية فمن باب أولى أن تبيح المحظـــورات الفقهـــية، بمعنى أنه إذا كان الفقهاء يبحثون اقتران المحظور بـــنص القـــرآن أو حديث النبي عندما تنشأ الحاجة لذلك فمن الأولى مخالفة، الـــرأي الفقهـــي الذي هو رأي بشر إذا دعت حاجة أو قامت ضرورة. هذا

انظر : عبد العظيم رمضان، لا لإرهاب المفتي، مجلة أكتوبر، ٣سبتمر، ١٩٨٩م

فضـــلاً عن اتباع آراء فقهية صدرت في الماضي نتيجة ظروفها والإصرار علـــيها دونمـــا تجديـــد يواكب ظروف العصر يحصر الإنسان في الماضي ويحصـــر الجهـــد الإنســـاني في شكليات وهامشيات أو يدفعه إلى الاحتيال والخداع (١).

وقـــد عزفـــت شـــركات توظيف الأموال على نغمة (الحلال والحرام) وتحـــريم الـــربا للعـــب علـــى أوتار المشاعر الدينية للمصريين وقد أغرت المدخريـــن بـــأن يكســـبوا دنـــياهم وأخرتهم بأساليب غاية في البساطة، فهو يكسبون دنياهم من خلال العائد المرتفع على مداخراتهم، وهو يكسبون دينهم من خلال تحاشي المعاملات الربوية. (٢)

واتخـــذت مـــن الدين ذريعة للنصب والاحتيال فقد حملت اسم شركات توظيف الأموال الإسلامية واحتشدت إعلاناتها بالآيات القرآنية فقد كان شعار شـــركة بـــدر للاســـتثمار **﴿لقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون﴾** وشعار شركة الهدى مصر **﴿ذلك هدى الله يهدي به من يشاء من**

---

(١) سعيد العشماوي ، الربا وتوظيف الأموال، الأهرام ١٩٨٨/١٢/١١م.

(٢) لا يوجـــد استغلال من جانب المدين للدائن لأن الدائن هنا مودع صغير لا يستطيع أن يفـــرض اســـتغلاله على المدين الذي هو البنك، وبالتالي لا يمكن تشبيه المودع بالمرابي واتهامه بأنه مرابي ومطالبته بالابتعاد عن البنوك كما أن حاجة كل من المودع والبنك إلى الـــتعامل هي حاجة ماسة ومصلحة كل منهما في التعامل مصلحة محققة فالبنك يحتاج إلى ســـيولة مالية يحقق بها مشروعاته والمودع ليس في حاجة إلى ما في يده من سيولة مالية ادخرها وتحريم التعامل بينهما يلحق الخسارة بكل من البنك والمودع.

عبد العظيم رمضان ، لا لإرهاب المفتي، مجلة أكتوبر، ٣ سبتمبر، ١٩٨٨م.

عـبـاده﴾ أما شركة السعد فكانت أكثر مرونة في استخدام شعارها الإسلامي فهي مرة **﴿ما ظنكم باثنين الله ثالثهما﴾** و**﴿وما النصر إلا من عند الله﴾** و**﴿إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا﴾** ومرة ثالثة الحديث القدسي الشريف **"أنا ثالث الشريكين مـا لم يخونا"** . وتم الخداع باللحى والذقون واختاروا لشركاتهم أسماء ذات مدلـولات دينـية مثل (الريان) وهو اسم باب من أبواب الجنة والهدى وبدر والهـلال والسعد واستخدمت بعض الفقهاء الذين يؤثمون كل ادخار أخر بأنه ربـا مـا محـرم، واستخدمت كل الآيات التي تحرم الربا وكانون يستهلون دعايـاتهم بهذه الآيات القرآنية[١]. وقامت بعض الشركات بطبع كتب التراث وبـيعها بأسـعار منخفضـة بـل إن شركة الريان قامت بطبع كتب التراث كصـحيح البخاري وكشف الباري وكذلك كتب لمفكر الأخوان المسلمين سيد قطـب (معالم على الطريق) والذي يعتبر فيه كل مسلم كافرًا ما لم ينضم إلى جماعـته ولابد من هدم المجتمع الجاهلي بالقوة. وهذا يعني أن هناك علاقة عضوية بين شركات توظيف الأموال والأخوان المسلمين[٢]. وقد اتهم مساعد وزيـر الداخلـية في تصريح له بجريدة الأهرام في ١٩٩٧/٥/٢٦م أصحاب شركات توظيف الأموال بأنهم من أقطاب التنظيم الدولي للإخوان المسلمين، وأشـار إلى أن التنظيم الدولي للإخوان يملك كيانات اقتصادية وشركات في الخارج وأن أصحاب شركات التوظيف سافروا إلى بعض دول الخليج وأوربا وجمعـوا الأموال من التنظيم الدولي وعادوا إلى مصر لتكوين كياناتهم ضد

---

(١) بدر عقل، توظيف الفساد، مرجع سابق، ص: ٩٣ .

(٢) علـى الدالي، توظيف الأموال مضاربة أم رجس من عمل الشيطان، الجمهورية، ١٠ يوليو، ١٩٨٨م.

خطـر الإخوان الذين يسعون إلى السيطرة على نظام الحكم، وكذلك يمولون الجماعات الإرهابية[1].

وقد دعمت شركات توظيف الأموال الجماعات الإسلامية في الجامعات فقـد تـم إنتاج أفلام فيديو وشرائط كاسيت وطبع كتب ونشرات عن الجهاد الإسـلامي في أفغانستان وقدمت هذه المواد مجانًا للطلاب وكانت تدفع دعمًا للأسـر الطلابـية التـي تروج للكتب الدينية وملابس المحجبات والدروس الخصوصية والكتب الدراسية بأسعار رمزية زهيدة[2].

ثالثًا : استقطاب وتوظيف بعض الرموز الدينية:

حرص أصحاب الشركات على تأكيد الهوية الإسلامية لشركاتهم وكان مـن الضروري استخدام بعض الأسماء اللامعة في مجال الدعوة الإسلامية لإعطـاء غطـاء فقهي لمعاملاتهم وممارستهم. وأصبحت قائمة المستشارين لـدى الشـركات تضـم عددًا من أعضاء مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ولجـنة الفـتوى والتشـريع وعـددًا أخر من الشيوخ المعروفين مثل أحمد المحلاوي وصلاح أبو إسماعيل وعبد المنعم النمر وحافظ سلامة وغيرهم.

ويؤكد الشيخ متولي الشعراوي أن هذه الشركات في غالبيتها تعمل بما يـتفق مـع الشـريعة الإسلامية وفي إطار الصور الثلاثة للتعامل الإسلامي المعـروفة وهـي المشـاركة التـي يسـتوي فيها الطرفان بالمال والعمل والمضاربة التي يلتقي فيها عامل لا مال له وممول لا يجيد العمل والمرابحة

---

(1) الأهرام ٢٦/ مايو/ ١٩٩٨م.

(2) سمير نعيم أحمد، المحددات الاجتماعية للتطرف، مرجع سابقن ص: ٨، ٩ .

التـــي تقوم مقام تاجر الجملة وكلها تؤدي إلى تشغيل وتوظيف أموال وأبناء المسلمين بما يعود عليهم بالنفع وعلى المجتمع الإسلامي .

ويقول الشيخ الشعراوي عن نشاط الشركات خارج مصر أن الإسلام لا يمـــنع اســـتثمار الأموال في أي مكان طالمًا بالطريق الحلال والعبرة برغبة وإرادة أصـــحاب المال من المدخرين أنفسهم. ويرى أن التدخل الرسمي في عمـــل هـــذه الشـــركات لا يجب أن يكون بصورة تبعدها عن طبيعة عملها الإسلامية، بل ومن الأفضل عدم التدخل مادامت تحقق نجاحًا وطالما لم يشك أحد أو يتضرر من أصحاب المال. والدولة يجب أن تسأل هذه الشركات هل تعمـــل فـــي أنشطة سليمة ومحللة وهل تدفع حق المجتمع من الضرائب، أما استمرار هذه الشركات من عدمه فإنه يخص أصحاب المال والمدخرين[١].

ويقـــول الشـــيخ الشعراوي أن ما يثار حول هذه الشركات لا يمكن أن يكـــون هدفـــه مصلحة المجتمع، ومهاجمة هذه الشركات لأنها تتعارض مع مصالح البعض، لان مجرد الصفة الإسلامية لهذه الشركات تجعلها تتعارض مـــع مصـــالح الـــبعض، ولو أن المعارضين لهذه الشركات يتصفون بالحياد والإنصاف لحاولوا معرفة الأخطار ويصوبونها بمشورتهم حتى ليستقيم العمل الإســـلامي وتنجح هذه الشركات . ويتساءل الشعراوي ما الخطأ في أن يثق إنـــاس فـــي جماعـــة فأعطوا أموالهم لتوظيفها بطريقة حلال لفائدة المجتمع الإسلامي ويقول ألا يوجد منذ القدم وحتى الآن نظام الجمعيات التعاونية بين الأفـــراد والجيران ولا يعلم بها أحد ولا يحكمها إلا ضابط الثقة في القائمين

---

(١) أمير الزهار، شركات توظيف الأموال في مفترق الطرق، تحقيق، آخر ساعة، ٩/٢/ ١٩٨٧م.

علـــيها ولا يـــتم الـــتدخل مـــن أي جهة. أليس من الأجدر بنا أن نشجع هذه الشركات.

ويؤكـــد الشـــعراوي أن هـــذه الشـــركات هي البداية الصحيحة لتجربة الاقتصـــاد الإســـلامي ولذلـــك فهو يؤيد هذه التجربة ويتفق مع كل أحداثها، ويوضـــح أن كـــل مـــا حدث هو مجرد خلل في التطبيق وليس في النظرية، ويـــرى أن كل المودعون كانوا سعداء بالتجربة وكل مودع كان يذهب ليأخذ أرباحه.

بـــل إن الشـــيخ الشعراوي عندما سئل عن تجارة العملة حلال أم حرام قـــال : (كـــل عمل يتطلب حركة منك حلال، وتاجر العملة يقعد يدور على الدولار) وكذلك عندما سئل عن المضاربة التي يقوم بها الريان في بورصات العالم قال الشعراوي (أيوه مش حرام ما دام عنده ذكاء) [١].

وأما عن علاقة الشعراوي بشركة الهدى مصر لتوظيف الأموال فيقول الشـــعراوي أن علاقتي بأصحاب شركة الهدى مصر قديمة جدًا بدأت منذ أن كان أولاد أبو حسين أطفالاً ربيتهم بنفسي واستمرت العلاقة طبيعية بعد ذلك. أما عن أحفادي فلماذا التركيز عليهم من دون عشرات من المودعين الآخرين لقـــد قالـــت الصحف أن أولادي وأحفادي قد أودعوا أموالهم بالشركة بنسب عالـــية، وكـــان ردي واضـــحًا فرغم علاقتنا بأصحاب الشركة فإنهم أودعوا أموالهم في الريان لأنني كنت أحب أن تستمر علاقتي بأصحاب الهدى مصر على أسس غير نفعية. أما المسألة كلها لا تتجاوز عملية تشويش على اسمي

---

(١) روزاليوسف، ١٣/مارس/ ١٩٨٩م.

وأحـــب أن أذكر أن علاقتي بشركة الهدى مصر قد استمرت وفاء لود قديم وتشـــجيع لعمـــل إسلامي، وقد تحدثت مع طارق أبو حسين كثيرًا وقدمت له المشـــورة والتي كان أخرها أنني نصحته بإعادة أمواله من الخارج ولم يعد لديه شيء خارج البلاد.

أمـــا عن السيارة التي أهدتها شركة الهدى للشيخ الشعراوي فيوضح أن الشـــركة كانـــت تستشير في أكثر من موضوع مما جعل لقاءاتي بهم تكرر كثـــيرًا، وعـــندما جاءت في إحدى المرات سيارة تقلني لزيارتهم كان سؤالي الأول حول ملكية هذه السيارة وهل تملكها الشركة أم هي ملك خاص لأولاد أبو حسين؟ وعندما علمت أنها سيارة الشركة كان ردي جنبوني هذه السيارة وبعدهـــا أصـــبحت تنقلاتي لهم بعد ذلك في سيارتهم الخاصة حتى لا تكون هـــناك مجرد شبهة مساس بأموال المودعين، فلم تهدى لي سيارة ولا أساس لهذا الموضوع من الصحة[1].

أما الدكتور عبد الصبور شاهين فقد قيل أنه يعمل عضو بمجلس إدارة الـــريان. وقـــد أجاز عبد الصبور شاهين المضاربة التي تقوم بها الشركات بقولـــه: (يعنـــي إيه مضاربة ناس بتشتري ذهب والذهب مثله مثل أي معدن أخر يمكن المضاربة فيه، وهذه المضاربات لا تضر بالاقتصاد القومي وهذه الشـــركات تعمـــل تحت سمع وبصر الدولة، هل تاجروا في المخدرات، هل فتحوا بيوتًا للدعارة).

ويقـــول عـــبد الصـــبور شاهين أن هذه الشركات هي الوسيلة الوحيدة

---

(1) حوار مع الشيخ الشعراوي ، مجلة أكتوبر، ٢٧/١١/١٩٨٨م.

لإخراج الأموال من تحت (البلاطة) وهي تعفي الإنسان المسلم من الحرج في التعامل مع البنوك الربوية وهي بمثابة منشط لحركة المال في المجتمع ومعمل لدوره رأس المال ومانع من كنز الأموال[1].

وحول علاقة عبد الصبور شاهين بشركة الريان يقول: لقد خاضت بعض الصحف والمجلات في علاقتي بشركة الريان ونسجت من محض خيالاتها أخبارًا لا تمت إلى الواقع بصلة ما، وقد ركز مختلقوا هذه الأخبار على حجم إيداعاتي في الشركة وأنه يتجاوز ٢٥٠ ألف جنيه وأني كنت ممن يتقاضون ١٠٠% أرباحًا، والحقيقة أنني لم أودع بالشركة إلا دولارات استقرت عند مبلغ زهيد ولم أخذ عليها مطلقًا أكثر من ٢١% كسائر المودعين ولمدة سنتين.

ويزعم البعض أنني اتفقت مع الريان على أن أتولى عضوية مجلس الإدارة نظير مكافأة خمسة آلف جنيه وأن أحمد توفيق الريان أراد أن يخفض هذا المبلغ فرفضت وسحبت إيداعاتي من الشركة واعتذرت عن عضوية مجلس الإدارة وينكر عبد الصبور شاهين هذا الافتراء ويقول: إن إيداعاتي بالشركة كما هي وقدمت عنها الإقرار المطلوب للمحامين وهي حصيلة من عرق العمل في السعودية.

وعن عضوية مجلس الإدارة فقد أعلنها أصحابها في الجمعية العمومية التي انعقدت في بداية يونيو ١٩٨٨م، وكان ذلك دون أخذ رأي أو إعلامي مسبقًا بقرارهم وفي اليوم التالي عرضت الأمر على د. على لطفي رئيس

---

(1) جريدة الجهورية ، ٢٨/أغسطس/ ١٩٩٢م.

مجلس الشورى واطلعت على لائحة المجلس فوجدتها تحظر الجمع بين عضوية مجلس الشورى وعضوية مجلس إدارة أي شركة مساهمة وعليه فقد اعتذرت للشركة[1].

وقد قاما كل من الشيخ الشعراوي وعبد الصبور شاهين للتوسط لدى النيابة والحكومة لإقرار حل سلمي لمشكلة الريان بدلاً من المحاكمة. وقد بعثنا برسالة إلى النائب العام بعد أن قاما بزيارة أحمد الريان في السجن ٢٢/٢/١٩٩٠م وكان ملخص الرسالة يتضمن ما يلي :

- ضرورة الإفراج عن أحمد الريان حتى يتمكن من رد الأموال للمودعين.
- أن شركة الريان لديها أموال سائلة بالخارج ولكن لديها مجموعة من القيم الرأسمالية في بعض المشروعات الاستثمارية.
- أن تجميد الشركة على الوضع الراهن لن يحرك القضية وهذه هي الخسارة الحقيقية للمودعين.
- السماح للشركة ببيع أصولها من الأراضي والمنقولات حتى يتم رد الأموال.
- أن تقدم الدولة مساندتها للشركة بتسيير الإجراءات ومنح التراخيص وتذليل العقبات.
- أن يقوم أحمد الريان بتشغيل كل مصانع الشركة وتشغيل محلات الذهب ومنافذه التجارية.

وقد أكدا في خطابهما أنهما يضعان أنفسهما رهينة لدى الحكومة

(1) الوفد ٢٩/١١/١٩٨٨م.

للإفــراج عن الريان ورد الإيداعات وأنهما على استعداد لأن يضعا أنفسهما في السجن في مكان أحمد الريان حتى تستقر الأمور[1].

وقد اعتذر أحمد الريان عن منحهما توكيلاً لإدارة الشركة، وأصر على ضرورة الإفراج عنه قبل بحث أية مقترحات أما الشيخ صلاح أبو إسماعيل فقد برر حصوله على شيك بمبلغ مائتي ألف جنيه من شركة الهلال أنه توجد تعــاملات بــالآلاف بين كل من شركات توظيف الأموال والشيخ صلاح أبو إســماعيل، وأن هــذه الــتعاملات كان لها صفة خاصة بدليل حصولها على المبلغ المذكور بطريقة تختلف عن بقية المودعين.

واتهــم زكــي بدر وزير الداخلية الشيخ صلاح أبو إسماعيل بأنه أول شخص يضحك على الريان ويحصل منه على خمسون ألف جنيه بدون وجه حــق. وقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل أن تصريح الوزير كذب لأنني تجمع لي بفضل الله مبلغ مائتي ألف جنيه أودعتها شركة الهلال للاستثمار وطلبت مقــابل ذلــك أربعة شيكات كل منها بـــ ٥٠ ألف جنيه وبعد فترة أضررت لســحب ٥٠ ألف جنيه فأرسلتها شركة الهلال إلى منزلي مع مندوب إلا أنه انصــرف ونســي أن يحصل على الشيك المقابل للمبلغ فاتصلت على الفور بالشــركة وأخبرتهم أن الشيك عندي وأنني لم أوقع بالاستلام على أي ورقة ومــندوبكم نسي الشيك، ثم أفلست شركة الهلال وسافر صاحبها محمد كمال عــبد الهــادي إلى أمريكا وعلمت أنه لم ولن يعود ثم اشترى شركة الريان أصــول شركة الهلال في مصر وقبرص فاتصلت بالأستاذ على حسن يونس مديــر الاستثمار بشركة الهلال وأخبرته أنني اتصلت بالريان وطلبت منه أن

---

(1) الوفد ١٩٩٣/٣/٢٩م.

يعطينـــي مـــبلغ المائـــة ألف جنيه الباقية عند الهلال كرأس مال بلا ربح أو خســـارة والـــذي شـــجعني على هذا الطلب ما رأيته من سخاء الريان على الإعلانات وقد كان الريان عند حسن الظن ووافق(1).

رأي الشـــيخ محمد الغزالي أن هذه الشركات قامت على أساس إسلامي صـــحيح واستخدمت صيغ المضاربة الإسلامية التي تقوم على أساس التكامل بيـــن الذي يملك المال ولا يملك القدرة على العمل وبين الذي لا يملك المال ويملك الخبرة والقدرة على العمل. ويؤكد الغزالي أن أصحاب هذه الشركات ليســـت كمـــا صـــورتهم أجهـــزة الإعلام فقد كانت له تجربة مع بعض هذه الشـــركات التـــي طبعت لديها أحد كتبه ولم يجد من خلال معاملته معهم أي أشـــياء تـــدل علـــى أنهم نصابون . أنظر جريدة الجمهورية ٢٨/أغسطس، ١٩٩٢م(2).

---

(1) إبراهيم الورداني، حوار صريح مع صلاح أبو إسماعيل، الجمهورية ١٩٩٨/١٢/٢٢م.

(2) جريدة الجمهورية ١٩٩٢/٨/٢٨.





أثر التغيرات الاقتصادية على أنساق القيم الاجتماعية

أولاً : تعريف القيم:

ارتــبط تعريف القيم بالفلسفة حيث كانت تدرس في إطار مبحث خاص أطلق عليه الفلاسفة (مبحث الاكسيولوجيا) وآثار الفلاسفة عديد من المشكلات التـــي تتعلق بالقيم ومن أهمها هل القيم مطلقة أم نسبية، موضوعية أم ذاتية، ثابـــتة أم متغـــيرة. وقد تأثرت دراسة القيم بالاتجاه المثالي فصيغت القيم في مفهومـــات مجردة كالحق والخير والجمال وتركز البحث عما يسمى بالكمال الأخلاقـــي والقيم الأبدية التي لا تتغير، وأصبحت القيم ثابتة مطلقة وصالحة لكـــل زمـــان ومكـــان لأن مصدرها إلهي. ولكن بظهور المدرسة الوضعية خضعت القيم للدراسة المنهجية العلمية ولم تعد تخضع للمنهج الاستبطاني أو الحدســـي أو التأملـــي بـــل أصبحت دراستها تقوم على المناهج العلمية مثل الملاحظة والتجربة والمقارنة والقياس. ومن هنا نزلت القيم إلى أرض الواقع وتحولـــت مـــن مجـــال المطلق إلى النسبي فالقيم ليست واحدة في كل زمان ومكان فهي تختلف باختلاف المجتمعات بل تختلف وتتغير في داخل المجتمع الواحـــد، ولكـــن وقعـــت الوضعية في براثن المثالية عندما تجاهلت الأساس المصـــلحي والاجتماعـــي للقيم ودعوتها إلى قيم الاستسلام والخضوع للواقع وعجـــز الإنســـان عـــن التغيير لتبرير مشروعية سيطرة القوى الاجتماعية الرأسمالية. كما تأثرت المدرسة الوظيفية بالاتجاه المثالي عندما ركزت على الإجماع القيمي ونظرت إلى مشكلات المجتمع الصناعي على أنه تعبير عن فقـــدان القيم والمعايير أو كما أطلق عليه دور كايم اللا معيارية أو اللا قيمية أو الأنومـــي، والإجمـــاع القيمـــي عند الوظيفيين يتطلب غرس قيم القناعة والامتـــثال للقواعد السائدة والرضا بالمقسوم لكي يتحقق التماسك والتضامن والاســـتقرار للمجـــتمع. وهـــي محاولات لإخفاء حقيقة صراع القيم وتجاهل

جوهر العلاقات الاجتماعية والتوزيع غير المتكافئ للقوة والثروة في المجتمع الرأسمالي.

وركـزت مدرسـة التحديث على حتمية تحول القيم التقليدية السائدة في الـبلدان المـتخلفة إلى قيم عصرية غربية حديثة وعلى ذلك فالدول المتخلفة لـيس أمامهـا سـوى النموذج الرأسمالي الغربي بقيمة الحديثة وإعادة إنتاج الـتجربة الرأسـمالية الغربـية، وهذا يحجب آثار الاستعمار ويتجاهل الدور التاريخي الذي قام به الغرب في تخلف هذا المجتمعات.

وفـي ضوء ذلك تم عزل القيم عن الإطار التاريخي والمادي وكان لذلك انعكاساته على تعريف القيم. فاختزل تعريفها في ضوء الشيء المرغوب فيه أو السـلوك المستحسـن أو المفضـل. كما حدث تداخل بين تعريف القيمة وتعريفات أخرى مثل الاتجاهات والمعايير والحاجات والاهتمامات والرغبات والدوافع والغايات والأغراض والتفضيلات والميول والعادات.

ولا مجال لعرض كل تعريفات القيم في ضوء هذا الاتجاه وسوف نكتفي بـبعض الـتعريفات، فقد عرف كل من (كلاكهون) و (وبارك وبيرجس) و (سـتوارت ودودد) القيمة بأنها تصور- يتعلق بالمرغوب فيه. ويربط (ريشر) القـيمة بالمـنفعة، ويربط (بيكر) القيمة بالحاجات كما يعرفها (سملسر) بأنها غايات لأشياء مرغوب فيها ويعرفها (البورت وفرنون) بأنها اهتمامات حيال أشياء أو مواقف أو أشخاص [١] .

---

(١) حول تعريفات القيم انظر:

- International Encyclopedia of Social Science, David L. Shills , Volume 16 .
Resher, Nicholas, Introduction to Value Theory, New Jercy, Prentice, Hall, Inc. Englwood, Cliffs, -1979.

- عطية محمود هنا، القيم دراسة تجريبية مقارنة، القاهرة المطبعة العالمية، ١٩٥٩.

وإذا كـــان تعريف القيم في ضوء النظرية الاجتماعية المثالية قد عزلها عـــن الواقع فإن النظرية المادية التاريخية رفضت ذلك كما رفضت رد القيم إلـــى الدين، وأوضحت أن القيم ليست مجموعة من المبادئ الخالدة والازلية وإنمـــا هـــي من صميم حياتنا وهي ليست مجاوزة لما هو اجتماعي وترتبط بنشـــاط الإنسان وممارساته، فالقيم هي شكل معين للوعي الاجتماعي يعكس علاقـــات الناس في مقولات العدل والظلم والخير والشر.. الخ. كما أوضحت أن القـــيم ظاهـــرة تاريخية تتغير وتتطور، ففي المجتمع الطبقي تحمل القيم طابعا طبقيا وتطور كل طبقة قيمها كما أن القيم التي تعبر عن مصالح الطبقة المسيطرة هي التي تسود دائما.

ولذلـــك فإن تعريف القيم في ضوء الاتجاه المادي التاريخي يراعي عدة أبعـــاد وهـــي نسبية القيم، وصراع القيم، وتاريخ القيم، وتغير القيم، وطبقية القـــيم. ومـــن هذه التعريفات تعريف (ج. أوسيبوف) الذي يعرف القيم بأنها ظاهـــرات الطبيعية والمجتمع وهي نتاج حياة الناس وثقافاتهم في مجتمع أو طبقة ما بوصفها حقيقة واقعة وإما مثلا والقيم تحدد وتنظم سلوك كل أعضاء المجـــتمع أو نشاطاتهم الاجتماعية حتى تصطدم المتطلبات الاقتصادية للنمو الاجتماعـــي بهـــذه القيم وتؤدي حتما إلى ظهور نظام جديد من القيم يعكس المصالح الأساسية للطبقات المتقدمة المنتصرة (١) .

ويعرف سمير نعيم القيم بأنها حكم عقلي أو انفعالي على أشياء مادية، أو

---

(١) ج. أوســـيبوف، قضايا على الاجتماع: دراسة سوفيتية نقدية لعلم الاجتماع الرأسمالي، ترجمة سمير نعيم احمد وفرج أحمد فرج، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٠، ص ١٣٢، ١٣٤.

معـــنوية يوجه اختياراتنا بين بدائل السلوك في المواقف المختلفة، وهي التي تحـــدد لـــنا نوع السلوك المرغوب فيه في موقف ما توجد فيه بدائل سلوكية والقـــيم تعكس طبيعة الوجود الاجتماعي للأفراد والمجموعات والطبقات في مـــرحلة تاريخية محددة وداخل تكوين اقتصادي اجتماعي معين كما أنها نتاج لهذا الوجود في الوقت نفسه.

القـــيم إذن تبدو حاضرة في سلوك الإنسان، وهي تؤثر في هذا السلوك، وتتغلغل في حياة الناس وترتبط عندهم بمعنى الحياة ذاتها، فهي ترتبط بدوافع الســـلوك وبالآمال والأهداف، والقيم نتاج للواقع الاقتصادي الاجتماعي فهي تعكـــس طبـــيعة علاقـــات الإنتاج السائدة في المجتمع، وهي تعكس الوجود الاجتماعـــي للأفـــراد والطـــبقات فـــي مرحلة تاريخية محددة وداخل تكوين اقتصـــادي اجتماعـــي معيـــن، ولذلك فإننا نستطيع أن نفهم طبيعة العلاقات الإنتاجية السائدة في مجتمع ما في فترة محدودة من تاريخه من خلال تحليلنا لأنساق القيم السائدة ، كما أننا نستطيع أن نستدل على طبيعة الأنساق القيمية من خلال تحليلنا لواقع العلاقات الإنتاجية في المجتمع(١) .

ثانياً: أثر التغيرات الاقتصادية على أنساق القيم الاجتماعية:

لا يمكـــن فهم التغيرات التي حدثت لأنساق القيم الاجتماعية إلا بالرجوع إلـــى ما قبل تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادي في مصر في بداية السبعينات فمـــن خلال استقراء الأحداث التاريخية قبل ثورة يوليو ١٩٥٢ يتضح لنا أن

---

(١) سمير نعيم أحمد ، ماهية انساق القيم وعوامل تشكلها وتغيرها في مصر، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت، يونيو، ١٩٨٣ ، ص ١٢٣ ــ ١٢٦.

كـبار الملاك كانت لهم السيطرة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالتالي كانـت لهـم القدرة على نشر قيمهم بين الأفراد ، وذلك من خلال سيطرتهم على مختلف الأدوات المؤثرة على الوعي، ويمكن لنا أن نرصد هذه القيم من خلال سلوكهم الفعلي . فقد كانت الوسيلة الرئيسية في استغلال أراضيهم هي تأجـير الأرض بدلاً من زراعتها . فقد كانوا يستولون على الفائض في شكل الإيجـار ، وأدى ارتفـاع الإيجار إلى ارتفاع أثمان الأراضي بسبب التنافس علـى اقتـنائها باعتـبارها رأس مـال مدر للربح ، وفي نفس الوقت كانوا يسـيطرون على الفلاحين بإغراقهم بالديون والإيجارات المتأخرة كما هجر بعض كبار الملاك الريف إلى المدن إذ أنه لم يكن يعنيهم استغلال ممتلكاتهم بأنفسـهم وإنمـا درجوا على تأجيرها فأطلق عليها "ظاهرة التغيب أ، الملاك المتغيـبون" كما رفض بعض كبار الملاك استثمار أموالهم في الصناعة في حيـن لجأ بعضهم إلى استثمار أموالهم في صناعات استهلاكية كالمنسوجات والغذائـيات ولذلك سيطرت الاحتكارات الأجنبية على النشاط الصناعي (١) . وباختصـار فـإن طبقة كبار الملاك كانت طبقة تملك ولا تعمل بل وتستولي علـى الفـائض مـن العمـل ، تؤجر الأرض ولا تزرعها، تعمل بالتجارة وتفضـلها علـى اسـتثمار أموالهـا في الصناعة، تبحث عن العوائد السهلة واليسيرة مثل السمسرة والمضاربات وبيع الأراضي وشراء العقارات ولذلك انتشرت قيم التربح اليسير وترسخت قيم الفردية والأنانية .

وعـندما قامـت ثـورة يوليو كان من أهدافها إجراء تغييرات اقتصادية واجتماعـية للسـيطرة علـى وسـائل الإنتاج، فكان من الضروري توجيه

---

(١) إبراهـيم عامـر ، الأرض والفـلاح، المسـألة الزراعية في مصر ، مطبعة الدار المصرية، بدون تاريخ، ص١٠٧،١٠٦.

الضـــربات لرأس المال . فسيطرة الدولة على المصادر الأساسية للمدخرات القومـــية، ونقلت أدوات الإنتاج في الصناعة والزراعة لتصبح في مجموعها تحـــت ســيطرة الدولة[1] إلا أن هذه التغييرات لم تكن راديكالية جذرية تماماً ممـــا كـــان له انعكاساته على أنساق القيم . فعلى الرغم مثلاً من أن قوانين الإصلاح الزراعي ساهمت في تغيير ملامح البناء الطبقي في الريف، إلا أنه لـــم يكن تغييراً راديكالياً لأنه اقتصر على عزل العناصر الاقتصادية الكبيرة والأكـــثر غنى وسلطة، فقد كان الإصلاح الزراعي نظرياً وتطبيقياً أكثر ميلاً إلى توسيع قاعدة الملكية الصغيرة، كما أن إجراءات التأميم في النصف الأول من الستينيات أدت إلى امتلاك الدولة لقسم مهم من الفائض الاقتصادي أمكن توجـــيهه لتنفـــيذ الأهداف القومية، إلا أنه ظهرت فئة البيروقراط التي تضم الكـــوادر الإدارية والفنية والعسكرية التي تحتل مراكز القيادة في الدولة وفي الإنتاج وكان لها تأثير هائل لا بقوتها المادية ولكن بوضعها الوظيفي ونفوذها الإداري ، فهي التي تحدد طريقة التصرف في الفائض الاقتصادي المتولد في قطـــاع الدولـــة بمـــا تتخذه من قرارات استثمارية أو قرارات تتعلق بالعمالة والأجـــور . وتلعب دوراً خطيراً في إعادة توزيع الدخل القومي[2] ومن هذا الموقـــع استطاعت أن تحصل لنفسها على امتيازات كبيرة، كما نشطت داخل القطاع العام لتكوين الثروات غير المشروعة مستغلة مواقعها منه ومن خلال الصـــفقات التـــي يعقدهـــا مـــع القطاع الخاص وتمثلت خطورة هذه الفئات

---

(١) باتـــريك أوبـــريان، ثورة النظام الاقتصادي في مصر من المشروعات الخاصة إلى الاشتراكية، تعريب وتعليق خيري حماد، الهيئة العربية العامة، القاهرة، ١٩٧٠، ص ٢٥

(٢) إيغور بيليايف وافعيني بريماكوف، مصر في عهد عبد الناصر، تعريب عبد الرحمن الخميسي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٥.

البيروقراطية في أنها كانت تخفي أهدافها الانتهازية والاستغلالية وراء شعارات اشتراكية ووطنية(١).

وكما عجزت التجربة الناصرية عن تصفية الهياكل الاقتصادية القديمة تصفية جذرية، عجزت أيضاً عن تصفية الهياكل السياسية والثقافية، فقد كانت رئاسة الجمهورية هي جهاز صنع القرار السياسي، وجمع عبد الناصر بين سلطة تقرير السياسات وتشريعها وتنفيذها، وأكدت النخبة السياسية على التنظيم السياسي الواحد كأداة لخلق التضامن والتكامل؛ وتم تصفية الحركة الحزبية بكل فصائلها وفرقها، وحرم العمال والفلاحون من المشاركة الحقيقية رغم النسبة الإجبارية لتمثيلهم في المجالس المنتخبة نظراً لغياب المؤسسات السياسية التي تسمح لهم بالمشاركة(٢) وأصبح المصريون لا يسمعون إلا رأيا واحداً ووجهة نظر واحدة، ومن ثم كان النزوع الانسحابي والنظر للأحداث من موقف المتفرج وفقدان القدرة على الرفض والاعتراض والمقاومة، وسيطرت قيم السلبية وعدم المشاركة كما يمكن القول أن التجربة الناصرية عجزت عن أن ترسخ قيماً اشتراكية، ولم تصبح القيم التي أفرزتها التجربة الناصرية هي السلوك الحقيقي للجماهير ، ولم يكن لها صفة الاستمرار النسبي، بل أن أبناء الطبقات الكادحة الذين أتاحت لهم المنجزات الاشتراكية فرصة الحراك إلى أعلى سرعان ما بدأوا يتبنون قيم وطموحات

---

(١) عادل غنيم، حول قضية الطبقة الجديدة، الطليعة، السنة الرابعة، العدد ٢، فبراير ١٩٦٨ ، ص ٨٢.

(٢) علي الدين هلال، تطور الإيديولوجية الرأسمالية في مصر، الديمقراطية والاشتراكية، الفكر العربي، السنة الأولى ، نوفمبر ١٩٧٨، ص٢٢،٢١.

وتصورات برجوازية استهلاكية مضادة لاستمرار التحول الاشتراكي [١] .

ولا شك أن السلبيات التي كانت كامنة في التجربة الناصرية ذاتها مهدت لظهور قوى ضاغطة نادت لسياسة الانفتاح الاقتصادي . ومن أهم هذه القوى القيادات البيروقراطية والتكنوقراطية في الحكومة والقطاع العام، وكذلك كبار الرأسماليين الذين استمروا يتحكمون في المقاولات وتجارة الجملة وتجارة الصادرات، وقد وجدت هذه القوى ظهيراً لها في قوى ضغط دولية تمثلت في الرأسمالية العالمية، وإقليمية تمثلت في الدول العربية البترولية وبدأت تنادي بضرورة إعطاء المزيد من الفرص للقطاع الخاص المحلي وفتح الأبواب أمام رؤوس الأموال الأجنبية، وتفكيك مركزه الاقتصاد بإنهاء سيطرة الدولة والقطاع العام في مجال التجارة الداخلية والخارجية بالشركات وأسواق المال والتعامل النقدي وسعر الصرف، وكذلك نحو مزيد من تخلي الدولة عن وظائفها الاجتماعية وإلغاء الأموال المخصصة لدعم السلع والتخلي عن ساسة التخطيط والتسعير الجبري والحماية الجمركية وتقييد الاستيراد وتقليص دور القطاع العام [٢]

وبدأت محاولات لدمج مصر في السوق الرأسمالي العالمي وذلك بفتح الأبواب أمام رؤوس الأموال الأجنبية وتحول الاقتصاد المصري بالتدريج إلى اقتصاد تحل فيه الاستثمارات والقروض الأجنبية محل المدخرات الوطنية، وتحل فيه الواردات الأجنبية محل منتجات الصناعة والزراعة

---

(١) إبراهيم غنيم، حول قضية الطبقة الجديدة، الطليعة، السنة الرابعة، العدد٢، فبراير ١٩٦٨، ص ٨٢.

(٢) جودة عبد الخالق وأخرون، الانفتاح، الجذور ، الحصاد ، المستقبل ، المركز العربي للبحث والنشر، ١٩٨٢ ــ ص ٣٩٦ ــ ٣٦٩

المصــرية، وتم تعبئة الفائض الاقتصادي مصدر التطوير المركزي وتحويله إلــى الخــارج . وقــد تم تحطيم القيود أمام الانطلاق الرأسمالي وذلك بفتح الأبــواب أمــام الاستثمارات الأجنبية وتقديم كل التسهيلات للعمل في جميع المجــالات [1] كما تميز نمط النمو في عهد الانفتاح بتخلف قطاعات الإنتاج الرئيســة كالزراعة والصناعة بينما برزت قطاعات ذات نمو هش ولا تستند إلــى عناصــر القوة الذاتية للاقتصاد كما أنها مرهونة للخارج مثل البترول والســياحة وقــناة الســويس، وانخفضت الاستثمارات الموجهة إلى الزراعة وفقــدت القرية وظيفتها الإنتاجية وتحولت إلى وحدة استهلاكية وانضمت إلى المديــنة كمستهلك طفيلي . كما اتجهت سياسة الانفتاح إلى تصفية الصناعة الوطنــية عــن طــريق محاصرة وتطويق القطاع العام وتصفيته بمحاولات تحجــيمه وتقليص وزنه داخل الاقتصاد الوطني . وأصبحنا نستهلك ونستثمر ونســتورد بشــكل يفوق حجم ما ننتج وندخر ونصدر، فزادت حاجة مصر للاقــتراض الخارجــي بمعدلات مرتفعة، فزاد حجم الديون وارتفعت أعباء الديون في شكل فوائد أو في شكل الأقساط المستحقة عليها وتمثلت الخطورة في أن هناك قسط من الديون قد أنفق على الاستهلاك ولم يوجه لاستثمار ما يولــد عــائد يمكن استخدامه في سداد الدين . وأغرقت البلاد بالسلع الأجنبية والتــي جعلــت المستهلك المصري حتى بين محدودي الدخل يصدق أن كل ســلعة مســتوردة هــي سلعة متفوقة في كل شئ عن السلعة المنتجة محلياً وبالتالــي فقدت السلع المصنوعة محلياً سيادتها تدريجياً في السوق المصرية وأصــبح ينظر إليها على أنها سلع دنيا واختفى شعار "صنع في مصر" لتحل

---

(١) محمــد دويــدار، الاقتصـــاد العربي بين التخلف والتطوير ، درا الجامعات العربية، الإسكندرية، ١٩٧٨، ص ٥٣٧.

تدريجــياً روح انهزامية تحقر الإنتاج الوطني وتتغنى بشعار "يحيا المستورد" كمــا اســتخدمت المــتاجر والشركات أسماء أجنبية لها ولمنتجاتها، وقامت شــركات الاســتثمار ببيع سلع عادية جداً ولا تحتاج إلى تكنولوجيا متطورة تحــت ماركــات أجنبية تدفع في مقابل الحصول على حق استخدامها مبالغ ضخمة للشركات الدولية[١] .

ولا يعقــل أن تتضافر السياسات الاقتصادية على نحو يؤدي إلى إغراق الأســواق بشتى صنوف السلع الاستهلاكية من خلال الاستيراد ثم يطالب من الفــرد أن يــتحلى بالقــناعة وضــبط النفس وبحجم عن الاقتراب من هذه المغــريات . ولا يســتقيم أن يمطــر الناس بوابل من الإعلانات المغرية ثم ننصــحهم بأن المصلحة القومية تقتضي ضبط الاستهلاك [٢] وقد ساعد نمط الاستهلاك الترفي لرأسمالية الانفتاح على نشر القيم الاستهلاكية في المجتمع، وذلــك مــن خلال محاولات التقليد والمحاكاة، فزادت التطلعات الاستهلاكية ولهث الجميع خلف نمط الاستهلاك المستورد، فرأسمالية الانفتاح الاقتصادي انصــرفت إلى الاستهلاك الترفي. فقد كانت حريصة على الانتفاع بوضعها الاستغلالي لكي تعيش حياة البذخ والاستهلاك بشراهة إلى حد السفه ، وتبدد الفوائــض التــي تتراكم بين أيديها، فهي رأسمالية لا تسلك مسلك الرأسمالية الغربــية بالاقتصــاد فــي الإنفاق والاستثمار في تطوير قوى الإنتاج، ولهذا تركــزت اســتثماراتها في أنشطة غير إنتاجية مثل المضاربات والعمولات

---

(١) إبراهيم العيسوي ، في إصلاح ما أفسده الانفتاح، كتاب الأهالي، العدد الثالث سبتمبر ١٩٨٤، ص ٢٢.

(٢) جــلال أميــن ، محنة الاقتصاد والثقافة في مصر ، المركز العربي للبحث، القاهرة، ١٩٨٢، ص٩٦،٩٧

والسمسرة والاستيراد والتصدير وجمعيات الإسكان وشركات تقسيم الأراضي والمقـاولات والفـنادق والسياحة والإسكان الفاخر والإداري ومستحضرات التجمـيل والمـياه المعدنية والغازية والعصائر والمكرونة وغيرها [١] فهي تحـاول تحقـيق أكـبر قدر من التكاثر المالي في أقصر فترة ممكنة، ولذلك تعزف عن إغراق أموالها في استثمارات إنتاجية تحرمها من فرص اقتناص الربح السهل السريع. فهي غير معنية بتطوير الاقتصاد القومي وتابعة لرأس المال الأجنبي[٢] وقد عمدت الرأسمالية الطفيلية إلى نشر قيم الاستهلاك واللا عمـل والـلا إنتاج في المجتمع لكي تتلاءم مع الواقع الذي خلقته وتدعمه، وسـاعدها فـي ذلك هيمنتها على وسائل الإعلام وإسباغ النخبة الحاكمة لها الحماية والأمان بل ومشاركتها في عالم المال والأعمال.

وقد أفرزت سياسة الانفتاح ضغوطاً تضخمية أسهمت في ارتفاع الأسعار وتدهـور أحوال الفئات الثابتة الدخل من أصحاب المرتبات والمعاشات. في نفس الوقت أصبح هؤلاء غير قادرين على محاكاة أنماط الاستهلاك المرتفعة التي صنعتها القلة القادرة، ولا يملكون الإفلات من ضغوطها. فظهرت أوهام الحل الفردي التي وجدت لنفسها طريقاً في إمكانيات هجرة العمل في شركات القطـاع العـام للعمـل في شركات الاستثمار خاصة بين أبرز الكفاءات أو الهجـرة إلـى البلدان النفطية والتي ساهمت في تدعيم قيم الاستهلاك وإهدار قـيمة العمـل المنـتج، حيـث يخضع المهاجر بعد وصوله لأثر المشاهدة والمحاكـاة لنمط الاستهلاك السائد في بلدان النفط حيث يجد أحدث ما وصل

(١) فؤاد مرسي ، مصير القطاع العام في مصر ، مركز البحوث العربية ، ١٩٨٩ ، ص ٣٧ .

(٢) عـادل حسـين، الاقتصـاد المصري من الاستقلال إلى التبعية، جزأين، الطبعة الثانية، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٢، ص ٤٩٦، ٤٩٧.

إليه العالم الغربي من فنون سلع الإنتاج الحديث،[١] ولم يسلم من أثر المحاكاة أي فـئة من فئات العمالة المهاجرة، فقد كان المهاجرون يأتون بأنواع عديدة مـن السـلع (تلـيفزيونات ملونة - فيديوهات وحتى مستحضرات التجميل والشـامبوهات وغيرها). كما اتجه الجانب الكبير من استثمارات المهاجرين إلـى أنشطة تزيد الدخل بدون مجهود أو بأقل مجهود (شراء تاكسي - شقق مفروشـة - شهادات استثمار - عقارات - محلات تجارية). وبذلك ساهمت الهجـرة فـي إتاحـة مناخ موات للاستسهال كقيمة.[٢] وبفعل أثر المشاهدة والمحاكـاة حدث انتشار تلقائي للنمط الاستهلاكي المستورد للقابعين بالداخل، ولذلـك كانت محاولتهم اللحاق بقوافل المهاجرين بالخارج قبل فوات الأوان حـتى يتسـنى لهم التمتع بخيرات النمط الاستهلاكي الجديد. ومن أهم الآثار التـي ترتبـت على هجرة الأيدي العاملة إهدار قيمة العمل المنتج، فقد حدث اهـتزاز لتصـور وجـود علاقـة بين زيادة مستوى الدخل وزيادة مستوى الإنتاجـية، بمعـنى أن الشـخص المهاجر للأقطار العربية النفطية وإن كان يحصـل على أضعاف مضاعفة من مستوى دخله بمصر إلا أن هذه الزيادة فـي دخله لا ترتبط بزيادة في مستوى إنتاجيته، بل ربما يعمل عدد ساعات أقل من تلك التي كان يعمل بها في مصر. ومعنى هذا أنه لم تعد هناك علاقة بيـن زيـادة مسـتوى الدخل وزيادة مستوى الإنتاجية، أو بين عمليات رفع

---

(١) جلال أمين، الاقتصاد والسياسة والمجتمع في عصر الانفتاح، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٨٤.

(٢) نـادر فرجاني، الهجرة إلى النفط: أبعاد الهجرة للعمل في البلدان النفطية وأثرها على التنمية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٨٣، ص٥٧، ٥٨.

مستوى المعيشة وبين مقدار الجهد المطلوب.[١]

ومــن أهم ما أفرزته سياسة الانفتاح الاقتصادي التمايز الطبقي الحاد في المجــتمع والتــي كــان لها انعكاسات على القيم السائدة. فقد تجلت مظاهر الاســتقطاب الطبقي الحاد فيما يلي: بينما ينتشر في المجتمع الأبراج السكنية الشــاهقة والفنادق وشقق التمليك يقابلها سكان المقابر والعشش والعشوائيات والمنازل القديمة الآيلة للسقوط، وبينما تنتشر في المجتمع المستشفيات الفندقية الاستثمارية الخاصة نجد المستشفيات الحكومية التي فيها من مسببات المرض أكثر من مسببات الشفاء وغيرها من مظاهر الاستقطاب الطبقي الحاد. وكان لذلك انعكاساته في تفشي جرائم البغاء والرشوة والاختلاس وتجارة المخدرات وغيرها والذي يعكس بدوره تفشي قيم الاستسهال والبحث عن أقصر الطرق للغنى والثراء.

كمــا انحســرت قيم التعليم والثقافة منذ تطبيق سياسة الانفتاح، ذلك أن أفراد المجتمع شهدوا أن هناك طرق للكسب السريع لا تحتاج إلى بذل الجهد في تحصيل العلم وسيطرت قيم الاستسهال والغش والتزوير فانتشر الغش بين الطلاب، وطالب أولياء الأمور بتخفيف المناهج وسهولة الامتحانات، واصبح المــدرس لا يقوم بالتدريس في المدرسة وإنما خارج المدرسة حيث انتشرت الــدروس الخصوصــية، ومــا ترتب على ذلك من إضعاف قيمة المدرسة الرســمية حيــث أصــبحت تحتل وجوداً هامشياً لا يبرره إلا احتفاظها بحق إصدار الشهادة وما ارتبط بذلك أيضاً من تهديد لمبدأ تكافؤ الفرص.

---

(١) ســعد الدين إبراهيم، النظام الاجتماعي العربي الجديد، دراسات في الآثار الاجتماعية للثروة النفطية، ط٢، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٢، ص٤٢، ٤٣.

وشــهدت حقــبة الانفتاح ارتباط التعليم بمدارس لغات ذات مصروفات خيالــية بحيــث لا يســتطيع الالتحاق بها إلا أبناء أغنياء الانفتاح. بينما تئن المــدارس الحكومية بأوجه النقص والمشكلات مما أفقر الخدمة بها وزاد من تنفــير الناس من تعليم أبنائهم بها. وتحول التعليم إلى سلعة باهظة الثمن بل تحولت المدارس إلى بوتيكات وتبرعات وهدايا مما قوض التعليم (كقيمة) في عصــر الانفتاح. وفي عصر استشراء الأنشطة التجارية ذات الطابع الأجنبي فــي مصر من بنوك وفنادق وتوكيلات والسياحة والبنوك الأجنبية وغيرها، ظهــرت الحاجــة إلى استخدام عمالة تتقن اللغات الأجنبية واللغة الإنجليزية بصــفة خاصــة. كل ذلك أدى إلى مزيد من الطلب الاجتماعي لتعلم اللغات الأجنبية، ليس من أجل الاتصال بالثقافة الغربية أو قراءة المراجع والدوريات العلمية وإنما من أجل القيام بالأنشطة الطفيلية.[١] ولم تسلم الجامعة من الغزو الانفتاحــي والإجهــاز علــى قــيمة التعلــيم. فظهــرت الجامعات الخاصة بمصروفات باهظة لتقبل أبناء طبقة الأثرياء وممن لفظتهم الجامعات الرسمية لضــعف مســتواهم، كمــا اضطرت أعداد كبيرة من خريجي الجامعات إلى مــزاولة أعمال لا تمت إلى تخصصاتهم وربما إلى العلم عموما بصلة. كما تأثر أستاذ الجامعة بالمناخ الانفتاحي فانصرف عن مهمته الحقيقية في الإنتاج المــبدع، وأصبح أهم ما يشغله هو حجم الكتاب وسعره، واستشرت الدروس الخصوصية في الجامعة، كما أصبحت الإعارة تمثل بابا أوسع للخلاص لدى رجال الجامعة. وبدأت تنزوي قيم الإبداع الفكري والإنتاج العلمي الأصيل[٢].

---

(١) سعيد إسماعيل علي، محنة التعليم في مصر، كتاب الأهالي، نوفمبر،١٩٨٤ ص١٠٢.

(٢) محمــد نــور فرحات، جامعات مصر وقيم الانفتاح الاقتصادي، الأهرام الاقتصادي، العدد ٧٧٠، أكتوبر ١٩٨٣، ص٢٠، ٢٣.

وشـــهدت حقـــبة الانفـــتاح سيطرة الفن الطفيلي حيث ترك المجال رحبا للقطـــاع الخـــاص تســـيطر علـــيه النزعة التجارية والرغبة في الكسب ولو بالابـــتذال. ولذلك سيطرت أفلام الجنس والمخدرات والعنف التي تقوم على موضـــوعات تغـــذي الغرائز وزاد استيراد الأفلام والمسلسلات التليفزيونية الأمريكـــية التي تمتلئ بالعنف والقسوة والخيانة والتآمر والغدر والبحث عن الثروة وتدعم فكرة تفوق الأجنبي وتبث القيم الرأسمالية الرثة(١).

وفـــي الوقت الذي شهدت فيه الساحة الثقافية سيطرة الفن الطفيلي فنجد الساحة تمتلئ بالكتب الدينية والبرامج الدينية والصحف والمجلات الدينية التي تنادي بأن الفن حرام، وتنادي بأسلمة العلوم (طب إسلامي- اقتصاد إسلامي- إحصـــاء إســـلامي وغيرها)، وهذا يرجع أساسا إلى أن المناخ الانفتاحي كما يفـــرز الفـــن الطفيلي يفرز العنف والتطرف. ولا شك أن ممارسات السلطة نفسها قد دعمت من قيم العنف والتطرف، وذلك عندما ساند السادات الإخوان المسلمون وتحالف معهم كسبا لود السعودية واستقطابا لأموالها عقب الطفرة النفطـــية فـــي أوائـــل السبعينات ولمواجهة اليسار والشيوعية (٢). وقد تميز الخطـــاب الســـاداتي بســـيادة المرجع الديني الإسلامي والنصوص القرآنية، وضـــاعف التليفزيون من ساعات بث البرامج الدينية. وكان السادات يهدف مـــن وراء ذلـــك إلـــى إخفاء التناقضات الاجتماعية، والتأكيد على أن النظم السياســـية ليست مسؤولة عن الفقر وعن سوء توزيع الثروة، ولا يمكن عمل شـــيء ضـــد إرادة الله كل ما هو مطلوب هو الصبر والطاعة، واكتسبت كل

---

(١) عادل حموده، الهجرة إلى العنف، دار سيناء للنشر، ١٩٨٧، ص٢٦٥، ٢٦٦.

(٢) نبـــيل عـــبد الفتاح، الانفتاح كنموذج للتنمية، ندوة مفاهيم التنمية في مصر، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاشتراك مع مؤسسة فريد ريش أيبرت، ديسمبر، ١٩٨٠.

القيم مضمونا سلبيا فالعدل هو قبول الناس أن يكونوا درجات وقبول التفاوت الفــادح فــي توزيع الثروة والنفوذ، والإيمان هو التسليم بالأمر الواقع، وهي محاولات أسهمت في تكريس قيم القدرية والاتكالية (١) .

وفي حقبة الانفتاح نجد استمرار للقيم إلى تتعلق بدونية المرأة. وإذا كان الميراث الفكري والديني قد أدى إلى قهر المرأة وتبعيتها فإن المناخ الانفتاحي ســاهم في تعميق هذه القيم. وقد تجلى ذلك من خلال إظهار المرأة على أنها (جــنس) و (أداة للمتعة) وذلك من خلال الأفلام والإعلانات التليفزيونية التي تمتلــئ بإشارات وإيماءات ذات مضمون جنسي. وكانت الصورة على الوجه الآخــر هــي كبــت حــرية المرأة وحرمانها من العمل ومنع الاختلاط بين الجنســين وانتشار الحجاب والنقاب(٢). ولذلك تراجعت قيم المساواة بمعناها الواسع بين الجنسين لتحل محلها قيم دونية المرأة وقهرها وتبعيتها.

وفــي حقــبة الانفتاح انتشرت قيم السلبية واللامبالاة ولكن هذه القيم في الحقــيقة لهــا جذورها في البنية الاجتماعية، فتعود أساسا إلى القهر السياسي الذي تعرض له المصري طوال التاريخ. فالطغيان الشرقي هو الخط المستمر والقاســم المشترك والأعظم الذي يجري خلال تاريخ مصر كله حتى اليوم. المتغــير الوحــيد هو الشكل. ملكية أو جمهورية، مدينة أو عسكرية، كما أن الواقــع الاقتصادي والاجتماعي المسرف في التمايز الطبقي أفرز الانسحابية المفــرطة للجماهير أمام الطغيان القاهر للحاكم. ومما لا شك فيه أن الوضع الطبيعي لوجود سلطة مستبدة هو الرغبة في الانعزال والبعد عن تلك السلطة

---

(١) حسن حنفي، الدين والثورة في مصر ١٩٥٢ ـ ١٩٨١، مكتبة مدبولي، بدون تاريخ.

(٢) سعد الدين إبراهيم، النظام الاجتماعي العربي الجديد ، دراسات عن الآثار الاجتماعية للثروة النفطية، ط٢، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٢، ص ٤٢-٤٣ .

وعدم التعامل معها لتفادي شرها وقهرها، وقد أفرز كل ذلك قيماً عديدة منها السلبية والخضوع وممالأة الحاكم وعدم الاكتراث بالمسائل العامة وعدم المشاركة السياسية (١).

فقد تميزت هذه الحقبة بإحياء ترسانة القوانين المقيدة للحريات ولحقوق الإنسان من عهود سابقة والإضافة إليها عبر سلسلة القوانين، كما قامت باستبعاد الخصوم من المراكز القيادية ومن مجالات الفكر والفن والثقافة، ومن خلال الاعتقالات التي لم تتوقف حملاتها طوال هذه الحقبة، كما قامت الحكومة بعدة إجراءات منافية للدستور والقانون وحرمات الفكر الجامعي، وحاصرت وسائل التعبير الطلابية وأغلقت عديدا من المجلات الثقافية، وبينما رفع السادات شعاري (دولة المؤسسات)، و (سيادة القانون)، تحت دعاوي الحرية والديمقراطية تمكن من الانفراد بالحكم والاستئثار بالسلطة، وأصبح المصدر الفعلي الوحيد للسلطات، وحتى عندما سمح السادات بقيام الأحزاب كان في ذهنه قواعد محددة توقع من الأحزاب المعارضة أن تلتزم بها ولا تحيد عنها كما أنه سعى إلى رسم (ساحة اللعب)، بحيث يقصرها على أطراف معينة من خلال قانون الأحزاب الذي وصفه البعض بأنه "قانون منع قيام الأحزاب" لما تضمنه من قيود واشتراطات وسلطة تعسفية من جانب لجنة الأحزاب التي تضم أعضاء معينين من قبل الحكومة أو الحزب الحاكم- أي غابت الديمقراطية السياسية في حقبة الانفتاح لأن ليبراليتها الاقتصادية لم تنعكس في ليبرالية سياسية لأنها ليبرالية الكمبرادور والجهاز البيروقراطي

---

(١) جمال حمدان، شخصية مصر، دراسة في عبقرية المكان، الجزء الثاني، والرابع، كتاب الهلال، ص ٥٩٤ _ ٥٩٨.

للدولة وليست ليبرالية الإنتاج الاقتصادي الرأسمالي[1] .

وبعـد حـرب أكتوبر ١٩٧٣ بدأت محاولات دؤوبة لزرع الهزيمة في وجـدان المصريين بفرملة مشاعر الكراهية ضد الاستعمار والتخلي عن قيم الانـتماء القومـي، وروجت السلطة مقولات خاطئة (حرب أكتوبر هي آخر الحـروب) و (أزمتـنا الاقتصادية سببها حروبنا من أجل العرب وفلسطين). وبدأ الخط المنحاز للولايات المتحدة الأمريكية في السياسة وخطته في الصلح المنفرد مع إسرائيل، وتم توقيع اتفاقية كامب ديفيد وإذ بأعداء الحركة الوطنية علـى طول تاريخها ابتداء من الاستعمار التقليدي مرورا بالولايات المتحدة الأمريكـية وانـتهاء بإسرائيل يصبحون حلفاء وأصدقاء وتغيرت النظرة إلى إسـرائيل فلم يعد قيامها مقرونا بقضية تشريد لشعب خارج أرضه، ولم تكن العلاقة العربية الصهيونية علاقة مغتصب بمغتصب وعلاقة نفي لوجود أحد الطرفيـن وإنما صارت مسألة نزاع حدود واستعادة بترول سيناء وإعادة فتح القناة، فهي مسألة "حاجز نفسي" وميراث من الكراهية والأحقاد ويمكن إنهاؤه بـالحوار والمفاوضات [2] . كما عمقت سياسة السادات من التجزئة وأفسحت للصـهيونية الطـريق لتنفـيذ مخططاتها وخرجت مصر من دائرة الصراع العربـي الإسرائيلي. وفي الوقت نفسه قيست الوحدة العربية بميزان الكسب والخسـارة، ونظـر إلـى العلاقـات مـع الدول العربية من منظور هجرة المصـريين إلـى هـذه الدول العربية. وكان لكل ذلك أثره على انهيار قيم العروبة والانتماء القومي.

---

(١) محمـد حسـنين هيكل، خريف الغضب: قصة بداية ونهاية السادات، ط ٤، بيروت، ١٩٨٣ ـ ص ٣٧٣، ٣٨٧.

(٢) محمد فرج، أزمة الانتماء في مصر، مواقف مجلة غير دورية، بدون تاريخ.

الفهـــرس

الموضـــوع	صفحة

رقم الإيداع بدار الكتب : ٢٠٠٤/١١٦٦٦
الترقيم الدولى I.S.B.N : 977-01-9122-1

الثمن ٢٠٠ قرش



مكتبة الأسرة

هذا العام نحتفل ببلوغ مكتبة الأسرة عامها العاشر وقد أضاءت بنور المعرفة جنبات البيت المصرى بأكثر من ٨٠مليون نسخة كتاب من أمهات الكتب فى فروع المعرفة الإنسانية المختلفة.. ومنذ عشرة سنوات تفتحت عيون أطفال كانوا فى العاشرة من عمرهم على إصدارات مكتبة الأسرة وكانت زادهم المعرفى عبر السنوات العشره الماضية لتلهب فى تلك العقول الشابة الآن نهم المعرفة من خلال القراءة وكنا ندرك منذ البداية أن المعرفة هى سلاحنا الأمضى لتأخذ مصر مكانتها فى ذلك العالم الجديد الذى تتفوق فيه المعرفة على القوة والمال لأنها تحمل الإنسان إلى آفاق لا حدود لها فى عالم متغير شعاره ثورة المعلومات وسرعة تدفقها عبر كل وسائل الإتصال ولم يكن منطقيا أن نقف مكتوفى الأيدى. . فكانت مكتبة الأسرة بكل ما قدمت إسهامة أساسية نستقبل بها ذلك العصر الجديد، عصر المعرفة وإننا لنتطلع فى الأعوام القادمة أن تواصل مكتبة الأسرة ثمارها اليانعة وتساهم فى التغير المعرفى والتكنولوجى لمعطيات العصر لتفسح ال[illegible] يشارك بدور فاعل فى تقدم البشرية الجديد لنكون امتدادا حضاريا معاصرا للحضارة الم[illegible] التى كانت أهم وأقدم الحضارات الإنسانية عبر التاريخ.

